

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نعم للولاء .. لا للبراء

قضية الولاء ، والبراء
هي قضية الآخر التي أضلت أجيالاً عديدة
من شباب الدعوات الإسلامية

المحتويات

• مقدمة

البطون الأبدن

الولاء والبراء كجزء من العقيدة

البطون الثاني

التكفير

وقاعدة (من لا يكفر الكافر فهو كافر)

البطون الثالث

الوجه الإمبراطوري القبيح

البطون الرابع

نعم للولاء .. ولا للبراء

مُقَدِّمَةٌ

قضية الولاء والبراء، هي قضية الحكم على الناس ما بين مؤمنين وكافرين، والموقف الذي يتخذ من كل منهما، بعبارة أخرى قضية "الأخر" وكيف ننف منه، وقد آمنت بهذه القضية مجموعة من شباب الدعوات الإسلامية بالكيفية التي يقدمها الفقه السلفي فأضلتها وأسهمت في انحرافها، وقذفت بهم إلى غيابات السجون، ولم يتبينوا خطأهم إلا بعد ثلاثين عاماً وبعد أن أفنوا زهرة شبابهم في السجون المظلمة.

وقضية "الولاء والبراء" بالصورة التي يقدمها الفكر السلفي هي حصيلة ثلاثة روافد أساسية، كل رافد منها يمثل جانباً من جوانب القضية، وتتلاقى الروافد الثلاثة لتظهر قضية "الولاء والبراء".

الرافد الأول الذي يمكن أن نسميه رافد الخوارج الذي ظهر في حرب صفين نتيجة لرفع معاوية وأنصاره المصاحف على أسنة الرماح داعين إلى الاحتكام للقرآن، وكانت بالطبع خدعة سياسية أريد بها إيقاف انتصار علي بن أبي طالب والحيلولة دون أن يقضي على معاوية، ولكن جانباً من جيشه ما كان يمكن أن يطعن رجلاً يدعو للاحتكام بالقرآن، فتجاوب مع هذه الدعوة وطالبوا علياً بن أبي طالب بالنزول عليها، ولم يجد علي مفرّاً من الاستجابة فسيوفهم على عواتقهم، وقد جازت عليهم الخديعة تماماً.

كانت صيحة "إن الحكم لله" "دعوة مشنومة"، أودت بالخلافة الراشدة، وأدت إلى الملك العضوض، وظن أنها قبرت مع انقراض الخوارج، ولكنها عادت مرة أخرى للظهور في العصر الحديث على يدي المودودي وسيد قطب، فانحرفت بالدعوة الإسلامية من طريقها الرحب الآمن إلى طريق المخاطر والعنف، وقام دعائها بأبرز التجارب الفاشلة في المجال السياسي عندما أرادوا تطبيق نمط مثالي وخاطئ على نمط عملي وواقعي وخلفت وراءها المئات من المخدوعين الذين أمضوا شبابهم كله في السجون.

ومن مفردات هذا الرافد الغلو في اعتبار من يرتكب إثماً أو فاحشة فإنه لا يُعد مسلماً ويجوز - بل تجب - مقاتلته.

والرافد الثاني : هو رافد الفكر الإمبراطوري الذي أعطى القضية طابعاً سياسياً، وعُني بالعلاقة ما بين المسلمين وغير المسلمين، وأظهرت لنا الأحكام السلطانية عن أحكام الديار : دار إسلام ودار كفر، والقيود التي تفرض على الذميين وطرق التعامل وكلها من منطلق الإمبراطورية، وتعد قريبة من أحكام الإمبراطورية الرومانية بقدر ما هي بعيدة عن أحكام الله والرسول.

الرافد الثالث : الرافد التوحيدي الوهابي، أي فكرة الإمام محمد بن عبد الوهاب التي استقاها بدوره عن ابن تيمية وابن القيم وتتمحور في استبعاد أفكار الشفاعة والتوسل وبناء القبور وإقامة القباب، واعتبار ممارسة ذلك مفسداً للتوحيد.

وفي أصل هذه الروافد الثلاثة الظاهرة التاريخية التي هي "أم" الولاء فما أن يظهر دين جديد حتى يتصدى المسؤولون من رجال حكم أو كهنة أو مترفين لحربه وتشتد الحرب بقدر صلابة وإيمان الأنبياء ويُضطهد المؤمنون اضطهادًا شديدًا ثم قد يتحول الأمر إلى الحرب والتقاتل، في هذا المناخ تكون الدعوة الدينية الناشئة في أحوج الأوقات والمناسبات إلى أن تضم كل أعوانها تحت جناحيها وأن ترفض أي استخذاء أمام الآخر فتظهر الولاء للمؤمنين، والبراء من المشركين، ولما كان موطن الخطر يأتي من أي استسلام أو ضعف إزاء المشركين فإن هذا يؤدي إلى درجة من تأصل موقفي الولاء والبراء بحيث يظلا حتى بعد أن تهدأ العداوة وتنتهي الحرب.

ظاهرة الولاء والبراء ظاهرة طبيعية في ظل ظرفها التاريخي، ولكنها عندما تستمر بعد ظرفها التاريخي تفقد طبيعتها الخاصة، وبالذات بالنسبة للبراء، ويصبح التمسك بها هو التمسك بحالة الحرب في عهد السلام.

وحالة "الولاء" طبيعية في الأديان، ودائمة فيها لأنها تقوم على المحبة، والتعاون، والتكافل، وهي صفات إيجابية تعد مما تتميز بها الأديان عن المذاهب الأخرى، ويمكن أن تمتد من المؤمنين بدين ما إلى المؤمنين بدين آخر، ما لم يشن هذا الآخر حربًا أو يمارس اضطهادًا، لأنه عندئذ يصبح "مسالمًا"، وفي الإسلام، فإن كل مسالم هو مسلم إلى حد ما، وتصبح مسالمته مثل إفشاء السلام على من تعرف ومن لا تعرف، وهذا هو ما قرره الإسلام في الآية القاطعة " لا يَنْهَاكُمْ اللَّهُ عَنْ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ" (الممتحنة ٨).

وحدث الانحراف في فهم هذه الظاهرة التاريخية عندما فرضت الروافد الثلاثة السابق الإشارة إليها نفسها عليها وحملت إليها مؤثرات نظرية، فكرية بعيدة عن السياق التاريخي العملي الذي أوجد الظاهرة، فغيرت من طبيعتها، فبعد أن كانت ظاهرة تاريخية بتأثير العداوة المحتملة التي تصل إلى الحرب ما بين الدين الجديد والوثنية القديمة، وتنتهي بنهايتها أصبحت معلمًا من معالم العقيدة المقررة وتظل ما ظلت العقيدة.

ويقتضينا الإنصاف أن نقول إن الملابس التي ظهرت فيها دعوى الولاء والبراء في مصر في الفترة المعاصرة كانت ملابس العداوة المريرة بين عبد الناصر والإخوان وما مارسه من تعذيب وحشي واعتقال عشرات الألوف، وأن هذا أعاد إلى الحياة الآيات التي أنزلت على إبراهيم من ثلاثة آلاف عام والتي أرسلت إلى الرسول منذ ألف وأربعمائة عام، لعل هذا جعل هؤلاء الشباب يستشهد بها ويعملونها، فيربط أنصارهم برباط الموالاتة حتى لا يفرط عقدهم ويتشتت ويبرءون من أعدائهم حتى لا يتطرق إليهم الاستخذاء، وقد يشفع لهم هذا شيئًا ما، ولكن يصدق المبدأ العام، أعني أن هذه الظاهرة تحدث عندما تدعو الدواعي التاريخية، والذي أساء إلى الجماعات الإسلامية هو ليس الموقف من الظاهرة التاريخية، ولكن التداعيات التي حملتها الروافد، والتي كانت أقوى من الظاهرة والتي أفسدت العقيدة، ومن فساد العقيدة - وليس من اتباع المواقف التي تعد "رد فعل طبيعي" مع موقف احتدام العداوة - جاء الانحراف.]

رمضان ١٤٢٨ هـ

القاهرة في

سبتمبر ٢٠٠٧ م

الفضيل الأذن

الولاء والبراء كجزء من العقيدة

أشرت في مقدمة هذا الكتاب إلى أن الولاء والبراء في حقيقته موقف وسلوك وليس عقيدة، والعقيدة قيم مقدسة ثابتة، وهي في الإسلام الإيمان بالله تعالى ورسله وكتبه واليوم الآخر، فهناك فرق بين العقيدة وبين البراء والولاء، ومع أن العقيدة تتطلب بحكم علاقة المؤمن بها ولاءً، فإن هذا لا يحسب على العقيدة عند تطبيقه، كما لا يمكن أن يقال أن العقيدة تتطلب هذا النمط من الولاء، فهذا كله حكم الرجال والاتجاهات التي يتجه إليها كل صاحب رؤية أو رأي، وأن النصوص القرآنية التي ربطت ما بين العقيدة كعقيدة الولاء لمتبعيها، والبراء من مخالفيها، فهذا أمر ينقل العقيدة من مجالها وطبيعتها إلى مجال آخر، وطبيعة أخرى، إنما نزلت عند احتدام العداوة بين الدعوى الناشئة والعقائد القديمة المتبعة، وأن هذه الحالة تتطلب من المؤمنين التكاليف والتلاحم والمواالات ما بينهم، كما تتطلب أيضاً منهم البعد عن المشركين وعدم الانحياز إليهم، وأن الولاء والبراء هنا موقف طبيعي تقتضيه طبائع الأشياء، وضرورات الوضع القائم، ولكن هذا الموقف لا يستمر، لأنه ينتهي بالحرب وبدء فترة السلام بعد انتصار الإيمان فتنتهي أوضاع الولاء والبراء.

ولكن الذي حدث أن روافد معينة أثرت على العقيدة وأعطتها طبيعة خاصة بحيث أصبحت ظاهرة الولاء والبراء وضعاً دائماً مقررًا، ولم تعد المعركة بين إبراهيم وقومه، أو المسلمين وقريش، ولكن بين الملتزمين العقيدة السمحة والذين يفرطون في جزء منها، لأن هذا التفريط يخرجهم من الملة ويجعلهم كافرين وعندئذ يعود دور الولاء والبراء.

لقد أشرت إلى ذلك في المقدمة إشارة عابرة، وكان على أن أفصل هذا التطور الخطير الذي جعل للولاء والبراء مكاناً دائماً ما بين الملتزمين والمتهاونين، وكنت أدير في ذهني أحسن المداخل لمعالجة هذه القضية عندما وقع في يدي بطريق الصدفة كتاب موجز باسم "نظرات في واقع محمد قطب المعاصر.. قضية الحكم على الناس"، من تأليف كاتب سعودي هو الأستاذ عبد الرحمن شاكر نعم الله، في عام ١٩٩٠م.

وما أن بدأت في قراءته حتى وجدت أنه خير ما يُقدم كنموذج لفكر المجموعة التي تجعل " الولاء والبراء " جزءاً من العقيدة، وبذلك حكمت على من يخالفهم بالكفر، ومن لم يحكم عليهم بذلك يصبح كافراً هو الآخر.

إن هذا الكتاب يقدم لي مزاعمهم في أقوى صورة، ولو جعلته نقطة البداية، فإن هذا سيعطي المعالجة قوة وحيوية وواقعية، قد لا تتوفر في المعالجات الأكاديمية، والكتاب بدوره لا يقوم على دراسة معينة أو موضوعية أصلاً، ولكنه جاء ردًا على موقف كاتب إسلامي معروف هو الأستاذ محمد قطب، وهو أخ شقيق للشهيد سيد قطب، وقد اصطلح بالأحداث والتجارب المأساوية الفاشلة بحيث نهجاً يخالف فيه أخاه سيد قطب، ويدعو إلى نوع من المواءمة نحو الآخر، وتركيز الجهد في إصلاح نفوسنا وتعليم الآخرين، ولم يعجب هذا الموقف المؤلف فأصدر كتابه ليفند هذا الموقف وليظهر صحة وسلامة موقف الولاء للمؤمنين والبراء من الكافرين، ولا يعني هذا بالطبع أننا سنقتصر عليه، لأن المراجع عن الموضوع عديدة.

بدأ المؤلف كتابه :

[إن قضية الحكم على الناس بالإسلام أو الكفر لهي من القضايا الهامة والأساسية بالنسبة لأمر عقيدة المسلم للارتباط الوثيق بما يترتب عليها من آثار متمثلة في حقوق وواجبات في مواجهة الآخرين والتي عبر عنها الشرع بالولاء والبراء، وهو الركن الركين لعقيدة التوحيد].

[ولما كانت هذه القضية تحتل هذا المركز الأساسي بالنسبة لعقيدة المسلم ولما ترتبه من آثار، فقد ضبطها الشرع الشريف على النحو المحكم مانعاً مادة الاختلاف – وإن وقع – بين أفراد الأمة].

هذه الفقرات التي بدأ بها كتابه تبين لنا المدخل الخاطئ الذي سلكه المؤلف، فما لنا والتوغل في عقائد الناس والحكم عليهم "بالإسلام والكفر"، والناس إما مسلم يقول "لا إله إلا الله محمد رسول الله"، ويكتسب بهذا عصمة الإسلام وإن زنا، وإن سرق، كما جاء في حديث لأبي ذر، وليس من الواجب علينا أن نتقصى سرائره وأن نعلم تفاصيل اعتقاده، لأن هذا فضول، وقد وجهنا الله "عليكم أنفسكم"، وإذا فعلنا فهو نوع من التجسس والتلصص قد يكون أسوأ مما نأخذه عليه، وإما أنه يهودي أو نصراني أو من أي ملة أخرى، وليس لنا مع هذا شأن، وقد أراد أبواه له هذا الدين وهو طفل رضيع فشب على ما أراد له والداه، وقد تقبل الإسلام التعددية الدينية، وقال بصريح العبارة "لكم دينكم ولي دين"، فترك الكفار على ما هم عليه، بل وأقر أنهم لن يؤمنوا، كما أن المؤمنين لن يكفروا كما أقر أن شركهم ديناً.

وقد كانت أم خالد بن عبد الله القسري حاكم العراقيين "نصرانية"، ولما ذكر ذلك بعضهم قال :

يقولون نصرانية أم خالد فقلت دعوها، كل نفس ودينها

وفي العصر الحديث أصدر قاض من أكبر القضاة لأمثال هؤلاء كتاباً بعنوان "دعاة.. لا قضاة"، فانظر كيف لم يعتبر نفسه قاضياً في مجال الإيمان والكفر، في حين أنه بحكم الوظيفة كان من أكبر القضاة.

والإنسان لا بد وأن يدهش للطريقة التي يعالج بها قضية من أخطر القضايا استأثر الله تعالى بالفصل فيها يوم القيامة مع الرغبة الطاغية في الحكم على الناس وتقرير الموقف منهم والسلوك العام تجاههم تبعاً لما ينتهي إليه تصنيفه لهم.

كان طبيعياً وآراء المؤلف على ما قدمنا أن يثور وأن ينتقد الأستاذ محمد قطب عندما كتب [وقد كان لي موقف قديم في هذه القضية – منذ سنة ١٩٦٥ – اقتنعت به بعد سنوات من التفكير الدائب فيها ومازلت مقتنعة به إلى هذه اللحظة، هو أن قضيتنا الأولى والكبرى ليست هي قضية الحكم على الناس، إنما هي قضية تعليمهم حقيقة الإسلام، فلا ينبغي أن تشغلنا تلك القضية أصلاً].

وقال "ومن ثم ينبغي أن تنصرف جهود الدعاة إلى إزالة هذه الجهالة ولا تنتشنت ولا تنتثر في قضايا لا طائل وراءها كقضية الحكم على الناس".

وعلق المؤلف على ذلك :

[فجعل من قضية الحكم على الناس قضية لا طائل من وراءها مع وضوح خطورة هذه القضية في عين الشارع، والذي قد رتب عليها ركن الولاء والبراء في عقيدة المسلم والتي لا تنعقد إلا به، ولا يعد مسلماً إلا من قام بها].

وضرب الله لنا في ذلك الأمثال وأمرنا باتباع الأسوة الحسنة، فقال عز من قائل : " قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ " (سورة الممتحنة ٤).

وقال تعالى : " وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ * إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِين * وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ " (سورة الزخرف : ٢٦ - ٢٨).

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ :

[وقوله : "وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ" (الزخرف ٢٦)، قال ابن كثير : يقول تعالى مخبراً عن عبده ورسوله وخليله إمام الحنفاء ووالد من بعث بعده من الأنبياء الذي تنتسب إليه قريش في نسبها ومذهبها : إنه تبرأ من أبيه وقومه في عبادتهم الأوثان، فقال : "إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِين * وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ" (الزخرف ٢٧-٢٨) أي هذه الكلمة وهي عبادة الله وحده لا شريك له وخلع ما سواه من الأوثان وهي لا إله إلا الله جعلها في ذريته يقتدي فيها من هداه الله من ذرية إبراهيم عليه السلام "لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ" أي إليها^(١).

وفي هذا المعنى من الأدلة وأقوال المفسرين، ما امتلأت به كتب التوحيد.

ورأى المؤلف أن يستند بآراء الشهيد سيد قطب فقال : إن هذا الاتجاه في تقييم هذه القضية يختلف عما انتهجه الشيخ الكبير سيد قطب رحمه الله تعالى والذي يحرص على بيان حقيقة الناس للناس ومواجهتهم بهذه الحقيقة كاملة وذكر أن في ذلك خيراً للداعية وللناس، حيث يقول :

[والذين يقولون إنهم مسلمون، ولا يقيمون ما أنزل إليهم من ربهم هم كأهل الكتاب ليسوا على شيء، والذي يريد أن يكون مسلماً يجب عليه بعد إقامة كتاب الله في نفسه وفي حياته أن يواجه الذين لا يقيمونه بأنهم ليسوا على شيء حتى يقيموه، وإن دعواهم أنهم على دين يردوا عليهم رب العالمين، فالمفاصلة في هذا الأمر واجبة ودعوتهم إلى الإسلام من جديد هي واجب المسلم الذي أقام كتاب الله في نفسه وفي حياته فدعوى الإسلام باللسان والوراثة دعوى لا تفيد إسلاماً، ولا تحقق إيماناً، ولا تعطي صاحبها صفة التدين في أي ملة وفي أي زمان، إن دين الله ليس راية ولا شعاراً ولا وراثة]^(٢).

ثم يقول :

[وعلى المسلم أن يجهر بهذه الحقيقة ويفاصل الناس كلهم على أساسها ولا عليه مما ينشأ عن هذه المفاصلة والله هو العاصم، وصاحب الدعوة لا يكون قد بلغ عن الله، ولا يكون قد أقام الحجة لله على الناس إلا إذا أبلغهم حقيقة الدعوة كاملة ووصف لهم ما هم عليه كما هو في حقيقته بلا مجاملة ولا مDAHنة، فهو قد يؤذيهم إن لم يبين لهم أنهم ليسوا على شيء، وأن ما هم عليه باطل كله من أساسه، وأنه يدعوهم إلى شيء آخر تماماً غير ما هم عليه، يدعوهم إلى نقلة بعيدة ورحلة طويلة وتغيير أساسي في تصوراتهم وفي أوضاعهم وفي نظامهم وفي أخلاقهم، فالناس يحبون أن يعرفوا من الداعية أين هم من الحق الذي يدعوهم إليه "إِلَيْهِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَا مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ" وحين يجمع صاحب الدعوة، ويتمم ولا يبين عن الفارق الأساسي بين واقع الناس من الباطل وبين ما يدعوهم إليه من الحق، وعن الفاصل بين حقه وباطلهم، حين يفعل صاحب الدعوة

(١) فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، ص ١٠٩.

(٢) طريق الدعوة في ظلال القرآن، ج ١، ص ٩١-٩٢.

هذا مراعاة للظروف والملابسات وحذرًا من مواجهة الناس بواقعهم الذي يملأ عليهم حياتهم وأفكارهم وتصوراتهم فإنه يكون قد خدعهم وأذاهم لأنه لم يعرفهم حقيقة المطلوب منهم كله وذلك فوق أنه يكون لم يبلغ ما كلفه الله تبليغه [أ.هـ (١)] .

ثم يقول عقب ذلك مباشرة :

[ولقد ينظر بعضنا اليوم مثلاً فيرى أن أهل الكتاب هم أصحاب الكثرة العددية وأصحاب القوة المادية، وينظر فيرى أصحاب الوثنيات المختلفة يُعدون بمئات الملايين في الأرض وهم أصحاب كلمة مسموعة في الشئون الدولية، وينظر فيرى أصحاب المذاهب المادية ذوي أعداد ضخمة وأصحاب قوة مدمرة وينظر فيرى الذين يقولون إنهم مسلمون ليسوا على شيء لأنهم لا يقيمون كتاب الله المنزل إليهم فيتعاضمه الأمر ويستكثر أن يواجه هذه البشرية الضالة كلها بكلمة الحق الفاصلة، ويرى عدم الجدوى في أن يبلغ الجميع أنهم ليسوا على شيء وأن يبين لهم الدين الحق، وليس هذا هو الطريق.

إن الجاهلية هي الجاهلية ولو عمت أهل الأرض جميعًا وواقع الناس كله ليس بشيء ما لم يقم على دين الله الحق - وواجب صاحب الدعوة هو واجبه لا تغيره كثرة الضلال ولا ضخامة الباطل، فالباطل ركام وكما بدأت الدعوة الأولى بتبليغ أهل الأرض قاطبة : أنهم ليسوا على شيء، كذلك ينبغي أن تستأنف، وقد استدار الزمان كهيبته يوم بعث الله رسوله [أ.هـ (٢)] .

ويقول رحمه الله :

[وما أحوج الداعين إلى الإسلام اليوم إلى هذه البراءة وهذه المفاصلة وهذا الحسم، وما أحوجهم إلى الشعور بأنهم ينشئون الإسلام من جديد في بيئة جاهلية منحرفة، وفي أناس سبق لهم أن عرفوا العقيدة ثم طال عليهم الأمد "فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ" (الحديد ١٦)، وأنه ليس هناك أنصاف حلول ولا التقاء في منتصف الطريق ولا إصلاح عيوب ولا ترقية مناهج إنما هي الدعوة إلى الإسلام كالدعوة إليه أول ما كان الدعوة بين الجاهلية والتميز الكامل عن الجاهلية "لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ".

ولو ذهبنا لتتبع ما كتبه الأستاذ سيد قطب - رحمه الله - في هذا الشأن لطال النقل، ولكن نكتفي بهذا القدر وعلى من أراد المزيد فعليه بظلال القرآن.

وعلى العموم فهذا الذي ذهب إليه الأستاذ محمد قطب مخالف لصريح نص القرآن الكريم والذي يقول عز من قائل : "قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِنْ دِينِي فَلَا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ أَعْبُدُ اللَّهَ الَّذِي يَتَوَقَّأَكُمْ وَأَمَرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ" (يونس ١٠٤) .

قال الشيخ حمد بن عتيق رحمه الله تعالى :

(١) المرجع السابق.

(٢) طريق الدعوة في ظلال القرآن ج ١، ص ٩٣.

[فأمر الله تعالى نبيه ﷺ أن يقول لهم " يَا أَيُّهَا النَّاسُ" إلى آخره، أي إذا شككتم في الدين الذي أنا عليه فدينكم الذي أنتم عليه أنا بريء منه، وقد أمرني ربي أن أكون من المؤمنين الذين هم أعداؤكم ونهائي أن أكون من المشركين الذين هم أولياؤكم.

وقال تعالى : " قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ * لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ * وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ * وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَا عَبَدْتُمْ * وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ * لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينٌ".

فأمر الله رسوله ﷺ أن يقول للكفار " دينكم الذي أنتم عليه أنا بريء منه وديني الذي أنا عليه أنتم براء منه، والمراد التصريح لهم بأنهم على الكفر، وأنه بريء منهم ومن دينهم.

فمن كان متبعاً للنبي ﷺ فعليه أن يقول ذلك ولا يكون مطهراً لدينه إلا بذلك، ولهذا لما عمل الصحابة بذلك وآذاهم المشركون أمرهم النبي ﷺ بالهجرة إلى الحبشة ولو وجد لهم رخصة في السكوت عن المشركين لما أمرهم بالهجرة إلى بلد الغربة [أ.هـ. (١).

[وفي ذكر جوابات عن إيرادات أوردها بعض المسلمين على أولاد شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب فأجابوا عنها - رحمهم الله وعفا عنهم - فمن ذلك :

ما قولكم في رجل دخل هذا الدين وأحبه، لكن لا يعادي المشركين أو عاداهم ولم يكفرهم أو قال : أنا مسلم ولكن لا أستطيع أن أكفر أهل لا إله إلا الله ولو لم يعرفوا معناها (٢).

ورجل دخل هذا الدين وأحبه ولكن يقول : لا أتعرض للقباب وأعلم أنها لا تنفع ولا تضر ولكن لا أتعرضها ؟

فالجواب :

إن الرجل لا يكون مسلماً إلا إذا عرف التوحيد ودان به وعمل بموجبه وصدق الرسول ﷺ فيما أخبر به، وأطاعه فيما نهى عنه وأمر به، وأمن به وبما جاء به، فمن قال : لا أعادي المشركين أو عاداهم ولم يكفرهم، أو قال : لا أتعرض لأهل لا إله إلا الله ولو فعلوا الكفر والشرك وعادوا دين الله.

أو قال : لا أتعرض للقباب فهذا لا يكون مسلماً، بل هو ممن قال الله : (وَيَقُولُونَ نُوْمُنُ بِبَعْضِ وَنَكْفُرُ بِبَعْضِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا * أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا) (النساء ١٥٠-١٥١).

والله سبحانه أوجب معادة المشركين ومناذتهم وتكفيرهم فقال : " لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ" (المجادلة ٢٢).

وقال تعالى : " وَمَنْ يَتَّخِذْ مِنْكُمْ مِتْرًا فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ" (المائدة ٥١).

وقال تعالى : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ لِقُلُوبِهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ" (المتحنة ١) .

(١) مجموعة التوحيد، الرسالة الثانية عشر، المسألة الرابعة، إظهار الدين، ص ٢٨٤، نقول ولماذا لا يكون قد أمرهم بالهجرة خلاصاً من الاضطهاد للعيش في سلام تحت ظل ملك مسيحي "لا يظلم عنده أحد"، كما قال الرسول.

(٢) وهي الشبهة المعتبرة عند الأستاذ محمد قطب.

إن كلام الشهيد سيد قطب يصور هنا تصويرًا تامًا جريرة النظرة الأحادية المصمتة التي لا ترى إلا نفسها، ولا تقبل من غيرها عدلاً ولا صراحةً ولا عذراً ولا حجة، بل هي لا تعترف بالآخر أصلاً كأن لديها ميثاقاً من الله أنها هي ممثلة الهداية الإلهية وغيرها هي الضلالة، ولا تقدير لزمان أو مكان، ولا تقدير للعوامل العديدة التي تتحكم في المجتمعات، ولا في السنن التي وضعها الله تعالى للعالم ليكون متعددًا مختلفًا، إن لم تربط بينه روابط العذر والتقدير والمحبة فلا أقل من ألا توجد العداوة والشنآن، لأن الله تعالى عندما شاء أن يكون الناس أمة واحدة، وعندما أوجد الأديان فإن معنى هذا أنه ارتضى لهم التعايش والسلام ومن غير المعقول أنه رفض أن يكون الناس أمة واحدة ليحارب بعضهم بعضاً ويكره بعضهم بعضاً، وواقع الحال إن الذين يؤمنون باليهودية والمسيحية والنحل الأخرى أكثر من المسلمين، فهل يشعل المسلمون عليهم الحرب كما يريد سيد قطب..؟ وقد اعترف الله تعالى أن المسلمين "وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ" وتحدث عن هؤلاء وغيرهم، وعندما أوكل إليه وحده الفصل بين الأمم فإنه استبعد أن يقوم الناس بهذه المهمة وأن يتبادلوا الاتهامات بالكفر والفسوق.

إن الله الذي أنزل الإسلام وأرسل محمدًا هو نفسه الذي أنزل اليهودية، وأنزل المسيحية، وأرسل إبراهيم وموسى والمسيح، وإذا كان الأمد قد طال بأهل هذه الديانات فقتت قلوبهم، وحرفوا الكلم عن مواضعه، إما عمدًا لتحقيق مصالح وحقوق للمؤسسة الدينية على حساب الدين المنزل، أو خلال الترجمات المتوالية، واحدة بعد أخرى، أو بتأثير الانشقاقات فيما بينها، فإن هذا كله لا يعني عدم الاعتراف باليهودية والمسيحية، لأن ما حدث يمكن أن يحدث لكل الأديان، وقد حُرف في الإسلام بالنسبة للسنة، ولولا الظروف الخاصة بالإسلام وأن أمة العرب تعتمد على ملكة الحفظ، وإن القرآن قد كتب بعد أقل من خمسة عشر عامًا من وفاة الرسول ﷺ، لكان من المحتمل أن يحدث له ما حدث للتوراة والإنجيل، وبعد هذا كله فنحن لسنا مكلفين بأن نقوم بهداية قسرية لأن هذا في حد ذاته مفارقة غير مقبولة، فالهداية هي انشراح صدري وتقبل رضائي وطوعي، وقد أكد القرآن مرارًا أن الرسول ﷺ لا يملك وحده الهداية، "إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ"، وأن هناك من لا يتقبلون الهداية وعاتبه عتابًا شديدًا عندما ألح على قادة قريش أملاً في هدايتهم وترك الأعرابي الضرير الفقير، فقال "عَبَسَ وَتَوَلَّى * أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى * وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّه يُزَكَّى * أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرَى * أَمَّا مَنْ اسْتَعْتَى * فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى * وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزَكَّى" (عبس 1-6)، وتأمل مدى الحسم والقوة في قول القرآن للرسول - وهو صاحب الدعوة - " وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزَكَّى " فأين هذا من أقزام يريدون أن يفرضوا الإيمان على الناس فرضاً.

والمسلم النمطي هو الذي يتقبل المجتمع كما أراده الله، والمسلم الشاذ هو الذي يريد أن يصلح المجتمع كما يراه هو كأنه أوتي البينة والمقدرة، غير عالم أنه يعمل على خلاف ما أراده الله أن يعمل، وأنه حمل نفسه ما لم يُحمَله الله، ونصب نفسه نبياً جديداً يسلق مخالفه بلسان حديد ويشهر في وجوههم السيف، وما هذه خلائق الأنبياء.

لقد ذكرنا الله تعالى أكثر من مرة "عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ"، وأن هذه أمة قد خلت ولا تسألون عما كانوا يفعلون فما هذا الشنآن الحاد والاتهام الكاسح لكل المجتمعات في العالم (إسلامية أو غير إسلامية)؟ وادعاء إنقاذها من حكم نفسها وهدايتها إلى الحاكمية الإلهية،؟ نفسه ما جعل جفاة العرب من الخوارج الذين لم تظمن قلوبهم بالإيمان يدعون علياً بن أبي طالب إلى الإيمان ظانين أنهم أقرب إلى الله منه، وهيئات هيئات.

إنها نوع من البرائويا الدينية.

والغريب أن الأستاذ سيد قطب بعد أن رفعنا ببلاغته وإيمانه وحديثه الرائع عن عالمه الذي يختلف عن العالم الذي يعيش فيه المسلمون، ووصمه بأنه جاهلية.

نقول إنه لا يأتينا بأي تجديد معين للمجتمع المنشود، وعندما فعل، فإنه انحط بنا إلى درك الأرض وعاد إلى ما قرره الفقهاء أنفسهم، هؤلاء الفقهاء الذين صب عليهم لعناته، فبعد تطويحاته في سماواته قال :

"ودين الله ليس غامضاً ومنهجه للحياة ليس مائعاً فهو محدد بشرط الشهادة الثاني "محمد رسول الله" فهو محصور فيما بلغه رسول الله ﷺ من النصوص في الأصول، فإن كان هناك نص فالنص هو الحكم، ولا اجتهاد مع النص، فإن لم يكن هناك نص، فهنا يجيء دور الاجتهاد، ومن أصوله المقررة في منهج الله ذاته، لا وفق الأهواء والرغبة، " فَإِنَّ تَنَازَعَهُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ " (النساء : ٥٩).

والأصول المقررة للاجتهاد والاستنباط مقررة كذلك - ومعروفة وليست غامضة ولا مائعة - فليس لأحد أن يقول لشرع يشرعه هذا شرع الله.. إلا أن تكون الحاكمة العليا لله، وأن يكون مصدر السلطات هو الله سبحانه لا (الشعب) ولا (الحزب) ولا أي بشر" انتهى.

فإذا كان هذا هو دين الله ومنهجه في الحياة على ما قال فإن كل الفقهاء المسلمين السلفيين يقولونه، وليس فيما جاء به أي تجديد.

بل من الفقهاء من عرضوا القضية بأفضل من هذا.

والنتيجة العملية : أن ليس في كل الحماسة والعاطفة والثورة أي إضافة أو تجديد عن المذهب الإسلامي التقليدي.

وقد يسأل سائل : إذا كان الأمر كذلك فلماذا ننقد فكره ؟

السبب : أنه لم يشر إلى هذا التطبيق إلا خلال عشرة سطور وسط مائتي صفحة، وأما الباقي كله فكلام يوحي بأن تطبيق الحاكمة غير ذلك البتة.

وإلا فلماذا لم يكف نفسه مؤونة الحديث الطويل، إذا كانت النهاية هي هذه النتيجة.

إن "الحاكمة الإلهية" لأنها "شعار" و "تجريد" يمكن أن توحى بما هو أكثر، بل بما هو خلاف ما انتهت إليه، عندما اضطر للحديث عن الفحوى والمضمون.

وعملياً فإن كلمة "الحاكمة الإلهية" كانت وراء استغلال الدهاة، وضلال السذج، فقد استغلها أدهى الدهاة عمرو بن العاص عندما رفع المصاحف على أسنة الرماح ليعلي باطل معاوية على حق علي، وانخدع بها الخوارج فخذلوا علياً وهو أتقى الثقة ومكنوا معاوية من الانتصار بحجة "لا حكم إلا لله"، حَكَمَتِ الرِّجَالُ فِي دِينِ اللَّهِ !!

وعندما بُعِثَتْ هذه القالة في العصر الحديث تكررت المأساة واستغلها بعض الأفراد الأذكياء للسيطرة على شرائح من السذج وتحكموا فيهم.

لأن القالة لا تتضمن حدوداً عملية تحكمها.

وإذا كان الخوارج الذين أطلق عليهم القراء - لمواظبتهم على قراءة القرآن، ومواصلة الصلاة - انساقوا لقتل أحد الصحابة وبقر بطن زوجته، في الوقت الذي تورعوا فيه عن أكل رطبة ساقطة من نخلة !!! بدعوى هذه القالة، فليس من العجب أنها دفعت مهووساً بها لأن يطلق مسدسه في عين أحد الشيوخ الأجلاء.

فإذا كانت الشعارات من نوع "الحاكمية الإلهية" .. "العبودية لله" تكسب الجموع وتثير الحماسة فإنها عملياً لا تعني إلا الضلال والانحراف عندما يأتي الأمر للتطبيق، ولو انتصرت دعوة سيد قطب رحمه الله لأوجدت أسوأ الطغاة الذين يفرضون ضيق الأفق والغباء والتعصب و "اللاعقل" على الناس جميعاً.

وإذا كانت "الحاكمية الإلهية" تعني : تحريم ما حرم الله، وتحليل ما أحل الله، والحكم بما أنزل الله، فمن الخير أن يقال هذا.

قد قالتها أم الدعوات الإسلامية في العصر الحديث "الإخوان المسلمون" في مقدمة شعاراتهم "الله غايتنا.. القرآن دستورنا.. الرسول زعيمنا".

* * *

ولنعد إلى السياق لنكتشف جانباً جديداً من جوانب القضية، فقد انتقد المؤلف قول الأستاذ محمد قطب أن الناس على ثلاثة طوائف :

منهم الكافرون بلا شبهة.

ومنهم المؤمنون بلا شبهة.

والثالثة كثير من الناس تحيط بهم شبهة الجهل بحقيقة ما هو مطلوب منهم على وجه اليقين.

ويقول : " ومن هنا لزم التعليم لإزالة هذه الجهالة قبل التصدي لإصدار الأحكام على الناس " .

وركز المؤلف نقده لمقولة الأستاذ محمد قطب على كلمة "الجهالة" التي تلصق بالطائفة الثالثة، وقال إن الجهل في القرآن لا يعطي معنى سلبياً ولكن إيجابياً ويكون بمعنى "معصية"، وأن الجهالة ليست عذراً ولكنها معصية، وتقصي المواضع التي جاءت فيها كلمة الجهل وما يشتق منها في القرآن، وهي ٢٤ مرة، ثم قال :

(ثبت على نحو القطع واليقين إن الجهل هو أصل كل فساد، وأن كل من ارتكب معصية لله فهو جاهل عامداً أو مخطئاً عابثاً أو جاهلاً) .

ولو فرضنا أن الجهالة معصية، فإن المعاصي لا تخرج عن الإيمان، وحديث أبي ذر عن الرسول عندما قال الرسول "إن كل من قال لا إله إلا الله محمد رسول الله دخل الجنة"، وقال أبو ذر وإن زنا وإن سرق، قال الرسول "وإن زنا وإن سرق"، فراجع أبو ذر مرة أخرى وإن زنا وإن سرق، فقال الرسول "وإن زنا وإن سرق وأنف أبي ذر راغم" !

وهل رفض القرآن الكريم دعاء المؤمنين "رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا"، "لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبْتُمْ فُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ"، وفيم جاءت الآيات العديدة عن "التوبة"، وما هذا التشدد والتعنت وابتغاء العثرات والأخطاء ؟ والله تعالى لا يتقبل التوبة فحسب، بل يبديل سيئات التائبين حسنات مهما عظمت " وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ

يَفْعَلُ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا * يُضَاعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا * إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا" (الفرقان ٦٨ - ٧٠).

إن ما جعل المؤلف يلح في هذه النقطة ويعطيها أهمية كبرى هو أنه ربط ما بينها وبين العقيدة، فالمؤمن الذي يزني ويسرق أفضل من المؤمن الذي يمس عقيدته "بجهالة"، لأنها قضية العقيدة، ويستطرد فينقل ما كتبه الشهيد سيد قطب في هذه النقطة.

[وبعض المترفقين بالناس اليوم يتلمسون لهم عذراً في أنهم يجهلون مدلول كلمة (دين الله)، ومن ثم لا يصرون ولا يحاولون تحكيم شريعة الله وحدها بوصفها هي الدين، وأن جهلهم هذا بمدلول الدين يعفيهم من أن يكونوا جاهلين مشركين.

وأنا لا أتصور كيف أن جهل الناس بحقيقة هذا الدين يجعلهم في دائرة هذا الدين.

إن الاعتقاد بحقيقة فرع عن معرفتها.

فإذا جهل الناس حقيقة عقيدة فكيف يكونون معتقدين لها ؟

وكيف يحسبون من أهلها وهم لا يعرفون ابتداء مدلولها.

إن هذا الجهل قد يعفيهم من حساب الآخرة أو يخفف عنهم العذاب فيها ويلقى بتبعاتهم وأوزارهم على كاهل من لا يعلمونهم حقيقة هذا الدين وهم يعرفونها ولكن هذه مسألة غيبية متروك أمرها لله، والجدل في الجزاء الأخروي لأهل الجاهلية عامة ليس وراءه كبير طائل وليس هو الذي يعنينا نحن البشر الذين ندعو إلى الإسلام في الأرض.

إن الذي يعنينا هو تقرير حقيقة الدين الذي فيه الناس اليوم.

إنه ليس دين الله قطعاً، فدين الله هو نظمه وشرعه وفق النصوص القرآنية الصريحة، فمن كان في نظام الله وشرعه فهو في (دين الله)، ومن كان في نظام الملك وشرعه فهو في (دين الملك) ولا جدال في هذا.

والذين يجهلون مدلول الدين لا يمكن أن يكونوا معتقدين بهذا الدين.

لأن الجهل هنا وارد على أصل حقيقة الدين الأساسية، والجاهل بحقيقة هذا الدين الأساسية لا يمكن عقلاً وواقعاً أن يكون معتقداً به، إذ الاعتقاد فرع من الإدراك والمعرفة، وهذه بديهية وخير لنا من أن ندافع عن الناس وهم في غير دين الله، ونلتمس لهم المعاذير، ونحاول أن نكون بهم أرحم من الله الذي يقرر مدلول دينه وحدوده، خير لنا من هذا كله أن نشرع في تعريف الناس حقيقة مدلول (دين الله) ليدخلوا فيه أو يرفضوه، هذا خير لنا وللناس أيضاً، خير لنا لأنه يعفينا من تبعة ضلال هؤلاء الجاهلين بهذا الدين الذي ينشأ عن جهلهم به عدم اعتناقه في الحقيقة.

وخير للناس لأن مواجهتهم بحقيقة ما هم عليه - وأنهم في دين الملك لا في دين الله - قد تهزهم هزة من الجاهلية إلى الإسلام، من دين الملك إلى دين الله، كذلك فعل الرسل عليهم صلوات الله وسلامه، وكذلك ينبغي أن يفعل الدعاة إلى الله في مواجهة الجاهلين في كل زمان ومكان [أ.هـ. (١)] .

[إن التلطف في دعوة الناس إلى الله ينبغي أن يكون في الأسلوب الذي يبلغ به الداعية، لا في الحقيقة التي يبلغهم إياها، إن الحقيقة يجب أن تبلغ إليهم كاملة، أما الأسلوب فيتبع مقتضيات القائمة ويرتكز على قاعدة الحكمة والموعظة الحسنة [أ.هـ. (٢)] .

[إن سفور الكفر والشر والإجرام ضروري لوضوح الإيمان والخير والصلاح، واستبانة سبيل المجرمين هدف من أهداف التفصيل الرباني للآيات .

ذلك أن أي غبش أو شبهة في موقف المجرمين وفي سبيلهم ترد غبشًا وشبهة في موقف المؤمنين وفي سبيلهم، فهما صفتان متقابلتان وطريقان مفترقان، ولا بد من وضوح الألوان والخطوط .

ومن هنا يجب أن تبدأ كل حركة إسلامية بتحديد سبيل المؤمنين وسبيل المجرمين، يجب أن تبدأ من تعريف سبيل المؤمنين وتعريف سبيل المجرمين ووضع العنوان المميز للمؤمنين والعنوان المميز للمجرمين في عالم الواقع لا في عالم النظريات، فيعرف أصحاب الدعوة الإسلامية والحركة الإسلامية من هم المؤمنون ممن حولهم ومن هم المجرمون [أ.هـ.] ويقول رحمه الله :

[ويعرف أعداء الحركات الإسلامية هذه الثغرة فيعكفون عليها توسيعًا وتمييعًا وتليبسًا وتخليطًا حتى يصبح الجهر بكلمة الفصل تهمة يؤخذ عليها بالنواصي والأقدام تهمة تكفير (المسلمين) !!!

* * *

وانتقد المؤلف بما لا يقل شدة ما قاله الأستاذ محمد قطب :

[أقول إنني أشعر أننا اليوم في مقام التعليم قبل التصدي لإصدار الأحكام على الناس، وأنه يجب أن نوجه اهتمامنا كله إلى تعليم الناس ما جهلوه من حقيقة الإسلام وحقيقة لا إله إلا الله، ورأى أن هذا القول غاية في الغرابة، ذلك أنه يُظهر أمر إجراء الأحكام الشرعية، كما لو كان متعارضًا مع تعليم الناس لهذه الأحكام ولأمر دينهم أو ما ينبغي أن يُدعوا إليه، وهو يقول : إننا اليوم في مقام التعليم قبل التصدي لإصدار الأحكام على الناس .]

ونحن والحق أحق أن يتبع تناسى برسول الله لا بغيره فهل كان رسول الإسلام بالأمس في قريش وفي مواجهة البشرية الكافرة كلها في مقام التعليم أم في مقام التصدي لإصدار الأحكام على الناس ؟]

نقول للمؤلف لقد أرسل الله الرسول بشيرًا ونذيرًا وسراجًا منيرًا وداعيًا إلى الله بإذنه، دون أن يكون له من الأمر شيء، لأنه ليس مسيطرًا أو جبارًا أو حتى وكيلًا عنهم، وكما أن الهداية من الله فكذلك الحكم هو الله .

[ورد المؤلف على ما ذكره الأستاذ محمد قطب من أنه لا يمكن في الحقيقة إصدار حكم يشمل المجتمع كله، فالناس في هذا المجتمع فئات كثيرة .

(١) في ظلال القرآن د ٤ ص ٢١، ٢٢، وطريق الدعوة في ظلال القرآن، ص ١٨-١٩ .

(٢) طريق الدعوة في ظلال القرآن، د ١، ص ٩٢ .

ثم يذكر الكافرين بلا شبهة.

والمؤمنين بلا شبهة.

وطائفة ثالثة غير متميزة السمات لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء.

يرد المؤلف :

هل عجزت الشريعة التي قادت مجتمعات الدنيا كلها وأخضعت حضارات فارس والروم وغيرها وحكمت شعوباً وقبائل مئات السنين والله يقول تعالى ذكره (مَا قَرَّرْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ) (الأنعام : ٣٨).

هل عجزت الشريعة عن تحديد معيار إجراء الأحكام على المجتمعات فرادى وجماعات ؟ لا أعتقد، بدليل حديث العلماء الذي ناقش هذه المسألة في العديد من المصنفات الفقهية والعلمية الشرعية التي أحكمتها فجعلتها مقننة محافظاً عليها من التحريف والتبديل خاصة وأنها مقيدة ومنضبطة قرآناً وسنة مما لم يدع مجالاً لاعتبار أحد ممن كتب فيها من علماء الأمة مضيفاً إليها شيئاً من الرأي أو الاجتهاد، وذلك على النحو الذي سنتناوله في حينه بإذن الله تعالى في هذه المقالة.

ثم الطامة الكبرى في كلمات الأستاذ محمد قطب لما قال : (أما قضية الولاء والتناصر – على كل أهميتها في مجال العقيدة – فليس لها في أحوالنا الراهنة في مجتمعاتنا المضطربة العائرة المفككة مدلول عملي واقعي حتى نشغل أنفسنا بتصنيف الناس من أجلها).

فجعل من قضية الولاء وهي الركن الركين لعقيدة التوحيد قضية نظرية ليس لها مدلول عملي واقعي في الواقع المعاصر.

وبالتالي – حسبما أورد – لا نشغل أنفسنا بتصنيف الناس من أجلها.

وهذا الكلام هو تبديل حقيقي لشريعة القرآن الكريم وعقيدة الأنبياء والمرسلين والتي بعثوا من أجلها وقاتلوا بمن أطاعهم من خالفهم من أجلها، بل والأدلة على ذلك في القرآن الكريم أكثر من أن تحصى وهي مجتمعة تنبه على أساسيات التطبيق الواقعي لعقيدة التوحيد التي التزمها أتباع المرسلين [.

فهي تأمر بموالاة المؤمنين، يقول تعالى ذكره :

• "إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا" (المائدة ٥٥).

• "وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ" (التوبة ٧١).

وتنهي عن تولي الكافرين :

• "وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَبإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ" (المائدة ٥١).

• "وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوا أَوْلِيَاءَ وَلَكِنْ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَاسِقُونَ" (المائدة ٨١).

• "لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ" (المجادلة ٢٢)

• " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنَّ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ " (التوبة ٢٣).

وتأمر الآيات بوجوب البراءة من الشرك والمشركين :

- "بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ" (التوبة ١)
 - "أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ" (التوبة ٣) .
- * * *

وينتقد المؤلف ما قاله الأستاذ محمد قطب :

[ولكن حين تلقى جانباً قضية الحكم على الناس في الوقت الحاضر ينبغي أن نوجه اهتمامنا كله إلى تعليم الناس ما جهلوه من حقيقة الإسلام وحقيقة لا إله إلا الله]^(١).

والله ما ندري ما وجه التعارض بين القيام بمهمة تعليم الناس ومسألة تمييز حكمهم الشرعي سوى أن مثلي ومثله مثل الطبييين الذين حضرا أمام المريض الممدد.

فأقول : يجب تشخيص المرض لتوصيف العلاج المناسب لحالته، فيقول : بل يجب علاجه أولاً ودع عنك توصيف المرض - الآن - أو تشخيصه.

فهل كان تشخيص المرض منافياً للعلاج ؟ أم كان تضييعاً للوقت فيما لا طائل من وراءه ؟

أرى والله أعلم أن تشخيص المرض هو أول خطوات العلاج الناجح بلا شك، بل إن العقل يتفق والنقل في هذا تمام الاتفاق.

نقول : إن الأستاذ محمد قطب قد شخص المرض بالفعل وهو جهل حقيقة الإسلام ووصف العلاج، وهو تعليمهم ما جهلوه، ولكن لا يرى إلا ما في ذهنه.

* * *

وينتقل المؤلف إلى نقطة هامة هي طريقة الحكم على الناس إسلاماً وكفراً فيقول :

والواقع أن إجراء الحكم على الناس - إسلاماً أو كفراً - قد ضبطهما الشرع الشريف بضابط محكم لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد.

وقد تمثل هذا الضابط في أمور ثلاثة لا رابع لها وهي :

(١) النص. (٢) الدلالة. (٣) التبعية.

(١) والنص هو ما تسمعه من المرء : فإن كان إسلاماً وتوحيداً، إيماناً بالله وكفراً بالطاغوت فهو المسلم المتبع لرسول الله ﷺ وإن كان غير ذلك من تأييد الطواغيت أو التسليم لهم أو الانتصار لهم بالقول والدعوة إلى الدخول في طاعتهم وتعظيمهم أو دعاء غير الله أو النذر لهم أو ما شاكل ذلك من أنواع الشرك فهو المشرك الكافر بصريح نص القرآن الكريم والسنة المطهرة.

(٢) والدلالة ويقصد بها حال المرء أو أفعاله، فإنك إن لم تسمع منه إسلاماً أو كفراً فإن حاله أو فعله يشهد له فإن كان إيماناً وإسلاماً متمثلاً في موالاته المؤمنين والبراءة من الشرك والمشركين ومعاداتهم والدعوة إلى ذلك فهو المؤمن.

(١) واقعنا المعاصر، ص ٤٥.

أما إن كان حاله حال المشركين من تعظيم الطواغيت ومتابعتهم والتوجه بشيء من الشعائر أو النسك لهم أو التحاكم إليهم أو موالاتهم فهو المشرك الواجب البراءة منه ومعاداته.

ولما كان المؤلف كأي وهابي يعلق أهمية كبيرة على هذه النقطة فإنه استشهد بخمسة أدلة ليس فيها دليل واحد يحقق ما أراد، فاستشهد بالآية الخامسة من سورة التوبة، واستشهد بكل الأحاديث التي جاء فيها "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله"، لأن فيها إن من ترك الصلاة أو الزكاة وسائر الفرائض مستحلاً كفر ومن ترك السنن متهاوناً فسق، ومن ترك النوافل لم يخرج إلا أن يجحد فضلها فيكفر لأنه يصير راداً على الرسول عليه السلام ما جاء به وأخبر عنه.

وواضح أن هذا تعسف في معالجة أمر التكفير، على أن لدينا تحقيقاً لمائتي رواية لهذا الحديث "أمرت أن أقاتل الناس.. الخ"، لم تخل واحدة فيها من مقال، وأدعو الله تعالى أن يبسر لي نشرها.

* * *

الاقتراسات السابقة التي عرضناها من كتاب الأستاذ عبد الرحمن شاکر نعم الله في نقده لكتاب الأستاذ محمد قطب في واقعنا المعاصر تقدم لنا الولاء والبراء جزءاً من العقيدة، وليست هي الوحيدة، بل سنعرض لآراء أخرى تمثل إضافة، أو تأكيداً وتركيزاً على هذه النقطة، ونرى أن هناك من لا يقل حماسة وغلواً وتشدداً عن مؤلف "ملاحظات على كتاب محمد قطب".

وقد قرأت مقالاً طويلاً، افتتاحية مجلة البيان التي تصدر في السعودية بقلم الأستاذ د. ماهر ياسين الفحل (عدد أكتوبر ٢٠٠٦) تحت عنوان "المفهوم التطبيقي لكلمة التوحيد"، وهو يرى أن أصل الرسالة المحمدية هي كلمة التوحيد (لا إله إلا الله محمد رسول الله)، وهي كما يقول ابن القيم :

(لأجلها نصبت الموازين، ووضعت الدواوين، وقام سوق الجنة والنار، وبها انقسمت الخليقة إلى مؤمنين وكافرين، والأبرار والنجار، وأسست الملة، ولأجلها جردت السيوف للجهاد، وهي حق الله على جميع العباد).

هذه الكلمة مركبة من معرفة ما جاء به الرسول علماً، والتصديق به عقداً، والإقرار به نطقاً، والانقياد له محبة وخضوعاً، والعمل به باطناً وظاهراً، وكمال في الحب في الله، والبغض في الله، والعطاء لله، والمنع لله، والطريق إليه تجريد متابعة رسول الله ظاهراً وباطناً، فإن الحب في الله والبغض في الله أوثق عرى الإيمان، وتحقيقهما في واقعنا هو المقياس السديد تجاه الناس بشتى أنواعهم، والحب في الله والبغض في الله هما الحصن لعقائد المسلمين وأخلاقهم أمام تيارات التدوين والمسح كزمانة الأديان، والنظام العالمي الجديد، والعولمة.

والحب والبغض في الله متفرعان عن حب الله، وهذا ما نسميه مختصراً بـ (الولاء والبراء)، فالولاء والبراء من مفاهيم (لا إله إلا الله) ومقتضاها، وهما التطبيق الواقعي لهذه العقيدة، وهما مفهوم عظيم في حس المسلم بمقدار وعظمة هذه العقيدة.

"فأصل المولاة : الحب، وأصل المعادة : البغض، وينشأ عنهما من أعمال القلب والجوارح ما يدخل في حقيقة الموالاة والمعادة : كالنصرة والأنس والمعاونة، وكالجهاد والهجرة ونحو ذلك من الأعمال، ولن تتحقق كلمة التوحيد في الأرض إلا بتحقيق الولاء لمن يستحق الولاء، والبراء ممن يستحق البراء.

قال تعالى : "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ" (التوبة ٢٣) وقال تعالى "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْفُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ" (المتحنة ١)، وقال تعالى "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ" (المائدة ٥١)، وقال تعالى "تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِيسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ (٨٠) وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوا أَوْلِيَاءَ وَلَكِنْ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَاسِقُونَ" (المائدة ٨٠-٨١)، فالإنسان لا يستقيم إسلامه ولو وحده وترك الشرك إلا بعداوة المشركين، كما قال تعالى "لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ" (المجادلة ٢٢)، هذه الكلمة العظيمة بكل مفاهيمها ومقتضياتها قد غابت عن حس الناس اليوم إلا من رحم الله، وحسب بعض الناس جهلاً أو قصداً أن هذا المفهوم العقدي الكبير يندرج ضمن القضايا الجزئية أو الثانوية، ولكن حقيقة الأمر بعكس ذلك.

وفي وقتنا الراهن نجد أن لهذا المفهوم الجليل من مفاهيم (لا إله إلا الله) مناسبة خاصة يفرض علينا واجب الوقت الحتمي مضاعفة الجهود في ترسيخه لدي المسلمين، وتبيينه أشد البيان وأوضحه، فأمتنا الإسلامية تمر بأشد أوقاتها عسراً واستضعافاً، وقد تكالبت عليها الأمم الكافرة من كل حذب وصوب بما لم يسبق له نظير في سالف تاريخها، واجتالت بقضها وقضيضها، وحدها وحديدها الأخضر واليابس، ووطئت المدن والقرى والبيوادي، واختلط أعداء الله بالمدنيين وغيرهم، ونشأ عن ذلك مصالح وتعاملات، وبدأت تبرز دعوات مشبوهة كثيرة تنادي بالإخاء، والمساواة، والاتحاد بين الأمم على اختلاف مساربها وعقائدها وأهدافها، مع احتفاظ كل ذي دين بدينه، شريطة أن يكون ديناً (كهنوتياً) لا صلة له بالحياة، وللأسف الشديد انساق كثير من المسلمين وراء هذه الدعوات، وغاب عنهم المفهوم العقدي للولاء والبراء وراء هذه الدعوات، وربما تعاون بعضهم مع المحتل، وسيروا له أموره تحت شعارات "إننا نتعامل.. لا نتعاون"، وهذه الدعوات تشبه دعوى المنافقين المذكورين في قوله تعالى "فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ فَيُضْبِحُوا عَلَى مَا أَسْرُوا فِي أَنفُسِهِمْ نَادِمِينَ" (المائدة ٥٢)، وقد انكشف للقاصي والداني زيف هذه الشعارات وعوارها ؛ فهم بين مخدوع وضال نسي أو تناسى أن الأصل هو الاتباع لا الابتداع، وأن الفلاح والصلاح والرشاد إنما بسلوك خطى من سلف، فضلاً عن أنه دين وعقيدة وتشريع.

مما تقدم علم ضرورة هذا المفهوم من مفاهيم (لا إله إلا الله)، فالإنسان لا يستقيم إسلامه ولو وحده الله وترك الشرك إلا بعداوة المشركين، و (لا إله إلا الله) معناها لا معبود بحق إلا الله، وبذلك تنفي الألوهية عما سوى الله وتثبتها لله وحده، وليس للقلب سرور ولا لذة تامة إلا في محبة الله، والتقرب إليه بما يحب، ولا تمكن محبته إلا بالإعراض عن كل محبوب سواه، وهذه حقيقة (لا إله إلا الله)، ف (لا إله إلا الله) ولا ونفي وإثبات، ولا لله ولدينه وسنة نبيه وعباده الصالحين، وبراء من كل طاغوت عبد من دون الله.

قال تعالى : "لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ" (البقرة ٢٥٦)، ولما كان أصل المولاة : الحب، وأصل

المعاداة البغض، وينشأ عنهما من أعمال القلب والجوارح ما يدخل في حقيقة الموالاتة والمعاداة : كالنصرة والأنس والمعاونة، وكالجهاد والهجرة ونحو ذلك فإن الولاء والبراء من لوازم (لا إله إلا الله)، وأدلة ذلك كثيرة من الكتاب والسنة قال تعالى "لَا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرْكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ" (آل عمران ٢٨)، وقد روي الإمام أحمد في مسنده من حديث جرير بن عبد الله البجلي أن رسول الله بايعه على أن "تتصح لكل مسلم، وتبرأ من الكافر" (مسند أحمد ٣٥٧/٤)، وقال النبي "أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله" (مسند أحمد ٢٨٦/٤)، وقال النبي "من أحب في الله وأبغض في الله، وأعطى في الله، ومنع في الله، فقد استكمل الإيمان" (أحمد والنسائي والبيهقي)، وقال رسول الله ﷺ : "لا تصاحب إلا مؤمناً، ولا يأكل طعامك إلا تقي" (أبو داود)، مما تقدم عُرف أن الولاء والبراء عقيدة وأصل من أصل الدين، وأنه لا نصرة ولا موالاتة مع الكفار البتة، وأنهما ليسا بالأمر الجزئي كما يصورهما بعضهم ويتهاون فيهما بأعذار شتى، فبعضهم حصل له تلبيس وقلب للمفاهيم، فتجد بعض الناس إذا تحدثت عن الحب في الله والبغض في الله، قال : هذا يؤدي إلى نفرة الناس، ويؤدي إلى كراهية الناس لدين الله - عز وجل - يقول ابن القيم - رحمه الله - عن مكائد النفس الأمارة بالسوء : "إن النفس الأمارة بالسوء ترى صاحبها صورة الصدق، وجهاد من خرج عن دينه وأمره في قالب الانتصاب لعداوة الخلق وأذاهم وحر بهم، وأنه يعرض نفسه للبلاء ما لا يطيق، وأنه يصير غرضاً لسهام الطاعنين، وأمثال ذلك من الشبه"، وقد نسي هؤلاء قول الله تعالى "أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ" (الزمر ٣٦)، وقوله تعالى "وَمَنْ يَتَّوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا" (الطلاق ٣)، فالناس يقعون في المداهنة والتنازلات في دين الله - عز وجل - باسم السماحة، ولا شك أن هذا من التلبيس، خاصة إذا علم أن من لوازم هذا الأمر أن يظهر على جوارح المرء، فلا يستقيم لإنسان يدعي أنه يوالي في الله، ويحب في الله، ويبغض في الله، وتجده ينبسط وينصهر ويؤيد من أبغضه الله، فبغض أعداء الله من النصرى واليهود وغيرهم محله القلب، لكن يظهر على الجوارح لا أن يمد يده للكفار من قريب أو بعيد ؛ بل العكس عليه أن يجهر بمعاداة أعداء الله، وإظهار بغضهم ومناذرتهم باللسان والجان ما استطاع إلى ذلك سبيلاً، وعدم التعاون معهم، وعدم المشاركة في أعيادهم، يقول الله تعالى "وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ" (الفرقان ٧٢)، والزور كما قال بعض المفسرين هو : أعياد المشركين، ولهذا تجد أهل العلم في غاية التحذير من هذا الأمر حتى إن بعض علماء الأحناف قال "من أهدى لمجوسي بيضة في يوم النيروز فقد كفر"، بل ولا يجوز بدءهم بالسلام، قال رسول الله "لا تبدؤوا اليهود والنصارى بالسلام، فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه" (رواه مسلم)، ولا التشبه بهم فيما هو من خصائصهم من أمور الدنيا : كالأخلاق، والملبس، وطريقة الأكل والشرب، وعاداتهم الخاصة الأخرى أو أمور الدين كالتشبه بشعائر دينهم وعباداتهم، أو ترجمة كتبهم وأخذ علومهم برمتها من غير تمحيص ومعرفة وتنقية، أو استعارة قوانينهم ومناهجهم في الحكم والتربية والعمل بها، وإلزام الناس عليها، ولا يجوز الترحم عليهم، ولا مداهنتهم ومجاملتهم ومداراتهم على حساب الدين، أو السكوت على ما هم عليه من المنكر والباطل، قال الله تعالى "وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ" (القم ٩)، وقال "وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَنَمَسْكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ" (هود ١١٣)، ولا التحاكم إليهم، أو الرضى بحكمهم ؛ لأن متابعتهم يعني ترك حكم الله تعالى، قال تعالى "وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ فُلْ إِنْ هَدَى اللَّهُ هُوَ الْهَدَىٰ وَلَئِنَّ آتْبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ" (البقرة ١٢٠)، ولا تعظيمهم ومخاطبتهم بالسيد والمولى، قال رسول الله "لا تقولوا للمنافق سيد فإنه إن يك سيداً فقد أسخطتم ربكم عز وجل"، وهذا هو الأصل في التعامل مع أعداء الله، وقد بين أهل العلم

أن المؤمن تجب محبته وإن أساء إليك، والكافر يجب بغضه وعداوته وإن أحسن إليك، وقد أوجب الله معادة الكفار والمشركين، وحرم موالاتهم وشدد فيه، حتى أنه ليس في كتاب الله حكم فيه من الأدلة أكثر وأبين من هذا الحكم بعد وجوب التوحيد وتحريم ضده، ولا يستثنى من إظهار هذا البغض والكره والمعادة إلا خشية فوت النفس أو تعاضم المفاصد، ومعلوم أن الضرورات تقدر بقدرها، وبضابط الشرع لا الهوى كما يحصل في كثير من بلاد المسلمين وخاصة المحتلة من الكفار، وما يجري الآن من تمبيع لهذه العقيدة، وهذا الحد الفاصل بين أولياء الرحمان وأولياء الشيطان وبتنظيم شيطاني وأسلوب خبيث من محاولات لمحو هذا المفهوم من مناهج التعليم حتى وصل الأمر إلى المنابر، وعلى لسان أئمة السوء، أو من أطم الجهل عقله، أو من غرر به فاغتر وسار بركب من عتي وتجبر، وبدأ يبث هذا الزيف بغطاء الدعوى أنفة الذكر، ممرراً هذا المكر على بسطاء الناس ومن هم على شاكلته، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، قال أبو الوفاء بن عقيل "إذا أردت أن تعلم محل الإسلام من أهل الزمان فلا تنظر إلى زحامهم في أبواب الجوامع ولا ضجيجهم في الموقف ب: لبيك، وإنما انظر إلى موالاتهم أعداء الشريعة"، وقد كان الإمام أحمد - رحمه الله - إذا نظر إلى نصراني أغمض عينيه، فقيل له ذلك، فقال رحمه الله "لا أستطيع أن أنظر إلى من افتري على الله وكذب عليه"، فانظر أخي المسلم كيف كان الإمام أحمد يغار على الله من أن ينظر إلى من افتري وقال: إن لله ولداً - تعالى الله عما يقول علواً كبيراً - وقارن بمن ذكرنا سابقاً ممن يتعامل ولا يتعاون على حد زعمه، وقال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - في شأن النصاري "أهينوهم ولا تظلموهم، فإنهم سبوا الله تعالى أعظم المسبة"، على ألا ننسى أن هذا الأمر لا يحملنا على الظلم؛ فقد أمرنا الله تعالى بالعدل، حيث قال تعالى "لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُفَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ" (المتحنة ٨)، ويقول في الحديث القدسي "يا عبادي، إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً، فلا تظالموا"، كذلك من مقتضى الولاء والبراء الانضمام إلى جماعة المسلمين، وعدم التفرق عنهم، والتعاون معهم على البر والتقوى، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قال تعالى: "وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا" (النساء ١١٥)، وكذلك من مقتضى الولاء والبراء عدم التجسس على المسلمين، أو نقل أخبارهم وأسرارهم إلى عدوهم، وكف الأذى عنهم، وإصلاح ذات بينهم، قال تعالى "وَلَا تَجَسَّسُوا" (الحجرات ١٢)، وكذلك نصرتهم، وأداء حقوقهم من عيادة مريض، واتباع جناز، والرفق بهم، واللين والرفقة والذل وخفض الجناح معهم، وأهل السنة والجماعة يقسمون الناس في الموالات إلى ثلاثة أقسام:

أولاً : من يستحق الموالاتة والحب المطلق؛ وهم المؤمنون الخالص الذين آمنوا بالله تعالى رباً، وبرسوله نبياً، وقاموا بشعائر الدين علماً وعملاً واعتقاداً قال الله تعالى: "إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ" (المائدة: ٥٥)، وقال رسول الله "المؤمن للمؤمن كالبنيان، يشد بعضه بعضاً"، وقال "المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه".

ثانياً : من يستحق الموالاتة والحب من جهة، والمعادة والبغض من جهة أخرى؛ وهم عصاة المؤمنين: يحبون لما فيهم من الإيمان والطاعة، ويبغضون لما فيهم من المعصية والفجور التي هي دون الكفر والشرك.

ثالثاً : من يستحق المعادة والبغض المطلق؛ وهم الكفار الخالص الذين يظهر كفرهم وزندقته، وعلى اختلاف أجناسهم من اليهود والنصارى، والمشركين، والملحدين، والوثنيين، والمجوس، والمنافقين، أو من تبعهم من أصحاب المذاهب الهدامة، والأحزاب العلمانية.

ختمًا إخوة الإيمان نقول : عودة إلى فهم (لا إله إلا الله محمد رسول الله) الفهم الصحيح، كما فهمه رسول الله وأصحابه الأخيار، تحكيمًا لشريعة الله واتباعًا لما أنزل، وكفرًا بكل طاغوت، وبكل عرف، وبكل هوى، وبكل عادة أو تقليد تشرع للناس ما لم ينزل الله، عند ذلك وحسب يكون صلاح الدين والدنيا، وخير الآخرة والأولى، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية "فلا تزول الفتنة عن القلب إلا إذا كان دين العبد كله لله - عز وجل - فيكون حبه لله ولما يحبه الله، ويبغضه الله ولما يبغضه الله، وكذلك موالاته ومعاداته"، هذا وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

* * *

ونجد في كتابات الإمام ابن تيمية القول الصريح القاطع في قضية الولاء والبراء، طبقًا لما جاء في كتاب "الولاء والبراء في الإسلام"^(١) تأليف محمد بن سعيد بن سالم القحطاني الذي أورده تحت عنوان "عقيدة أهل السنة والجماعة"، فجعلهم أخوة مع وجود القتال والبغى، وأمر بالإصلاح بينهم، [فليتدبر المؤمن : إن المؤمن تجب موالاته وإن ظلمك واعتدى عليك، والكافر تجب معاداته وإن أعطاك وأحسن إليك، فإن الله سبحانه بعث الرسل، وأنزل الكتب ليكون الدين كله لله، فيكون الحب لأولياته والبغض لأعدائه، والإكرام والثواب لأولياته والإهانة والعقاب لأعدائه.

وإذا اجتمع في الرجل الواحد : خير وشر، وفجور وطاعة، ومعصية وسنة وبدعة استحق من الموالاتة والثواب بقدر ما فيه من الخير، واستحق من المعاداة والعقاب بحسب ما فيه من الشر، فيجتمع في الشخص الواحد موجبات الإكرام والإهانة كاللص تقطع يده لسرقته، ويعطي من بيت المال ما يكفيه لحاجته، هذا هو الأصل الذي اتفق عليه أهل السنة والجماعة، وخالفهم الخوارج والمعتزلة ومن وافقهم^(٢).

ولما كان الولاء والبراء مبنيين على قاعدة الحب والبغض كما أسلفنا فيما سبق فإن الناس في نظر أهل السنة والجماعة - بحسب الحب والبغض والولاء والبراء - ثلاثة أصناف :

الأول : من يحب جملة، وهو من آمن بالله ورسوله، وقام بوظائف الإسلام ومبانيه العظام علمًا وعملاً واعتقادًا، وأخلص أعماله وأفعاله وأقواله لله، وانقاد لأوامره وانتهى عما نهى الله عنه ورسوله، وأحب في الله، ووالى في الله وأبغض في الله، وعادى في الله، وقدم قول رسول الله ﷺ على قول كل أحد كائنًا من كان^(٣).

الثاني : من يحب من وجه ويبغض من وجه، فهو المسلم الذي خلط عملاً صالحًا وآخر سيئًا، فيحب ويوالي على قدر ما معه من الخير، ويبغض ويعادي على قدر ما معه من الشر، ومن لم يتسع قلبه لهذا كان ما يفسد أكثر مما يصلح، وإذا أردت الدليل على ذلك فهذا عبد الله بن حمار^(٤)، وهو رجل من أصحاب رسول الله ﷺ كان يشرب الخمر، فيأتي به إلى رسول الله ﷺ فلغنه رجل وقال : ما أكثر ما يوتى به، فقال النبي ﷺ "لا تلغنه

(١) الطبعة الثانية، دار النور الإسلامية، ص ١٣٧ وما بعدها.

(٢) انظر مجموع الفتاوى، ٢٠٨/٢٨ - ٢٠٩.

(٣) إرشاد الطالب لابن سحمان، ص ١٣.

(٤) عبد الله بن حمار، هكذا أورده ابن سحمان والموجود في صحيح البخاري ٧٥/١٢ أنه عبد الله، كان يلقب حمارًا، وقال ابن حجر : كان يهدي إلى النبي ﷺ ويضحكه في كلامه، انظر الإصابة ٢٧٥/٤ تحقيق الجاوي.

فإنه يحب الله ورسوله" (٥)، مع أنه ﷺ لعن الخمر وشاربها وبائعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه (٦).

الثالث : من يبغض جملة وهو من كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، ولم يؤمن بالقدر خيره وشره، وأنه كله بقضاء الله وقدره وأنكر البعث بعد الموت، أو ترك أحد أركان الإسلام الخمسة، أو أشرك بالله في عبادته أحدًا من الأنبياء والأولياء والصالحين، وصرف لهم نوعًا من أنواع العبادة كالحب والدعاء، والخوف والرجاء والتعظيم والتوكل، والاستعانة والاستعاذة والاستغاثة والذبح والنذر والإنابة والذل والخضوع والخشية والرغبة والرغبة والتعلق، أو أُلحِد في أسمائه وصفاته واتبع غير سبيل المؤمنين، وانتحل ما كان عليه أهل البدع والأهواء المضلة، وكذلك كل من قامت به نواقض الإسلام العشرة أو أحدها (١).

فأهل السنة والجماعة - إذن - يوالون المؤمن المستقيم على دينه ولاءً كاملاً ويحبونه وينصرونه نصرته كاملة، ويتبرأون من الكفرة والملحدين والمشركين والمرتدين ويعادونهم عداوة وبغضًا كاملين، أما من خلط عملاً صالحًا وآخر سيئًا فيوالونه بحسب ما عنده من الإيمان، ويعادونه بحسب ما هو عليه من الشر.

وأهل السنة والجماعة يتبرأون ممن حاد الله ورسوله ولو كان أقرب قريب " لا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ " (المجادلة ٢٢).

ويمتثلون لنهيته تعالى في قوله : " لا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ * قُلْ إِن كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ " (التوبة - ٢٤٢٣)

ويلخص الإمام ابن تيمية مذهب أهل السنة والجماعة فيقول : الحمد والذم والحب والبغض والموالاتة والمعاداة إنما تكون بالأشياء التي أنزل الله بها سلطانه، وسلطان كتابه، فمن كان مؤمنًا وجبت موالاته من أي صنف كان، ومن كان كافرًا وجبت معاداته من أي صنف كان.

ويرى المؤلف أن خطورة موالاتة الكفار تبرز أن ضررها على المسلمين كافة أعظم من خطر من يكفر في نفسه فقط، ذلك أن (الإضرار بالمسلمين يزيد على تغيير الاعتقاد، ويفعله من يظن سلامة الاعتقاد، وهو كاذب عند الله ورسوله والمؤمنين في هذه الدعوى والظن، ومعلوم أن المفسدة في هذا أعظم من المفسدة في مجرد تغيير الاعتقاد) (٢)، وإليك صور موالاتة الكفار [باختصار (٣) :

(١) الرضى بكفر الكافرين وعدم تكفيرهم أو الشك في كفرهم أو تصحيح أي مذهب من مذاهبهم الكافرة (٤).

(٥) صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب ما يكره من لعن شارب الخمر وأنه ليس بخارج من الملة ٧٥/١٢ ح ٦٧٨٠.

(٦) سنن أبي داود، كتاب الأشربة ٨٢/٤ ح ٣٦٧٤، وابن ماجه في الأشربة ١٢٢/٢ ح ٣٣٨٠، قال الألباني : صحيح، انظر الجامع الصغير ١٩/٥ ح ٤٩٦٧.

(١) إرشاد الطالب، ص ١٩.

(٢) الصارم المسلول على شاتم الرسول لابن تيمية، ص ٣٧١.

(٣) من أحسن من كتب في ذلك الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله وأبناؤه، لذلك فمعظم هذه الصور منقولة من كتبه.

(٤) انظر نواقض الإسلام في مجموعة التوحيد، ص ١٢٩، مطبعة الحكومة بمكة.

- (٢) التولي العام واتخاذهم أعواناً وأنصاراً وأولياءً أو الدخول في دينهم وقد نهى الله عن ذلك فقال : " لا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرْكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ" (آل عمران ٢٨).
- (٣) الإيمان ببعض ما هم عليه من الكفر، أو التحاكم إليهم دون كتاب الله كما قال تعالى : " أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْحَيَاتِ وَالطَّاعُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا" (النساء ٥٥).
- (٤) مودتهم ومحبتهم، وقد نهى الله عنها بقوله : " لا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ" (المجادلة ٢٢).
- (٥) الركون إليهم، قال تعالى : " وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَنَمَسْكُمْ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ" (هود ١١٣).
- (٦) مدهانتهم ومداراتهم ومجاملتهم على حساب الدين، قال تعالى : " وَدُّوا لَوْ نُذِهْنُ فَيُدْهِنُونَ" (القلم ٩).
- (٧) اتخاذهم بطانة من دون المؤمنين، قال تعالى : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ" (آل عمران ١١٨).
- (٨) طاعتهم فيما يأمرون ويشيرون به^(١)، قال تعالى ناهياً عن ذلك : " وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا" (الكهف ٢٨).
- (٩) مجالستهم والدخول عليهم وقت استهزائهم بآيات الله، قال تعالى في النهي عن مجالستهم : " وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَعْفُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ" (النساء ١٤٠).
- (١٠) توليتهم أمراً من أمور المسلمين كالإمارة والكتابة وغيرها و (التولية شقيقة الولاية)، لذلك فتوليتهم نوعاً من توليتهم، وقد حكم الله أن من تولاهم فإنه منهم، ولا يتم الإيمان إلا بالبراءة منهم، والولاية تنافي البراءة فلا تجتمع البراءة والولاية أبداً.
- (١١) استئمانهم وقد خونهم الله، قال تعالى : " وَمَنْ أَهْلَ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بَدِينَارٍ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ" (آل عمران ٧٥).
- (١٢) الرضى بأعمالهم والتشبه بهم، والتزيي بزيتهم^(٢).
- (١٣) البشاشة لهم والطلاقة وانسراح الصدر لهم وإكرامهم وتقريبهم^(٣).

(١) انظر تفسير البغوي ٤٠٩/١، وابن كثير ٨٩/٢.

(٢) مجموعة التوحيد، ص ١١٧.

(٣) المرجع السابق.

(١٤) معاونتهم على ظلمهم ونصرتهم ويضرب القرآن لذلك مثالين هما : امرأة لوط التي كانت ردةً لقومها، حيث كانت على طريقتهم، راضية بأفعالهم القبيحة، تدل قومها على ضيوف لوط، وكذلك فعل امرأة نوح^(٤).

(١٥) مناصحتهم والثناء عليهم ونشر فضائلهم.

(١٦) تعظيمهم وإطلاق الألقاب عليهم مثل : السادة والحكماء، ومبادأتهم بالسلام.

(١٧) السكنى معهم في ديارهم وتكثير سوادهم.

(١٨) التآمر معهم، وتنفيذ مخططاتهم والدخول في أحلافهم وتنظيماتهم والتجسس من أجلهم، ونقل عورات المسلمين وأسرارهم إليهم والقتال في صفهم^(١)، وهذه الصورة من أخطر ما ابتليت به أمتنا في هذا العصر ذلك أن وجود ما يسمى في المصطلح الحديث (الطابور الخامس) قد أفسد أجيال الأمة في كل مجال سواء في التربية والتعليم أم في السياسة وشئون الحكم أم في الأدب والأخلاق أم في الدين والدنيا معاً، وصدق الشاعر محمود أبو الوفا فيما نقله عنه أستاذنا الفاضل الشيخ محمد قطب أنه قال حين خرج الاستعمار الإنجليزي من مصر : (خرج الإنجليز الحمر وبقي الإنجليز السمرة) نعم إن داءنا هم الإنجليز السمرة.

(١٩) من هرب من دار الإسلام إلى دار الحرب بغضاً للمسلمين وحباً للكافرين

(٢٠) من انخرط في الأحزاب العلمانية أو الإلحادية كالمسيحية والاشتراكية والقومية والماسونية وبذل لها الولاء والحب والنصرة.

واستشهد المؤلف عن كل حالة بآيات وأحاديث عديدة.

وغد من صور البراءة :

١ - البراءة من المشركين.

٢ - منعهم من دخول المسجد الحرام.

٣ - منع النكاح بالمشركات.

٤ - البراءة من أهل الكتاب.

٥ - البراءة من المنافقين ومن صورها الإعراض عنهم والغلظة عليهم والنهي عن الصلاة عليهم وعدم الاستغفار لهم.

٦ - قطع الموالاة مع الأقارب إذا كانوا محادين لله.

(٤) تفسير ابن كثير، ٢١٠/٦.

(١) الإيمان.. حقيقته.. أركانه.. نواقضه للدكتور محمد نعيم ياسين، ص ١٤٧.

البصائر الثاني

التكفير

وقاعدة (من لا يكفر الكافر فهو كافر)

ينتقل مؤلف "نظرات في واقع محمد قطب المعاصر" إلى النقطة التي تصل فيها قضية الولاء والبراء إلى خاتمها، وهي تكفير من يوالي الكفار موالاته تمس العقيدة، ثم لا يقف عن هذا، بل أنه يبني عليها أن من لا يكفره فهو أيضاً كافر.

يقول المؤلف :

وحديثنا يتناول :

أولاً : أصل هذه القاعدة والدليل عليها.

ثانياً : مناط تطبيقها في الواقع.

ثالثاً : مناقشة شبهات المخالفين لهذه القاعدة.

أولاً : أصل هذه القاعدة والدليل عليها :

وردت هذه القاعدة بلفظها في العديد من مصنفات العلماء^(١) عند تناولهم لمسائل العقيدة – عقيدة التوحيد – وحديثهم عما يصير به المؤمن كافرًا أو مرتدًا.

ولكن الكثير منهم يذكرها دون ذكر الدليل عليها سوى لفظ (إجماعاً) مما أوقع في ذهن الكثير من القراء والباحثين الظن بأن هذه القاعدة ثابتة بإجماع الفقهاء لا بنص صريح في القرآن الكريم أو السنة المطهرة، بالتالي لم تأخذ هذه القاعدة الحيز الصحيح للجانب العقائدي فيها وجعل أن تجاهلها أو عدم الالتزام بها أمر لا يُعد مخالفاً لصريح النصوص، بل فقط لأقوال العلماء فلا يُفسد للود قضية، وهو فهم خاطئ مُفسد مناقض لمقتضى عقيدة التوحيد.

ذلك أنه من المعلوم أن مسألة الولاء لله ولرسوله هي الركن الركين لعقيدة التوحيد، وأن هذا الركن لا يكون إلا بالبراء من الشرك والمشركين وتكفيرهم ومعاداتهم^(٢).

غير أن الأمر الذي يجب الالتفات إليه والانتباه له أن رابطة الولاء تجمع بين المؤمنين بحكم إلهي لا دخل للأفراد فيه فالمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض شاءوا أم أبوا ؛ لأن ذلك تقرر بحكم وقضاء من الله عز وجل من فوق سبع سموات، ولذا فهم إخوة ولو كان بينهم ما بينهم من مشاحنات قد تصل بهم في لحظة ما إلى حد قتالهم بعضهم لبعض وإن كان ذلك فتنة لا يرضى عنها الله ورسوله.

"وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٌ" (التوبة : ٧١)^(٣).

(١) مثل القاضي عياض في كتاب الشفا، ج ٢، وابن تيمية ومحمد بن عبد الوهاب، ومصنفات من علماء نجد وردت بكتاب الولاء والبراء، وبغير ذلك كثير.

(٢) يراجع البحث القيم "الولاء والبراء".

وقال تعالى : "إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ" (التوبة : ٧١).

فالمؤمنون إخوة : "وَأَنَّ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا" (الحجرات : ٩).

ولذا فإن القتال الذي وقع بين علي بن أبي طالب وأصحاب الجمل من أصحاب رسول الله ﷺ لم يمنع أن يكون بعضهم أولياء بعض.

ولذا كان الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه وأرضاه يصلي على قتلى الفريقين معاً.

وكذا القتال الذي وقع بين علي بن أبي طالب رحمه الله وأصحاب معاوية لم يمنع من وجود رابطة الولاء بين الفريقين لاجتماعهم على الإيمان بالله وحده، ومتابعة محمد ﷺ البراءة من المشركين العرب والفرس والروم وسائر الملل.

وكذا ما وقع بين عبد الله بن الزبير وبني أمية وهكذا.

هذا من جانب، ومن جانب آخر فالمشركون والكفار والملاحدة وسائر الملل الأخرى - سوى ملة الإسلام - بعضهم أولياء بعض بحكم وقضاء من الله عز وجل من فوق سبع سموات على نفس النحو حتى ولو كان بينهم من العداوة والبغضاء والحروب ما يكون، فبعضهم في عداوة الإسلام والمسلمين أولياء بعض.

فإنه الذي قال :

"وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتْ النَّصَارَى عَلَى شَيْءٍ" (البقرة : ١١٣).

وقال :

"وَقَالَتِ النَّصَارَى لَيْسَتْ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ" (البقرة : ١١٣).

قال أيضاً :

"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ" (المائدة : ٥١).

وقال جل من قائل

"وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ" (الأنفال : ٧٣).

ثم حذر تعالى من إغفال هذه المعاني فقال :

"إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ" (الأنفال : ٧٣).

والولاء له مظاهر كثيرة عديدة معلومة^(١).

ولكن إذا كانت المحبة من الولاء، وإذا كانت النصر والاتباع من الولاء، وإذا كانت الطاعة والتشبه وما سوى ذلك من الولاء.

إلا أن أخطر مظاهر الولاء وأخطر صورته تتمثل في اعتقاد إسلام من حكم الله بكفره أو الشك في هذا الحكم - أي الشك في كفره - أو اعتقاد صحة مذهبهم حتى ولو لم يعتقد بطلان مذهب الإسلام ذلك أن الشهادة

(٣) يراجع أيضاً سورة الأنفال الآية ٧٢ في نفس هذا المعنى الهام.

(١) يراجع الولاء والبراء في الإسلام.

بالإسلام لمن حكم القرآن بكفره هو من قبيل توليه ذلك أنه باعتباره مسلماً فله ما للمسلمين وما للمسلمين أولها الولاء.

ولذا فمن المعلوم أن الشهادة بالإسلام ولاء كما أن الشهادة بالكفر براء، ولما كانت الشهادة من أبواب الولاء منعت شهادة غير المسلمين على المسلمين^(١)، ومنع توليهم القضاء في ديار الإسلام، ولذا فإن الدليل على أن من لم يُكفّر الكافر فهو كافر :

(١) هو كل الآيات التي تنص على النهي عن ولاية الكافرين.

(٢) وجميع الآيات التي توجب البراءة من المشركين وعداوتهم وهي معلومة مشهورة.

وهذا المعنى انتبه إليه صاحب رسالة الولاء والبراء في الإسلام وبعد أن شرح الولاء والبراء ذكر من صور الولاء - التي إذا صرفت إلى غير المسلمين من المشركين واليهود والنصارى أفسدت على المسلم عقيدته - صوراً عديدة بلغت عشرين صورة كان أولها وأخطرها على الإطلاق الرضى بكفر الكافرين وعدم تكفيرهم أو الشك في كفرهم أو تصحيح أي مذهب من مذاهبهم الكافرة^(٢).

فجعل ذلك قبل التولي العام وعدم تكفيرهم أو الشك في كفرهم أو تصحيح أي مذهب من مذاهبهم ومحبتهم ونصرتهم.

ثانياً : مناط تطبيقها في الواقع.

من المعلوم أن عقيدة المسلم تتمثل في :

- أصل العقيدة - توحيد الله عز وجل في ربوبيته وألوهيته.
- وأن لهذا الأصل سنن هو منهاج الفرقة الناجية أو مذهب أهل السنة والجماعة وهو ما اصطلح عليه العلماء بأصول الدين^(٣).

ومن المعلوم أن المخالف لأصل هذه العقيدة قد ورد النص القاطع على كفره على نحو علم أو اشتهر.

وأن المخالف في شيء من أصول اعتقاد السنة والجماعة كمن خالف في تأويل بعض صفات الرب تبارك وتعالى، أو كمن أنكر عذاب القبر أو الحوض أو الشفاعة أو قال بخلق القرآن أو بأفضلية علي بن أبي طالب على أبي بكر وعمر رضي الله تعالى عنهم جميعاً، أن هذا المخالف لم يرد النص القاطع الدال على كفره، ولذا كان تكفير طوائف من هؤلاء محل اجتهاد واختلاف - وبالتالي - العلماء مع اتفاقهم على أنهم جميعاً مبتدعون.

ولذا كان الحكم بالكفر على درجتين :

حكم بالكفر مبني على الأدلة القطعية الثابتة.

(١) إلا في حالة محددة نص عليها القرآن الكريم في سورة المائدة الآية ١٠٦، وهي حالة السفر .

(٢) الولاء والبراء في الإسلام، ص ٢٣٤ .

(٣) تراجع بحث حجة الله البالغة، الجزء الأول، للباحث عبد الرحمن شاعر نعم الله .

حكم بالكفر مبني على اجتهاد العلماء ومحل اختلافهم لعدم قطعية الدليل على كفر المخالف لشيء من أصول أهل السنة والجماعة.

وقاعدة من لم يكفر الكافر فهو كافر لا تشمل هذه الدرجة الثانية المتعلقة بتكفير طوائف من المبتدعة لشيء من أصول أهل السنة والجماعة وذلك لعدم قطعية النص بتكفيرهم أساساً فضلاً عن تكفير من لم يكفرهم، وتطبيقاً لذلك فإن طوائف من العلماء لما اختلفوا في تكفير الجهمية أو الخوارج أو أشباههم لم يرجع علماء السلف بتهمة التكفير على بعضهم البعض لذلك.

أما الحكم بالكفر المبني على الأدلة القطعية المحكمة فهذا ما لا يملك أحد مخالفته، ولذا كان هو موضع تطبيق قاعدة من لم يكفر الكافر فهو كافر، وذلك لسببين :

الأول : أن من لم يكفر الكافر المحكوم على نحو قطعي بكفره قد تولاه حيث قد علمنا أن الشهادة بالإسلام ولاء كما أن الشهادة بالكفر براء.

والله تعالى يقول : " وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ " (المائدة : ٥١)، غير أنه يلاحظ أن هذا الكافر – سواء كان متمثلاً في فرد بعينه أو طائفة – والمحكوم على نحو قطعي الدلالة والثبوت بكفره قد يكون في الواقع العملي في هيئة صورة من ثلاث :

الصورة الأولى : أن يكون معلوم في ذاته (أي شخصه)، ومعلوم ما هو عليه من كفر أو شرك.

الصورة الثانية : أن يكون معلوم في ذاته (أي شخصه)، غير معلوم ما هو عليه من كفر أو شرك.

الصورة الثالثة : أن يكون غير معلوم في ذاته، غير معلوم ما هو عليه من شرك أو كفر.

أي صورة من حكم القرآن بكفره على نحو قطعي الدلالة والثبوت، ومعلوم في ذاته (أي شخصه)، ومعلوم ما هو عليه من كفر كمن دعا غير الله أو حكم بغير شرعه أو قاتل في سبيل الطاغوت أو ما شابه ذلك ممن ورد النص بكفره.

فهذا الكافر – سواء كان فرداً بعينه أو طائفة – من لم يكفره فهو كافر راد لحكم الله، ولتوليه الكافرين من دون المؤمنين.

وكفره يرد عليه مباشرة دون حاجة إلى بيان أو إيضاح أو تردد أو توقف لوضوح النص بذلك ولوضوح الواقع المحكوم بالنص.

وأما الصورة الثانية : أي صورة من حكم القرآن بكفره وهو المعلوم في ذاته، ولكن غير معلوم ما هو عليه من كفر أو شرك.

أمثال طوائف البهائية والقديانية والدروز، وأمثال هؤلاء، فهؤلاء لا يكفر من لم يكفرهم حتى يبين له من هم، ويبين له حالهم وما هم عليه من ضلال وكفر ومعتقد فاسد وأنهم محاربون لله ولرسوله وللمؤمنين.

ثالثاً : مناقشة شبهات المخالفين لهذه القاعدة :

أما ما يورده الضالون المضلون من شبهات للتشكيك في هذه القاعدة العقائدية الكبيرة، فهي مردودة عليهم، وكيدهم في نحرهم، وهم الخاسرون إن لم يفيئوا إلى الحق والرشاد وسيعلمون غداً من الكذاب الأشر.

فمن شبهاتهم :

الشبهة الأولى :

أن أبا بكر وعمر - رضي الله تعالى عنهما - اختلفا في تكفير مانعي الزكاة، ولم يكفر بعضهم بعضاً لهذا الاختلاف.

وهم محرفون بهذا للنصوص، قائلون على الشيخين الجليلين ما لم يقولاه.

(١) ذلك أن حديث عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه من خليفة رسول الله أبي بكر الصديق عن مانعي الزكاة لم يشتمل على لفظ التكفير أو الكفر من قريب أو بعيد، بل كان قاصراً على القتال، ولذا كان فقه هذا الحديث دائماً تحت عنوان (قتال الطائفة الممتنعة).

فوجد أن عمر يقول لأبي بكر : كيف تقاتل قوماً : "شهدوا ألا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله".

فيقول أبو بكر : والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة.

فيقول عمر : فوالله ما إن رأيت أن الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال حتى علمت أنه الحق^(١).

فالحديث لم يتناول مسألة تكفير الطائفة الممتنعة عن أداء الزكاة من قريب أو بعيد.

(٢) وما استند إليه أصحاب الفهم السقيم من أن أبا بكر كان يكفرهم، ولذا قال بوجوب قتالهم، ومن أن عمر لم يكن يكفرهم، ولذا لم يرى قتالهم.

فهذا الاستدلال فاسد من أصله وأساسه، ذلك أن مسألة القتال لا علاقة لها بمسألة الحكم بالكفر على نحو الحصر والقصر، بل إن القتال يجوز لطوائف من المسلمين مع طوائف أخرى منهم لأسباب دون الكفر بكثير، كقتال علي رضي الله عنه لأصحاب الجمل وقتاله لمعاوية وأصحابه، وهو لم يكفر أي من الطائفتين.

(٣) ولا يعني هذا أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما لم يكفرا ما نعي الزكاة ولكن علم أنهم يكفرونهم من دليل آخر هو أسلوب قتالهم كقتال سائر المرتدين.

(٤) ثم وإن صح - فرضاً جدلياً - استدلالهم على النحو المزعوم من أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما اختلفا في تكفير طائفة مانعي الزكاة، فإن هذا الاستدلال لا يتعدى فقهه :

أن من اختلف في تكفير مانعي الزكاة لا يكفر.

أما أن يستدل بذلك على جواز الاختلاف في تكفير طائفة مسيئة الكذاب أو الأسود العنسي أو من رجع إلى عبادة الأوثان أو من أشرك في ألوهية الله عز وجل، فذلك من القياس الفاسد ولا يصح القياس الصحيح عموماً في التوحيد، فضلاً عن القياس الفاسد، وبالتالي فإن استدلالهم فاسد وفهمهم فاسد وأصول التعامل مع الأدلة الشرعية لديهم فاسدة.

الشبهة الثانية :

تعلقهم بما وقع من صحابة رسول الله ﷺ من اختلاف في شأن طائفة من المنافقين، وهو ما أنزل الله تعالى فيه قوله تعالى :

"فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَنٍ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا" (النساء : ٨٨).

(١) يراجع جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي شرح الحديث الثامن، ص ١٠٣، ط الريان.

وقالوا : إن هؤلاء صحابة رسول الله ﷺ قد اختلفوا في تكفير طائفة من المنافقين، ومع ذلك لم يتهم رسول الله ﷺ أيًا منهم بالكفر لعدم تكفيرهم للكافرين.

ولكن وكما قال الشيخ الجليل محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - :

[واعلم أن الله سبحانه من حكمته لم يبعث نبيًا بهذا التوحيد إلا جعل له أعداء، كما قال تعالى : "وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا" (الأنعام : ١٢٢).

وقد يكون لأعداء التوحيد علوم كثيرة وكتب وحجج قال تعالى :

"فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَرَحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ" [(غافر : ٨٣)(١).

ذلك أن التعرف على فقه الآية الكريمة له أصول وقواعد ينبغي على من تكلم في دين الله عموماً أن ينضبط بها^(٢)، وإلا خرج بفقه مسموخ مشوه يلبس به على الناس أمر دينهم، وقد ذم الله تعالى من تكلم في دين الله بغير علم، فضلاً وأضلاً.

قال تعالى : " وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ * كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَن تَوَلَّاهُ فَأَنَّهُ يُضِلُّهُ وَيَهْدِيهِ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ " (الحج : ٣ ، ٤).

وقال تعالى : "وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ * تَأَنَّى عَطْفِهِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَنُذِيقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابَ الْحَرِيقِ" (الحج : ٨ ، ٩).

والآية الكريمة تحدثت عن طائفة من المنافقين وتحدثت عن موقف صحابة رسول الله ﷺ من هؤلاء المنافقين :

- فمن هم المنافقين كتعريف عام ؟
- وما الذي أحدثوه فيما وردت بصدده الآية الكريمة (وهو سبب نزول هذه الآية) ؟
- وما قول رسول الله ﷺ في هذا الاختلاف ؟
- والمنافقون، كتعريف عام - علم واشتهر - هم كل من أظهر الإسلام وأبطن الكفر.

قال ابن العربي :

[المسألة الثانية : أخبر الله سبحانه وتعالى أن الله رد المنافقين إلى الكفر وهو الإركاس، فنهى الله سبحانه وتعالى أصحاب محمد ﷺ أن يتعلقوا فيهم بظاهر الإيمان إذا كان أمرهم في الباطن على الكفر [أ.هـ^(٣).

(١) كشف الشبهات، ص ٥ ، م. السلفية.

(٢) ونذكرهم أن من هذه الأصول :

١ - التزام النص وطرح التأويل.

٢ - مراعاة الصيغ مع النظر في المقاصد وتتبع المعاني.

٣ - الوقوف مع الحكم.

٤ - الجمع بين أطراف الأدلة.

٥ - ربط الفرعيات الجزئية بقواعدها الكلية.

يراجع "حد الإسلام وحقيقة الإيمان"، من ص ١٨ وما بعدها.

فالمناقق هو من أظهر الإيمان وأبطن الكفر.

– وأما سبب نزول الآية الكريمة – فذكر المفسرون في ذلك روايات جمعها الإمام ابن العربي في خمسة

أقوال فقال :

[المسألة الأولى – في سبب نزولها، فيه خمسة أقوال :

الأول : روى عبد الله بن يزيد الأنصاري عن زيد بن ثابت أن النبي ﷺ لما خرج إلى أحد رجعت طائفة ممن كان معه فكان أصحاب النبي ﷺ فيهم فرقتين، فرقة تقول : نقتلهم، وفرقة تقول : لا نقتلهم، فنزلت، وهو اختيار البخاري والترمذي.

الثاني : قال مجاهد نزلت في قوم خرجوا من أهل مكة حتى أتوا المدينة، يزعمون أنهم مهاجرون، فارتدوا^(١)، واستأذنوا النبي ﷺ في الرجوع إلى مكة ليأتوا ببضائع فاختلف فيهم المؤمنون، ففرقة تقول : إنهم منافقون، وفرقة تقول : هم مؤمنون، فبين الله سبحانه وتعالى نفاقهم.

الثالث : قال ابن عباس : نزلت في قوم كانوا بمكة فتكلموا بالإسلام وكانوا يظاهرون المشركين فخرجوا من مكة يطلبون حاجة وإن المؤمنين لما أخبروا بهم قالت فئة : اخرجوا إلى هؤلاء الجبناء فاقتلوهم، وقالت أخرى : قد تكلموا بمثل ما تكلمتم به.

الرابع : قال السدي : كان ناس من المنافقين إذا أرادوا أن يخرجوا من المدينة قالوا : أصابتنا أوجاع بالمدينة فلعلنا نخرج إلى الظهر حتى نتمائل ونرجع، فانطلقوا فاختلف فيهم أصحاب النبي ﷺ، فقالت طائفة : أعداء الله منافقون، وقال آخرون : بل إخواننا غمتم المدينة فاجتروها فإذا برئوا رجعوا فنزلت فيهم الآية.

الخامس : قال ابن زيد : نزلت في ابن أبيّ حين تكلم في عائشة واختار الطبري من هذه الأقوال قول من قال : إنها نزلت في أهل مكة بقوله تعالى : "فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ" (النساء : ٨٩).

والصحيح ما رواه زيد بن ثابت وقوله : حتى يهاجروا في سبيل الله يعني حتى يهجروا الأهل والولد والمال ويجاهدوا في سبيل الله [أ.هـ^(٢)].

هذا هو سبب النزول وهو على اختلاف مناسبة وفق الروايات الخمسة لا تجد موقفاً منهم إلا ويحتمل التأويل والاختلاف في التقدير مع عدم القطع بكفر فاعله.

(٣) أحكام القرآن للإمام ابن العربي، ج ١، ص ٤٦٩.

(١) فارتدوا سرّاً بدليل إظهارهم الاستئذان من النبي ﷺ.

(٢) أحكام القرآن لابن العربي، ج ١، ص ٤٦٨، ط. الجبل.

نقول هذا مثال نموذجي لطريقة الأسلاف في عرض الحالات والأحكام، فإن كل حالة نجد لها ثلاثة أو خمسة أو أكثر من التوضيحات أو الأحكام، وهذا لا يعود فقط لأنهم كانوا "جماعين" يحرصون على الجمع حتى لا تفوتهم فائقة قد يكون فيها = = نفع، وإنما كانوا جماعين لأنهم "نقلة" لا يحكمون العقل أو الفكر ولكنهم ينقلون ويجمعون كل ما ينقلون وقلما يتعرضون لترجيح، لأن هذا يتطلب الفحص والدرس والقبول والرفض.. الخ مما لم يكونوا مستعدين له، وأفة ذلك أننا لا يمكن أن نتوصل إلى حل واحد، وتصور ماذا يكون حال القاضي عندما يكون أمامه خمسة أو ستة أنواع من أحكام يمكن لو أخذ بواحد منها أن يدفع بأن هناك آخر يرى البعض أنه الأفضل.

وللتأكد من ذلك راجع أسباب النزول مرة أخرى وتأمل سبباً سبباً وحدد على نحو القطع الفعل المكفر الذي صدر من المنافقين واختلف فيه.

وأين هذا من دعاء غير الله، أو الذبح والنذر لغير الله، بل أين هذا من تبديل شرع الله عز وجل والاستهانة به واستحلال ما حرمه من ربا وزنا وخمر وسائر الفواحش حتى الردة عن الإسلام أصبحت مباحة في هذا الزمان وفي هؤلاء الأقسام المعاصرين.

هذا من جانب، ومن جانب آخر من المعلوم أن سنة ﷺ رسول الله على ثلاثة أقسام :

سنة قولية : وهو ما تحدث به رسول الله ﷺ أمراً أو نهياً أو إخباراً.

سنة فعلية : وهو ما فعله رسول الله ﷺ وما تحلى به من أخلاق.

وسنة تقريرية : وهي موافقته لقول قيل أمامه أو فعل وقع في حضوره بالقول أو السكوت حيث أن سكوت رسول الله ﷺ إقراراً وموافقة لامتناع التخلف عن البيان في حق رسول الله ﷺ وهي أمور معلومة مشهورة لمن له أدنى اطلاع على أصول الفقه عن الله عز وجل وعن رسوله ﷺ.

ولذا فإن سكوت رسول الله ﷺ بالنسبة لموقف الفئتين من صحابته الكرام هو بمثابة إقرار لكل منهما فيما تأوله وذهب إليه، ودليل ذلك :

(١) أنه لم ينكر على أيٍّ منهما حتى نزلت الآية بحكم الطائفة المختلف فيها وأنهم منافقون حقاً.

(٢) أن المنافق يظهر خلاف ما يبطن ولا سبيل لنا إلا معاملته بما يظهره لنا من قول وفعل، فلما كان ما يظهره هو الإسلام كان حكمه حكم المسلمين، ولهذا قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله لما استدل عليه بمثل هذه الشبهة : [وما استدلال بترك النبي ﷺ ومن بعده تكفير المنافقين وقتلهم، فقد صرح الخاص والعام ببديهة العقل : أنهم لو يُظهرون كلمة واحدة أو فعلاً واحداً من عبادة الأوثان أو مسبة التوحيد الذي جاء به الرسول ﷺ أنهم يقتلون أشراً قتلة [أ.هـ]^(١).

وقد أفاض صاحب كتاب "حد الإسلام وحقيقة الإيمان" في مناقشة موضوع المنافقين وترك رسول الله ﷺ قتلهم على نحو محمود ودقيق يغني عن إعادة الحديث فيه فليرجع إليه^(٢).

(٣) أن حكم الطائفة المختلف فيها قد حسمته بعد ذلك الآية الكريمة، وكان بنزولها امتناع الاختلاف - بعد ذلك - في حكم هذه الطائفة، وذلك يعني :

أن قبل نزول الآية كان اختلاف الصحابة من قبيل اختلاف التنوع الذي لا يُذم أطرافه ودليل ذلك سكوت رسول الله ﷺ بما يُعد إقراراً للطرفين المختلفين فيما تأولا وأن بعد نزول الآية الكريمة أصبح من الممتنع الاختلاف بشأن هؤلاء المنافقين، لأن الاختلاف هنا وبعد نزول الآية يصبح اختلاف تضاد^(٣) يُذم ويأثم الطرف المخالف فيه للنص وحكم الآية الكريمة.

(١) تاريخ نجد، ص ٣٤٤، الرسالة ٢١.

(٢) حد الإسلام وحقيقة الإيمان، ص ٣٦ وما بعدها.

(٣) يراجع أنواع الاختلاف وحكم كل نوع في اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية - رحمه الله - وأيضاً في شرح العقيدة الطحاوية .

ونخلص من هذا أن صحابة رسول الله ﷺ لم يختلفوا بشأن قوم مقطوع بكفرهم على نحو بيّن واضح، وإنما كان اختلافهم فيمن أظهر الإسلام ثم ظهرت منه أفعال أو أقوال ظن فيهم بعض الصحابة النفاق.

وظن فيهم البعض الآخر من الصحابة حسن النية ولم يكن مقطوع بكفرهم أو نفاقهم.

وهذا خلاف موضوعنا حيث موضوعنا تكفير الكافرين المقطوع بكفرهم ومن لم يكفرهم بعد النص الواضح بكفرهم.

والحكم أنه كافر لسببين أساسيين :

الأول : أنه رد حكم الله تعالى بكفرهم.

والثاني : أنه بذلك قد تولاهم حيث الشهادة بالإسلام، كما أن الشهادة بالكفر براء.

الشبهة الثالثة :

قالوا : إن الصحابة اختلفوا في تكفير الخوارج وإن العلماء اختلفوا في تكفير الجهمية وسائر الفرق المبتدعة، وإن هذا الاختلاف لم يدفعهم أن يكفر بعضهم البعض لأجل أن منهم من لم يكفر الكافرين.

وهو قول مشبوه مردود على قائله حيث قد علمنا أن سائر الفرق المبتدعة من أهل الأهواء مخالفون لأهل السنة والجماعة فيما هم عليه من مذهب عقيدي يتعلق بأصول سنة الاعتقاد لا في أصل الاعتقاد والفرق بين المخالفة في أصول سنة الاعتقاد وأصل الاعتقاد أن المخالف لأصل الاعتقاد مقطوع بكفره قرآناً وسنة، وأما المخالف لأصول سنة الاعتقاد فهو غير مقطوع النص بكفره^(١).

ولذا سمي من خالف عقيدة أهل السنة والجماعة^(٢) بأهل البدع والأهواء ولم يقطع بكفر طوائف كثيرة منهم لعدم قطعية النص بكفره، بل إن تكفيرهم كان محل اجتهاد العلماء وبالتالي محل اختلافهم.

وذلك خلاف من خالف عقيدة التوحيد كمن غلا في عليّ بن بي طالب فحرقهم بالنار، وكمن توجه بشيء من الشعائر والنسك التي تجب لله وحده إلى غير الله، وكمن والى أعداء الله فأمثال هؤلاء مقطوع النص بكفرهم.

ولذا - وكما سبق أن بينا - يخرج عن مجال تطبيق قاعدة من لم يكفر الكافر فهو كافر كل ما هو مقطوع النص بكفر فاعله.

ولما كان غير مقطوع النص بكفر فاعله فإن من لم يكفره لا شيء عليه فضلاً عن غيره.

فخرج بذلك الاختلاف في تكفير الخوارج أو المرجئة أو الجهمية أو المعتزلة أو سائر الفرق من أهل البدع والأهواء عن مجال تطبيق قاعدة من لم يكفر الكافر فهو كافر، ولكن بشرط ألا يضيفوا إلى بدعتهم - الغير مقطوع النص بكفر فاعلها - بدعة أخرى مقطوع النص بكفر فاعلها حيث هنا يصبح الأمر داخل حكم قاعدة من لم يكفر الكافر فهو كافر " انتهى.

* * *

(١) يراجع عقيدة المسلم بالبحث حجة الله البالغة، الجزء الأول، للباحث عبد الرحمن شاعر نعم الله.

(٢) حيث عقيدة أهل السنة والجماعة هي المعبر عنها بأصول الدين وبسنة الاعتقاد وبعقيدة الفرقة الناجية وكلها تعبر عن معنى واحد.

على أن تسامح مؤلف "نظرات في واقع محمد قطب المعاصر" مع الذين لم يكفرهم لا يعني موالاتهم، فهذا ما يدخلهم في "البراء" بدرجات متفاوتة.

كما ذهب إلى ذلك مؤلف "تهذيب تسهيل العقيدة الإسلامية" للدكتور عبد الله بن عبد العزيز الجبرين، الرياض.

فإذا كان المسلم مصرًا على شيء من كبائر الذنوب، كالربا، أو الغيبة، أو إسبال الثياب، أو حلق شعر العارضين والذقن (اللحية) أو غير ذلك، فإنه يُحب بقدر ما عنده من الطاعات، ويبغض بقدر ما عنده من المعاصي.

والمحبة للمسلم العاصي تقتضي مناصحته وأمره بالمعروف ونهيه عن المنكر، ليفعل الخير ويجتنب المعصية، فينجو من شقاء الدنيا وعذاب الآخرة، كما تقتضي المحبة للعاصي إقامة الحدود والتعزيرات عليه ليتوب ويرجع إلى الله تعالى، ولتكون تطهيراً له من ذنوبه.

وقريب من العاصي : المتهم بالنفاق، فيوالى بقدر ما يظهر منه من الخير، ويعادى ما يظهر منه من الخبث، وإذا تبين نفاقه وحكم عليه بالنفاق فحكمه في باب الولاء والبراء حكم بقية الكفار على ما سيأتي بيانه في المبحث الآتي إن شاء الله تعالى.

أما المبتدعة كالجهمية والقدرية والرافضة والأشاعرة ونحوهم فهم ثلاثة أقسام :

القسم الأول : من كان منهم داعياً إلى بدعته أو مظهرًا لها وكانت بدعته غير مكفرة فيجب بغضه بقدر بدعته، كما يجب هجرته ومعاداته، وهذا مجمع عليه بين أهل العلم^(١)، فلا تجوز مجالسته، ولا التحدث معه إلا في حال دعوته ونصحه، وهذه المجالسة إنما تجوز في حق العلماء خاصة.

أما من لم يكن من العلماء فلا يجوز له مجالسة المبتدع، ولا أن يسمع كلامه، ولا أن يجادله، ولا أن يقرأ ما يكتبه، لئلا يقع في قلبه شيء من بدعته، ولئلا يؤثر عليه بما يثيره من الشبهات بين الحين والآخر.

أما السلام على المبتدع والرد عليه إذا سلم فهو جائز، لكن يستحب ترك السلام عليه، وترك إجابة سلامه إذا كان في ذلك مصلحة، كأن يكون ذلك سببًا في تركه لها، أو ليعلم من حوله قبح عمله وعقيدته، ليحذره العامة، ونحو ذلك^(٢).

والقسم الثاني من المبتدعة : من كانت بدعته مكفرة، كغلاة الصوفية الذين يدعون الأموات والمشايخ، وكغلاة الرافضة (الشيعة الإمامية) الذين يزعمون أن القرآن محرف أو بعضه غير موجود أو يستغيثون

(١) قال البغوي الشافعي في شرح السنة باب مجانية أهل الأهواء ٢٢٦/١، ٢٢٧ بعد ذكره لحديث كعب بن مالك " هذا حديث صحيح، وفيه دليل على أن هجران أهل البدع على التأبيد، وقد مضت الصحابة والتابعون وأتباعهم وعلماء السنة على هذا مجمعين متفقين على معاداة أهل البدعة ومهاجرتهم"، ونقل في الآداب الشرعية ٢٣٢/١ عن القاضي أبي يعلى حكايته إجماع الصحابة والتابعين على عدم مجالسة المبتدعة، وحكى نحوه الصابوني في عقيدته ١٣٢/١، وقال الشيخ محمد بن عبد اللطيف آل الشيخ كما في الدرر السنوية ٤٣٩/٨، ٤٤٠ : "مؤاكلة الرافضي والانبساط معه وتقديمه في المجالس والسلام عليه لا يجوز ؛ لأنه موالاتة وموادة، والله تعالى قد قطع الموالاتة بين المسلمين والمشركين.. وقال الحسن : لا تجالس صاحب بدعة، فإنه يمرض قلبك، وقال النخعي : لا تجالسوا أهل البدع، ولا تكلموهم، فإني أخاف أن ترث قلوبكم".

(٢) روي ابن القاسم كما في المدونة ٨٤/١ عن الإمام مالك قال : " لا ينكح أهل البدع ولا ينكح إليهم، ولا يسلم عليهم، ولا يصلي خلفهم"، وروي الخلال في السنة باب ذكر الروافض ٤٩٣/١، ٤٩٤ أن رجلاً سأل الإمام حمد عن جار له رافضي هل يسلم عليه ؟ قال : لا، وإذا سلم عليه لا يرد عليه وسنده صحيح.

بالمخلوقين، فهو لاء إذا أقيمت عليهم الحجة وحكم بكفرهم فحكمهم في باب الولاء والبراء حكم بقية الكفار على ما سيأتي تفصيله في المبحث الآتي - إن شاء الله تعالى -

* * *

وفي النهاية فإننا نجد أن الذي أدى بدعاة الولاء والبراء هذا الموقف هو فهمهم للكفر الذي يخرج عن العقيدة وتغاليهم في هذا، وأخذهم بما ذهب إليه محمد بن عبد الوهاب الذي تأثر بدوره بفكر ابن تيمية، وبالله هل هناك صورة لتطويع النصوص وشلها عن معناها مثل ما أورده ابن تيمية فإنه يقر ما تواترت به الأحاديث المتعددة عن أنه يخرج من النار من قال لا إله إلا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن شعيرة وما يزن خردلة وما يزن ذرة، وتواترت بأن الله حرم النار أن تأكل أثر السجود من ابن آدم، فإنه بعد ذلك يورد ما يشلها ويقول "هؤلاء كانوا يصلون ويسجدون لله، وتواترت بأنه يحرم على النار من قال لا إله إلا الله ومن يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، لكن جاءت مقيدة بالقيود الثقيل وأكثر من يقولها لا يعرف الإخلاص ولا اليقين، ومن لا يعرف ذلك يخشى عليه أن يفتن عنها عند الموت فيحال بينه وبينها، وأكثر من يقولها يقولها تقليداً وعادة لم يخالط الإيمان بشاشة قلبه، وغالب من يفتن عند الموت وفي القبور أمثال هؤلاء كما في الحديث "سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته"^(١).

وحينئذ فلا منافاة بين الأحاديث فإنه إذا قالها بإخلاص ويقين تام لم يكن في هذه الحال مصراً على ذنب أصلاً، فإن كمال إخلاصه ويقينه يوجب أن يكون الله أحب إليه من كل شيء فإذا لا يبقى في قلبه إرادة لما حرم الله ولا كراهية لما أمر الله، وهذا هو الذي يحرم على النار وإن كانت له ذنوب قبل ذلك، فإن هذا الإيمان وهذه التوبة وهذا الإخلاص وهذه المحبة وهذا اليقين لا تترك له ذنباً إلا يمحي كما يمحي الليل بالنهار.. أ.هـ.^(٢)

نقول إن كلام ابن تيمية ليس إلا نوعاً من البهلوانية الفكرية والشعبذة المذهبية، وصورة من صور التعسف، وأين هذا من قول الرسول العظيم: "يا مقلب القلوب ثبت قلبي على طاعتك"، فابتغاء الكمال ورفض الضعف البشري أمر لا يتوفاه إلا جاهل بالنفس البشرية كما جعلها الله وألها فجورها وتقواها.

(١) صحيح مسلم مع شرح النووي ٢٢٤/١.

(٢) تيسير العزيز الحميد بشرح كتاب التوحيد، ص ٦٦، ٦٧.

الفصل الثالث

الوجه الإمبراطوري القبيح

في مقدمة هذا الكتاب قلنا إن دعوة الولاء والبراء كانت ثمرة ثلاثة روافد صبت كلها في بحيرة الولاء والبراء، وقد كان الرافد الأول تاريخياً هو رافد الخوارج الذي ظهر عندما انشق الخوارج من جيش علي بن أبي طالب وأووا إلى حروراء وانتهى به فقههم إلى أن كل من يرتكب الكبيرة يصبح كافراً، وكفروا بالإمام علي وكل من شهد صفين، وكفروا معاوية وشيعته.. الخ، فنقلوا هذا الجم الغفير أو أكثرية المسلمين من خانة الولاء إلى خانة البراء.

واكتسب هذا الرافد في الفترة الحديثة قوة بظهور المودودي وسيد قطب الذين رأيا أن كل دولة في العصر الحديث سواء كانت داخل العالم الإسلامي أو خارجه تعيش في جاهلية ورفضاً "الاعتراف بإسلامية هذه المجتمعات كلها وشرعيتها، ورأيا فيها صورة جديدة من الجاهلية لأنها لا تدين بالعبودية لله وحده في نظام حياتها، فهي - وإن لم تعتقد بالوهمية أحد إلا الله - تعطي أخص خصائص الألوهية لغير الله، فتدين بحاكمية غير الله، وتتلقى من هذه الحاكمية نظامها، وشرائعها وقيمها، وموازينها، وعاداتها وتقاليدها، وكل مقومات حياتها تقريباً.

وقلنا إن الرافد الثالث هو الرافد الوهابي، والعنصر المميز لهذا الرافد أنه ربط ما بين الولاء والبراء، وبين شهادة "لا إله إلا الله محمد رسول الله"، أي مفتاح العقيدة ومحورها، وبهذا الربط اعتبر أن صور الولاء لغير المسلمين والبراء من المسلمين تُعد انتهاكاً ومخالفة لشهادة أن "لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله"، وبالتالي يصبح كفرةً لأنه ينصب على صميم العقيدة.

أما الرافد الثاني فهو الرافد الإمبراطوري، أي الذين يدين بوجوده لوصول الدولة الإسلامية إلى مرحلة الإمبراطورية في وقت مبكر للغاية وأن هذه الواقعة التاريخية وضعت أهالي البلاد المفتوحة (العراق - الشام - مصر - إيران - الهند) تحت الحكم الإسلامي، وكان من الممكن أن تحكم الدولة الإسلامية بما كانت يحكم به الدول الغالبة على الدول المهزومة، مثل ما فعله الإمبراطورية الرومانية برعايا الدول المفتوحة، أو مثل ما أوصى به العهد القديم يشوع بما يفعله مع سكان فلسطين، ولكن سماحة الإسلام كانت ترفض ذلك بتاتا، فأبقت الأهالي على ما هم عليه، واحتفظت لهم بحريتهم الدينية، وتعهدت بحمايتهم وتأمين حياتهم لقاء دفع جزية، وكانت الجزية إحدى معالم العصر القديم، وكانت تؤخذ على كل فرد من أفراد الأسرة أطفالاً أو نساءً أو شيوخاً، ولهذا كان يطلق عليها ضريبة الرؤوس، كما كان تقديرها مجحفاً في أغلب الحياة بالأهالي وقد دفع السيد المسيح الجزية للرومان، جاء الإسلام فجعل الجزية على الشباب الذكور وأعفى من دفعها النساء والأطفال والشيوخ، كما أعفى الرهبان ورجال الدين كما تعهد بحماية كنائسهم وحماية حرية عقيدتهم.

وهذه هي المبادئ التي التزمها المسلمون بدءاً من الرسول ﷺ حتى كل قادة الفتوح الإسلامية والعهود الذين أعطوها للمدن المفتوحة، وطبق هذا فعلاً في وقته مما كان محل تقدير الأهالي، ولكن مع توالي العهود ظهرت ممارسات مختلفة مع سكان المناطق المفتوحة بعيدة كل البعد عن الاتفاق والعهد التي عقدها الرسول ﷺ

وصحابتها من قادة الفتوح الأولى وكان الهدف من هذه الممارسات أن هؤلاء الأهالي الكفار دون المسلمين، وقيل أن هناك "عهدة عمرية"، أي اتفاق أمضاه عمر بن الخطاب هو الذي يفرض هذه الممارسات.

ولكي نأخذ فكرة عامة نقرأ هذين الاستشهادين، الأول هو ما قاله شيخ الإسلام برهان الدين علي بن أبي بكر المرغيناني المتوفى سنة ٥٩٢ هـ، : "ويؤخذ أهل الذمة بالتميز عن المسلمين في زيهم ومراكبهم وسروجهم وقلانسهم فلا يركبون الخيل ولا يعملون بالسلاح، وفي الجامع الصغير : ويؤخذ أهل الذمة بإظهار الكستيجات والركوب على السروج التي هي كهيئة الأكف وإنما يؤخذون بذلك إظهاراً للصغار عليهم وصيانة لضعفة المسلمين ولأن المسلم يكرم والذمي يهان، ولا يبتدأ بالسلام ويضيق عليه الطريق، فلو لم تكن علامة مميزة فلعله يعامل معاملة المسلمين، وذلك لا يجوز، والعلامة يجب أن تكون خيطاً غليظاً من الصوف يشده على وسطه دون الزنار من الإبريسم فإنه جفاء في حق أهل الإسلام، ويجب أن يتميز نساؤهم عن نساتنا في الطرقات والحمامات، ويجعل على دورهم علامات كي لا يقف عليها سائل يدعو لهم بالمغفرة !!

قالوا : الأحق أن لا يتركوا أن يركبوا إلا لضرورة، وإذا ركبوا للضرورة فليزولوا في مجامع المسلمين، فإن لزم الضرورة اتخذوا سروجاً بالصفة التي تقدمت، ويمنعون من لباس يختص به أهل العلم والزهد والشرف" أ.هـ^(١).

والشاهد الثاني ما يقوله الإمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد المعروف بابن الهمام المتوفى سنة ٦٨١ هـ : "وتؤخذ أهل الذمة عن المسلمين في زيهم وفي مراكبهم وسروجهم وقلانسهم"، وحاصل هذا أن أهل الذمة لما كانوا مخالطين لأهل الإسلام فلا بد مما يتميز به المسلم من الكافر كي لا يعامل معاملة المسلم في التوقير والإجلال وذلك لا يجوز، وربما يموت أحدهم فجأة في الطريق ولا يُعرف فيصلى عليه، بخلاف يهود المدينة لم يأمرهم صلى الله عليه وسلم بذلك لأنهم كانوا معروفين بأعيانهم لجميع أهل المدينة ولم يكن لهم زي عال على المسلمين، وإذا وجب التمييز وجب أن يكون بما فيه صغاراً لا إغزاز لأن إذلهم لازم بغير أذى من ضرب أو صفع بلا سبب يكون منه المراد اتصافه بهيئة وضيعة، ولذا أمروا (بالكستيجات) وهو خيط في غلظ الإصبع من الصوف يشده فوق ثيابه دون الزنار من الإبريسم (لأن فيه جفاء بالمسلمين)، أي إغلاظاً عليهم فهو من حسن العشرة معهم ولدفع الضرر عن ضعفة المسلمين في الدين، فربما يمرقون بجهلهم فيقولون الكفار أحسن حالاً منا فإنهم في خفض عيش ونعمة ونحن في كد وتعب، وإليه أشار بقوله تعالى "وَلَوْ لَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقُفًا مِنْ فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ" (الزخرف : ٣٣)، تنبيهاً على خسة الدنيا عند الله عز وجل، وإذا مُنع من شد زنار وهو حاشية رقيقة من الإبريسم فمنعهم من لباس الثياب الفاخرة التي تُعد عند المسلمين فاخرة سواء كانت حريراً أو غيره كالصوف المربع والجوخ الرفيع والأبراد الرقيقة أولى".

وهم يعيدون هذه الممارسات إلى العهدة العمرية المزعومة، التي عرضوها كالاتي :

روي سفيان الثوري عن مسروق عن عبد الرحمن بن غنم قال : كتبت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه حين صالح نصارى الشام، وشرط عليهم فيه ألا يحدثوا في مدينتهم ولا فيما حولها ديراً ولا كنيسة، ولا قلاية، ولا صومعة راهب، ولا يجددوا ما خرب، ولا يمنعوا كنائسهم أن ينزلها أحد من المسلمين ثلاث ليال يطعمونهم،

(١) الهداية على شرح بداية المبتدي، ج ٦، ص ٥٧ .

ولا يؤووا جاسوساً، ولا يكتُموا غثًا للمسلمين، ولا يعلموا أولادهم القرآن، ولا يظهرُوا شرگًا، ولا يمتنعوا ذوي قراباتهم من الإسلام إن أرادوه وأن يوقروا المسلمين، وأن يقوموا لهم من مجالسهم إذا أرادوا الجلوس، ولا يتشبهوا بالمسلمين في شيء من لباسهم، ولا يتكنوا بكناهم، ولا يركبوا سرجًا، ولا يتقلدوا سيفًا، ولا يبيعوا الخمر، وأن يجزوا مقادم رؤوسهم، وأن يلزموا زيهم حيثما كانوا، وأن يشدوا الزنانير على أوساطهم ولا يظهرُوا صليبًا ولا شيئًا من كتبهم في شيء من طرق المسلمين، ولا يرفعوا أصواتهم بالقراءة في كنائسهم في شيء من محضرة المسلمين، ولا يخرجوا شعانين، ولا يرفعوا أصواتهم مع موتاهم، ولا يظهرُوا النيران معهم، ولا يشترُوا من الرقيق ما جرت فيه سهام المسلمين.

وأردف مؤلف "الولاء والبراء في الإسلام" محمد بن سعيد بن سالم القحطاني :

ولهذه الشروط طرق أخرى في روايتها، ولكنها كلها تلتقي عند هذا المعنى، ولذلك عقب ابن القيم رحمه الله على اختلاف تلك الروايات بقوله : وشهرة هذه الشروط تغني عن إسنادها، فإن الأئمة تلقوها بالقبول وذكروها في كتبهم واحتجوا بها، ولم يزل ذكر الشروط العمرية على ألسنتهم وفي كتبهم، وقد أنفذها من بعده الخلفاء وعملوا بها.

ويعبر المؤلف عن إعجابه بها فيقول :

سبحان الله !!!

"أين تلك العزة والقوة والسلطان الرباني الذي أخذ به ذلك الجيل، وأين الضعف والاستخاء والتبعية العمياء التي يعيشها "المسلمون" اليوم ؟

ما هذا البون الشاسع بين تلك القمة وبين هذا الغناء الذي يعيش اليوم على الأرض متميعًا متسكعًا وراء الكفار والملاحدة ؟ ويحسب نفسه مسلمًا؟^(١) .

ولعمري إن هذه الكلمات، عندما تكون بصدد تلك الشروط، فهي أنكى واشد وقعًا منها، وفات قائلها أنها هي السبب في تدهور المسلمين، فكما تفعل بالناس فسيفعل بك الناس ما فعلته بهم، فضلًا عن منافاتها لأصل الإسلام، فهي ابعث شيء عما تصوره المؤلف.

ونحن نرفض نسبة تلك الشروط إلى عمر رفضًا باتًا جازمًا لأسباب عديدة، ومترافدة، لا تدع شكًا في أن الذي حبكها ونسجها ليس هو عمر، ولكن بعضًا من فقهاء السلاطين في وقت بلغت الدولة الإسلامية مرحلة "الإمبراطورية"، وكان عليهم تبعًا لسنن التطور أن تخضع لمقتضيات الدولة الإمبراطورية وروحها بحيث تسلك كما سلك الإمبراطوريات السابقة، حتى وإن لم نعدم أثرًا من رحمة الإسلام وسط ظلمات الإمبراطورية.

أول هذه الأدلة تناقضها مع ما جاء به القرآن الكريم، ففي آية الممتحنة، بعد أن جاءت الآيات المشهورة عن براءة إبراهيم من قومه "قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ" (الآية ٤) التي يستشهد بها دعاة الولاء والبراء كثيرًا، فإن الآية السابعة لم تستبعد أن يجعل الله بينكم وبين الذين عاديتهم منهم

(١) الولاء والبراء في الإسلام، تأليف محمد بن سعيد بن سالم القحطاني، دار النور الإسلامية، ص ٩٣٨.

مودة، ثم جاءت الآياتان الحاکمتان "لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ * إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ" (الممتحنة ٨، ٩).

فإذا كان القرآن لا ينهانا عن "البر"، وهو التعبير الذي استخدمه القرآن ليصور به العلاقة ما بين الآباء والأبناء، فكيف يجيز تلك الصور من المهانة للذميين – أي الذين يعيشون في ذمة الله ورسوله – والذين ألقوا السلم للمسلمين.

ولم يأمر القرآن الكريم المسلمين أن يبدعوا بقتال، ولكن كل هذا القتال كان ردًا على حرب بدأها المشركون بعد أن أخرجوهم من ديارهم، ثم لاحقوهم، أي أنه كان دفاعًا عن حرية العقيدة، وكان أقصى ما سمح به القرآن للمسلمين هو المعاملة بالمثل، ولكنه حتى مع هذا يستدرك أن العفو والصلح أولى وأجدى بالمؤمنين.

ومعاملة القرآن للأديان الأخرى معاملة كريمة، وهو يعترف بها ويعظم أنبياءها وكل ما يأخذه عليها هو ما حدث من تحريف فيها إما نتيجة للترجمات العديدة أو نتيجة لحرص المؤسسة الدينية على تحقيق كسب لها، أو أن تجعل دينها مميزًا على الأديان، فهي مسئولية الهيئات والكبار، ولا علاقة بعوام الناس وجماهيرهم بهذا كله، وهم لا يعلمون عنه شيئاً، فهم في ستر "لا أدري" وحمائتها، ولا يجوز أن نعاملهم على ما لم تقترفه يداهم، وإنما قام به آخرون.

ولم يحرم القرآن الذين يؤمنون بالأديان الأخرى من يهود، وصابئة، ونصارى، بل ومجوس ومشركين من رحمة الله، ولم يقض عليهم بالعذاب، وإنما أوكل الحكم فيهم إلى الله تعالى يوم الآخرة.

"إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٦٢) وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ" (البقرة : ٦٣).

" إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ " (الحج : ١٧).

إن القرآن الكريم قرر أخوة العالم عندما قال "يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا" (الحجرات : ١٣).

* * *

قد يقال أن القرآن نص على الجزية وما يصاحبها من صغار في الآية ٢٩ من سورة التوبة عندما قال "قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ".

نقول إن هذه الآية فعلاً أثارت دهشتي، وقلت في كتاب الجهاد عند استعراض ما جاء في القرآن من آيات عن القرآن أنني لم أفهمها وتصورت أنها ترقى إلى قوم غير عرب الجزيرة سيحاربون الإسلام بشراسة واستعلاء بحيث يجب حربهم وإلزامهم بدفع الجزية من "يد وهم صاغرون"، لأن هذا لم يحدث أيام الرسول

ﷺ^(١) فقد جاء نصارى نجران وأرادوا، أن يبأهلوا الرسول ﷺ، فلم يرفض، ولكنهم فكروا أن هذا لن يكون في مصلحتهم، وجاء في إحدى الروايات أنهم قالوا "ألستم تقولون إن المسيح كلمة الله، وروح منه، فقال المسلمون بلى، قالوا حسبنا هذا، وطلبوا من الرسول ﷺ أن يرسل معهم أحد أصحابه يتولى أخذ الجزية، وأرسل معهم الرسول ﷺ أبا عبيدة بن الجراح وهو "أمين هذه الأمة" وأتقاها ولم يحدث في عهد الرسول ﷺ أن دفع نصارى أو يهود الجزية عن يد وهم صاغرون، لقد دفعوها وهم شاكرون للمسلمين، كما لم يتعنت المسلمون في إقصاء الجزية، وكيف يتعنتون وقد كان الرسول يوصي من يرسلها "مصدقاً"، أي أخذاً للزكاة أن يتقي "كرائم أموالهم".

وقد عدت إلى التفاسير لأرى ماذا يقولون عن الجزية، ودهشت أيما دهشة، فهذه الجزية التي خصص لها الأسلاف عشرات الصفحات، والتي أوردنا بعض التصورات لها، لم تظفر من الطبري إلا بثلاثة أو أربعة سطور ولم يشر مجرد إشارة إلى "العهد العمرية" مما يجعلنا نفهم أنها لم تكن معروفة لأن تفسير الطبري هو أكبر تفسير بالمأثور أي بالمرويات، فهو يذكر كل واردة وشاردة عن الرسول ﷺ أو الصحابة، وكل ما جاء به هو "حدثني عبد الرحمن بن بشر النيسابوري قال سفيان عن ابن سعد عن عكرمة حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون، قال تأخذها وأنت جالس وهو قائم، وقال آخرون معنى قوله حتى تعطوا الجزية وهم صاغرون عن لأنفسهم بأيديهم يمشون بها وهم كارهون، وذلك قول روي عن ابن عباس من وجه فيه نظر، وقال آخرون أعطواهم إياها هو الصغار"^(١).

وجاء في القرطبي عند تفسيره حتى يدفعوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون (الجزء الثامن ص ١١٥) عن يد، قال ابن عباس يدفعها بنفسه غير مستتیب فيها أحدًا، روي أبو البخترى عن سلمان قال مذومين، وروي معمر عن قتادة عن قهر وقيل عن يد عن أنعام منكم عليهم لأنهم إذا أخذت منهم الجزية فقد أنعم عليهم بذلك، عكرمة يدفعها وهو قائم والآخر جالس، وأشار إلى ما قاله الرسول ﷺ "اليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا المنفقة والسفلى السائلة" وروي "واليد العليا هي المعطية، فجعل يد المعطي في الصدقة عليا وجعل يد المعطي في الجزية سفلى، ويد الآخر عليا، كما أشار أيضًا إلى أن الصغار هو إعطاء الجزية نفسه ولم يشر أقل إشارة إلى هذه المهولات التي جاءت في العهد العمرية كما لوحظ.

وليس عتباً أن لا يورد الطبري أي شيء عن "العهد العمرية" المزعومة، مع أنه أكبر التفاسير بالمأثور لأنها لم تكن معروفة حتى القرن الرابع (توفي الطبري سنة ٣١٠)، وأنها إنما عرفت بعد ذلك بعد أن بلغت الدولة مستواها الإمبراطوري وتسلط عليها ترك وأرمن وروم وفارسيين وديلم.. الخ، الذين سلخوا بها مسلك الإمبراطوريات الأخرى في إذلال الخاضعين لهم، وآية ذلك أننا نرى الإشارة إلى العهد العمرية في ابن كثير المتوفى سنة ٧٧٠، أي بعد أربعة قرون من وفاة الطبري (٣١٠)، فجاء في تفسيره (عن يد) أي عن قهر لهم وغلبة، (وهم صاغرون)، أي ذليلون حقيرون مهانون، فلماذا لا يجوز إعزاز أهل الذمة ولا رفعهم على المسلمين، بل هم أذلاء، ولا تبدءوا اليهود والنصارى بالسلام وإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقه، ولهذا اشترط عليهم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه الشروط المعروفة في إذلالهم

(١) فهنا للآية أنها تريد الفرس الذين لم يكن لهم كتب منزلة وإنما كانوا يعبدون النار، ولما أرسل النبي رسولا إلى كسرى مزق هذا خطاب الرسول وأمر أتباعه بالقبض على الرسول، فكانت الآية التي نزلت في الأيام الأخيرة للرسول، إمءاء إلى حرب هؤلاء الذي تحقق بالفعل في الأيام الأولى للخليفة عمر بن الخطاب على يد المثني بن حارثة وكان ذلك بداية الفتوح.

(١) تفسير الطبري، ص ٧٧ - ٧٨، الجزء العاشر، طبعة المطبعة الأميرية ببولاق سنة ١٣٢٧، ولم يأبه نظام الدين النيسابوري في تفسيره على هامش تفسير ابن جرير للآية وكل ما قاله "عن يدٍ عن حكم صاحب قوة وهو الشارع".

وتحقيرهم وذلك مما رواه الحفاظ من رواية عبد الرحمن بن غنم الأشعري قال كتبت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه حين صالح النصارى من أهل الشام بسم الله الرحمن الرحيم هذا الكتاب لعبد الله عمر بن الخطاب أمير المؤمنين من نصارى مدينة كذا وكذا إنكم لما قدمتم علينا سألناكم الأمان لأنفسنا وذراريها وأموالنا وأهل ملتنا وشرطنا لكم على أنفسنا أن لا تحدث في مدينتنا ولا في ما في حولها، ديراً ولا كنيسة ولا قلاية ولا صومعة راهب ولا نجد ما خرب منها، ولا نحبي منها ما كان خطأً للمسلمين، وأن لا نمنع كنائسنا أن ينزلها أحد من المسلمين في ليل ولا نهار، وأن نوسع أبوابها للمارة وابن السبيل وأن ننزل من رأينا من المسلمين ثلاثة أيام نطعمهم، ولا نؤوي في كنائسنا ولا منازلنا جاسوساً، ولا نكتم غشاً للمسلمين، ولا نعلم أولادنا القرآن، ولا نظهر شركاً، ولا ندعو إليه أحدًا ولا نمنع أحدًا من ذوي قرابتنا الدخول في الإسلام إن أرادوه وأن نوقر المسلمين وأن نقوم لهم من مجالسنا إن أرادوا الجلوس، ولا نتشبه بهم في شيء من ملابسهم في قلنسوة ولا عمامة ولا نعلين ولا فرق شعر ولا نتكلم بكلامهم ولا نكتفي بكلامهم ولا نركب السروج ولا ننقلد السيوف ولا نتخذ شيئاً من السلاح ولا نحمله معنا ولا ننقش خواتمنا بالعربية ولا نبيع الخمر وأن نجرد مقادير رؤوسنا وأن نلزم زينا حيثما كنا وأن نشد الزناير على أوساطنا وأن لا نظهر الصليب على كنائسنا وأن لا نظهر صلبنا ولا كتبنا في شيء من طرق المسلمين ولا أسواقهم ولا نضرب نواقيسنا في كنائسنا إلا ضرباً خفيفاً وأن لا نرفع أصواتنا بالقراءة في كنائسنا في شيء من حضرة المسلمين ولا نخرج شعانين ولا بعتاً ولا نرفع أصواتنا مع موتانا، ولا نظهر النيران معهم في شيء من طرق المسلمين ولا أسواقهم ولا نجاورهم بموتانا ولا نتخذ من الرقيق ما جرى عليه سهام المسلمين وأن نرشد المسلمين ولا نطلع عليهم في منازلهم، قال فلما أتيت عمر بالكتاب زاد فيه ولا نضرب أحدًا من المسلمين شرطنا لكم ذلك على أنفسنا وأهل ملتنا وقبلنا عليه الأمان فإن نحن خالفنا في شيء مما شرطناه لكم على أنفسنا فلا ذمة لنا وقد حل لكم منا ما يحل من أهل المعاندة والشقاق" (١).

يكفي لتفنيده هذه الوثيقة الادعاء أن أهل الذمة هم الذين كتبوها، ولأي شيء يقيد أهل الذمة طائعين، مختارين أنفسهم بهذه القيود الثقالة، هذا أمر لا يعقل وليس له أي سابقة، فضلاً عن أن هناك رواية أخرى لهذا المضمون جاءت على لسان الفاتحين المنتصرين، وليس المهزومين الخاضعين، وهي بالطبع أقرب إلى المؤلف.

وأسوأ ما قرأنا في تفسير الآية هو ما أورده البغوي المتوفى سنة ٥١٦ هـ "وهم صاغرون" (٢) أذلاء مقهورون قال عكرمة يعطون الجزية عن قيام والقابض جالس، وعن ابن عباس يؤخذ منه ويوطأ عنقه، وقال الكلبي إذا أعطى صفع في قفاه، وقيل يؤخذ بلحيته ويضرب في لهذمه، وقيل يلبب ويجر إلى موضع الأعداء بعنف، وقيل إعطاؤها إياها هو الصغار، وقال الشافعي رحمه الله الصغار هو جريان أحكام الإسلام عليهم .

وجاء في تفسير الرازي :

[وقال الرازي "وهم صاغرون"، فالمعنى إن الجزية تؤخذ منهم على الصغار والذل والهوان بأن يأتي بها ماشياً غير راكب ويسلمها وهو قائم والمتسلم جالس ويؤخذ بلحيته فيقال له "أد الجزية"، وإن كان يؤديها يزوج في قفاه فهذا معنى "الصغار"، وقيل معنى "الصغار" ههنا هو نفس إعطاء الجزية، وللفقهاء أحكام كثيرة من توابع الذل والصغار المذكورة في كتب الفقه (٣).

(١) انظر تفسير ابن كثير ص ١٤٦ ح ٤، طبعة المنار سنة ١٣٤٦ هـ.

(٢) تفسير ابن كثير، ص ١٤٤، الجزء الرابع، الهامش، طبعة دار المنار، ١٣٤٧ هـ.

(٣) التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب للإمام فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن علي التميمي البكري الرازي الشافعي، ص ٢٥، الجزء ٦، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٠ م.

نقول إن ما جاء في الطبري من أن الصغار هو أن يدفعها صاحبها واقفاً بينما يجلس قابضها ليس فيه نوع من الصغار، فكل المواطنين يقفون أمام الموظفين الجالسين على مقاعدهم عندما يقومون بإنهاء مطالبهم، أما الإضافات وخاصة عند ابن كثير المتوفى في القرن الثامن فهو أكثرها تأثيراً بالعهد العمرية المزعومة والتي نشرها فقهاء السلطان.

وأكثر من تعرض للجزية وأحكامها هو تفسير المنار للسيد رشيد رضا، فقد استغرق ذلك قرابة عشرين صفحة وأثبت أنها عوض الدفاع عنهم، وأنه إذا لم يستطع المسلمون الدفاع عنهم فإن عليهم أن يعيدوا إليهم ما أخذوه، وقال "أما أهل الذمة فما كان يحق للإسلام أن يجبرهم على مباشرتهم القتال في حال من الأحوال، بل الأمر بيدهم، رضوا بالقتال عن أنفسهم وأموالهم عفوا عن الجزية، وإن أبوا أن يخاطروا بالنفس فلا أقل من أن يسامحوا بشيء من المال وهي الجزية؛ ولعلك تطالبني بإثبات بعض القضايا المنطوية في هذا البيان، أي إثبات أن الجزية ما كانت تؤخذ من الذميين إلا للقيام بحمايتهم والمدافعة عنهم وأن الذميين لو دخلوا في الجند أو تكلفوا أمر الدفاع لعفوا عن الجزية، فإن صدق ظني فأصغ إلى الروايات التي تعطيك الثلج في هذا الباب وتحسم مادة القيل والقال.

(فمنها) ما كتب خالد بن الوليد لصلوبا بن نسطونا وأوغل فيها وهذا نصه: "هذا كتاب من خالد بن الوليد لصلوبا بن نسطونا وقومه إني عاهدتكم على الجزية والمنعة، فلك الذمة والمنعة وما منعناكم أمان، وصالحكم صلح، نحن لكم على الوفاء".

(ومنها) ما كتب أهل ذمة العراق لأمرء المسلمين وهذا نصه "إنا قد أدينا الجزية التي عاهدنا عليها خالد على أن يمنعونا وأميرهم البغي من المسلمين وغيرهم".

(ومنها) المقالة التي كانت بين المسلمين وبين يزيدجرد ملك فارس حينما وفدوا على يزيدجرد وعرضوا عليه الإسلام، وكان هذا في السنة الرابعة عشر في عهد عمر بن الخطاب، وكان من جملة كلام نعمان الذي كان رئيس الوفد "وإن اتقيتمونا بالجزاء قبلنا ومنعناكم وإلا قاتلناكم".

(ومنها) المقالة التي كانت بين حذيفة بن محصن وبين رستم قائد الفرس وحذيفة هو الذي أرسله سعد بن أبي وقاص وافتداً على رستم في سنة أربع عشرة في عهد عمر بن الخطاب، وكان في جملة كلامه "أو الجزاء ومنعكم إن احتجتم إلى ذلك"، فانظر إلى هذه الروايات الموثوق بها بين الجزية والمنعة، وكيف صرح خالد في كتابه بأننا لا نأخذ منكم الجزية إلا إذا منعناكم ودافعنا عنكم، وإن عجزنا عن ذلك فلا يجوز لنا أخذها.

وهذه المقالات والكتب مما ارتضاها عمر وجل الصحابة، فكان سبيلها سبيل المسائل المجمع عليها.

ولا تظن أن شرط المنعة في الجزية إنما كان يقصد به مجرد تطيب نفوس أهل الذمة وإسكان غيظهم ولم يقع به العمل قط، فمن أمعن النظر في سير الصحابة واطلع على مجاري أحوالهم، عرف من غير شك أنهم لم يكتبوا عهداً ولا ذكروا شرطاً إلا وقد عضوا عليه بالنواجذ، وأفرغوا الجهد في الوفاء به، وكذلك فعلهم في الجزية التي يدور رحى الكلام عليها.

فقد روي القاضي أبو يوسف في كتاب الخراج عن مكحول أنه لما رأى أهل الذمة وفاء المسلمين لهم وحسن السيرة فيهم، صاروا أشداء على عدو المسلمين وغيوراً للمسلمين على أعدائهم، فبعث أهل كل مدينة رسلهم يخبرونهم بأن الروم قد جمعوا جمعاً لم ير مثله، فأتى رؤساء أهل كل مدينة الأمير الذي خلفه أبو عبيدة فأخبروه بذلك فكتب والي كل مدينة ممن خلفه أبو عبيدة إلى أبي عبيدة يخبره بذلك، وتتابع الأخبار على أبي عبيدة فاشتد ذلك عليه وعلى المسلمين، فكتب أبو عبيدة إلى كل وال ممن خلفه في المدن التي صالح أهلها بأمرهم

أن يردوا عليهم ما جبي منهم من الجزية والخراج وكتب إليهم أن يقولوا لهم : إنما رددنا عليكم أموالكم لأنه قد بلغنا ما جمع لنا من الجموع وأنكم ونحن لكم على الشرط وما كان بيننا وبينكم إن نصرنا الله عليهم فلما قالوا ذلك لهم وردوا عليهم الأموال التي جبوها منهم قالوا "ردكم الله علينا ونصركم عليهم، فلو كانوا هم لم يردوا علينا شيئاً وأخذوا كل شيء بقي حتى لا يدعوا شيئاً".

وقال العلامة البلاذري في كتابه "فتوح البلدان" : حدثني أبو جعفر الدمشقي قال : حدثنا سعيد بن عبد العزيز قال : بلغني أنه لما جمع هرقل للمسلمين الجموع، وبلغ المسلمين إقبالهم إليهم لموقعة اليرموك، ردوا على أهل حمص ما كانوا أخذوا منهم الخراج قالوا : "قد شغلنا عن نصرتكم والدفع عنكم فأنتم على أمركم"، فقال أهل حمص : "لولايتكم وعدلكم أحب إلينا مما كنا فيه من الظلم والغشم، ولندفعن جند هرقل عن المدينة مع عاملكم"، ونهض اليهود فقالوا : "والثورة لا يدخل عامل هرقل مدينة حمص إلا أن نغلب ونجهد"، فأغلقوا الأبواب وحرسوها، وكذلك فعل أهل المدن التي صولحت من النصارى واليهود، وقالوا : إن ظهر الروم وأتباعهم على المسلمين صرنا على ما كنا عليه، وإلا فإننا على أمرنا ما بقي للمسلمين عدد".

وقال العلامة الأزدي في كتابه "فتوح الشام" يذكر إقبال الروم على المسلمين ومسير أبي عبيدة من حمص : "فلما أراد أن يشخص دعا حبيب بن مسلمة فقال : أردد على القوم الذين كنا صالحناهم من أهل البلد ما كنا أخذنا منهم، فإنه لا ينبغي لنا إذ لا نمنعهم أن نأخذ منهم شيئاً، وقل لهم : نحن على ما كنا عليه فيما بيننا وبينكم من الصلح ولا نرجع عنه إلا أن ترجعوا عنه، وإنما رددنا عليكم أموالكم لأننا كرهنا أن نأخذ أموالكم ولا نمنع بلادكم"، فلما أصبح أمر الناس أن يرتحلوا إلى دمشق، ودعا حبيب بن مسلمة القوم الذين كانوا أخذوا منهم المال فأخذ يردده عليهم وأخبرهم بما قال أبو عبيدة، وأخذ أهل البلد يقولون : "ردكم الله إلينا ولعن الله الذين كانوا يملكوننا من الروم، ولكن والله لو كانوا هم ما ردوا إلينا، بل غصبونا وأخذوا مع هذا ما قدروا عليه من أموالنا"، وقال أيضاً يذكر دخول أبي عبيدة دمشق : "فأقام أبو عبيدة بدمشق يومين وأمر سويد بن كوثوم القرشي أن يرد على أهل دمشق ما كان اجتبي منهم الذين كانوا أمنوا وصالحوا فرد عليهم ما كان أخذ منهم، وقال لهم المسلمون : نحن على العهد الذي بيننا وبينكم ونحن معيدون لكم أماناً".

أما ما ادعينا من أهل الذمة إذ لم يشترطوا علينا المنعة أو شاركونا في الذب عن حريم الملك لا يطالبون بالجزية أصلاً، فعمدتنا في ذلك أيضاً صنيع الصحابة وطريق عملهم، فإنهم أولى الناس بالالتنبه لغرض الشارع وأحقهم بإدراك سر الشريعة، والروايات في ذلك وإن كانت جمة نكتفي هنا بقدر يسير يغني عن كثير.

(فمنها) كتاب العهد الذي كتبه سويد بن مقرن أحد قواد عمر بن الخطاب لرزيان وأهل دهستان وهاك نصه بعينه "هذا كتاب من سويد بن مقرن لرزيان صول بن رزيان وأهل دهستان وسائر أهل جرجان، إن لكم الذمة وعلينا المنعة على أن عليكم من الجزاء في كل سنة على قدر طاقتكم على كل حال ومن استعنا به منكم فله جزاؤه في معونته عوضاً عن جزائه، ولهم الأمان على أنفسهم وأموالهم ومللهم وشرائعهم ولا يغير شيئاً من ذلك شهد سواد بن قطبة وهند بن عمر وسماك بن مخزومة وعتيبة بن النهاس، وكتب في سنة ١١٨ هـ (طبري ص ٢٦٥٨).

(ومنها) الكتاب الذي كتبه عتبة بن فرقد أحد عمال عمر بن الخطاب وهذا نصه : "هذا ما أعطي عتبة بن فرقد عامل عمر بن الخطاب أمير المؤمنين أهل أنزبجان سهلها وجبلها وحواشيتها وشفارها وأهل ملها كلهم

الأمان على أنفسهم وأموالهم ومللهم وشرائعهم على أن يؤدوا الجزية على قدر طاقتهم، ومن حشر^(١) منهم في سنة وضع عنه جزاء تلك السنة، ومن أقام فله مثل ما لمن أقام من ذلك" أ.هـ (طبري صحيفة ٢٢٦٢).

(ومنها) العهد الذي كان بين سراقه عمر بن الخطاب، وبين شهر براز كتب به سراقه إلى عمر فأجازه وحسنه وهالك نصه :

"هذا ما أعطى سراقه بن عمرو عامل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب شهر براز وسكان أرمينية والأرمن من الأمان، أعطاهم أماناً لأنفسهم وأموالهم وملتهم ألا يضاروا ولا ينقضوا، وعلى أرمينية والأبواب الطراء منهم والتناء^(١)، ومن حولهم فدخل معهم أن ينفروا لكل غارة، وينفذوا لكل أمر نائب أو لن ينب رآه الوالي صلاحاً على أن يوضع الجزاء عن أجاب" إلى ذلك، ومن استغنى منهم وقعد فعليه مثل ما على أنربيجان من الجزاء، فإن حشروا وضع ذلك عنهم، شهد عبد الرحمن بن ربيعة، وسلطان بن ربيعة، وبكير بن عبد الله، وكتب مرضي بن مقرن وشهد" أ.هـ (طبري صحيفة ٢٦٦٥، ٢٦٦٦).

(ومنها) ما كان من أمر الجراجمة، وقد أتى العلامة البلاذري على جملة من تفاصيل أحوالهم فقال : حدثني مشايخ من أهل أنطاكية أن الجراجمة من مدينة على جبل لكام، عند معدن الزاج، فيما بين بياض وبوقا، يقال لها : الجرجومة، وأن أمرهم كان في استيلاء الروم على الشام، وأنطاكية إلى بطريق أنطاكية وواليتها، فلما قدم أبو عبيدة أنطاكية وفتحها لزموا مدينتهم وهموا بالحق بالروم إذ خافوا على أنفسهم، فلم ينتبه المسلمون لهم ولم ينبهوا عليهم، ثم إن أهل أنطاكية نقضوا وغدروا، فوجه إليهم أبو عبيدة من فتحها ثانية، وولاها بعد فتحها حبيب بن مسلم الفهري، فغزا الجرجومة فلم يقاتله أهلها، ولكنهم بدروا بطلب الأمان والصلح، فصالحوه على أن يكونوا أعواناً للمسلمين وعيوناً ومسالح في جبل اللكام، وألا يؤخذوا بالجزية"، ثم إن الجراجمة مع أنهم لم يوفوا ونقضوا العهد غير مرة لم يؤخذوا بالجزية قط حتى إن بعض العمال في عهد الواثق بالله العباسي ألزمهم جزية رؤوسهم فرفعوا ذلك إلى الواثق فأمر بإسقاطها عنهم أ.هـ.

* * *

من هنا يتضح أن هذه العهدة المزعومة تتناقض مع آيات القرآن الكريم التي أقامت العلاقات مع الآخر على الحكمة والموعظة الحسنة وتسويتها بالتالي هي أحسن، والتي سنشير إليها في الفصل الرابع من هذا الكتاب ويمكن لنا أن ننتقل إلى منافاتها للرسول ﷺ.

الرسول ﷺ :

كان من الأعمال الأولى للرسول ﷺ غداة وصوله للمدينة أن كتبت صحيفة تدعى في كتب التراث صحيفة الموادعة، وقد كتبها وهو السيد المطاع للمدينة، أي من مركز قوة وليس من مركز ضعف أو مصانعة جعلت هذه الصحيفة المهاجرين والأنصار، واليهود الذين لهم حلف مع الأنصار "أمة واحدة" لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم يدافعون عن المدينة ويتكافلون بالمعروف، ولم يمنع من ذلك شنان العداوة التي يكنها اليهود للإسلام، ولم تكن تخفى على الرسول ﷺ، ونظمت العلاقة ما بين المسلمين والنصارى عهود تكفل لهم حرياتهم الدينية واستقلالهم، كما كان الحال مع نصارى نجران.

ونجران، وهي إحدى "مخاليف" اليمن وتقع شمال صنعاء من ناحية مكة وكانت منطقة أهلة بالسكان تضم خمسة وثلاثين قرية ويسكنها قبائل من العرب اليمنيين، وكان لهم قديماً تاريخ، ويقال أنهم الذين نصب لهم

(١) الحشر هنا جمع الناس وسوقهم للقتال أو مساعدة المقاتلة.

(١) الطراء : الغرباء الذين يطردون، جمع طارئ، والتناء : المقيمون.

الملك ذو نواس اليهودي الأخدود لما رفضوا اليهودية وأصروا على المسيحية، وكانت نجران مستقلة بشؤونها يديرها ساداتها وأشرفها ولها نظام سياسي وإداري وكان أهلها من بني الحارث بن كعب يدينون بالمسيحية وكان من أبرز ساداتهم العاقب.

وكان الرسول ﷺ قبل ذلك قد أرسل إلى نجران خالد بن الوليد ليدعو أهل نجران إلى الإسلام فأسلم بعضهم، وعاد خالد مع وفد منهم أكرمهم الرسول ﷺ ومنحهم عشرة أواق، وأرسل إليهم بعد ذلك عمرو بن حزم وكتب له كتابًا يُعد من الوثائق الهامة لأن فيه تحديدًا للزكاة وغيرها، وجاء فيه أن من كان على نصرانيته أو يهوديته فإنه لا يرد عليها، ولكن عليه الجزية.

بيد أن هذا لم يكن شأن كل نجران، فقد تمسك الكثير من أهلها بالمسيحية، بل وبلغ بهم تمسكهم أن فكروا في "المباهلة" مع المسلمين وأرسلوا وفدًا لذلك، ثم رأوا ترك فكرة المباهلة، وجاء في إحدى الروايات أنهم قالوا : أستم تقولون إن المسيح كلمة الله وروح منه ألقاها إلى مريم، فقالوا أجل، فقالوا : حسبنا ذلك، بل أنهم ارتضوا حكم الرسول ﷺ وطلبوا منه رجلاً يكون بينهم كالقاضي، فأرسل معهم أبا عبيدة بن الجراح.

وكتب لهم كتابًا هامًا يتضمن عهده وضمن أموالهم وأملاكهم وما وجب عليهم من جزية.. الخ.

وجاء فيه "هذا كتاب من محمد النبي، رسول الله، لأهل نجران، إنه كان له عليهم حكمه في كل ثمرة صفراء أو بيضاء أو سوداء، أو رقيق، فأفضل عليهم، وترك ذلك كله على ألفي حلة، حلل الأواقي^(١) في كل رجب ألفي حلة، وفي كل صفر ألفي حلة، كل حلة أوقية، فما زادت حلل الخراج أو نقصت على الأواقي فبالحساب، وما قبضوا من دروع أو خيل أو ركاب أو عرض، أخذ منهم بالحساب، وعلى نجران مائة رسل عشرين يومًا فدون ذلك، ولا تحبس رسلي فوق شهر، وعليهم عارية ثلاثين درعًا، وثلاثين فرسًا، وثلاثين بعيرًا، إذا كان باليمن كيد، وما هلك مما أعاروا رسلي من دروع أو خيل، أو ركاب، فهو ضمان على رسلي حتى يؤديه إليهم، ولنجران وحاشيتهم جوار الله، وذمة محمد النبي رسول الله، على أنفسهم وملتهم وأرضهم وأموالهم، وغائبهم وشاهدتهم وبيعهم وصلواتهم لا يغيروا أسقفًا عن أسقفية، ولا راهبًا عن رهبانيتها، ولا واقفًا عن وقفانيتها، وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير، وليس ربا، ولا دم جاهلية، ومن سأل منهم حقًا، فبينهم النصف غير ظالمين ولا مظلومين لنجران، ومن أكل ربا من ذي قبل فذمتي منه بريئة ولا يؤاخذ أحد منهم بظلم آخر، وعلى ما في هذه الصحيفة جوار الله وذمة النبي أبدًا حتى يأتي الله بأمره، أن نصحوا وأصلحوا فما عليهم، غير متقلين بظلم"^(٢).

(١) أي ثمن كل حلة أوقية، وهي تعادل أربعين درهماً فضة، انظر : ترتوت (أهل الذمة في الإسلام"، ص ٢٣٩.

(٢) أبو يوسف : "الخراج"، ص ٧٢ : ٧٣، ابن سعد : الطبقات"، ح ٣، ص ٢٨٧، البلاذري : "فتوح البلدان"، ص ٧٦، أبو عبيد : "الأموال"، ص ١٨٨، ابن حديدة : "المصباح المضيء"، ص ١٢٥، ابن الأكوع : "الوثائق"، ص ٩٤ : ٩٦ ويقول أبو عبيدة (ص ١٩٠) : ألا تراه غلظ عليهم أكل الربا خاصة من بين المعاصي كلها، ولم يجعله لهم مباحًا، وهو يعلم أنهم يرتكبون من المعاصي ما هو أعظم من ذلك، من الشرك وشرب الخمر وغيره وإنما فعل - ﷺ - ذلك دفعًا عن المسلمين، وأن لا يبايعوهم به، فيأكل المسلمون الربا، ولولا المسلمين ما كان أكل الربا إلا كسانر ما هم فيه من المعاصي، بل الشرك أعظم، وقد أجلاهم عمر ابن الخطاب، رغم علمه بعهد رسول الله لهم، وذلك لتركهم ما شرط عليهم رسول الله من أكل الربا، وذكر اليعقوبي (تاريخه)، ح ٢، ص ٥٤، نص كتاب رسول الله لأهل نجران "بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب من النبي محمد رسول الله، لنجران وحاشيتها، إذ كان له عليهم حكمه في بيضاء أو صفراء، ثمرة ورقيق، كان أفضل ذلك كله لهم غير ألفي حلة من حلل الأواقي، قيمة كل حلة أربعين درهماً، فما زاد أو نقص، فعلى هذا الحساب، ألف في صفر، وألف في رجب، وعليهم ثلاثون دينارًا، مائة رطل في شهر فما فوق، وعليهم كل حرب كانت

وكانت هذه الجزية هي أول جزية في الإسلام، وكانت من الحلل والسلاح وليست ذهباً أو فضة، وكان يأخذها منهم على قسطين في شهري صفر ورجب".

وتذكر بعض الروايات التاريخية : أن رسول الله عليه الصلاة والسلام، كتب إلى أبي الحارث بن علقمة، أسقف نجران : "من محمد النبي إلى الأسقف أبي الحارث، وأساقفة نجران وكهنتهم، ومن تبعهم، ورهبانهم : أن لهم ما تحت أيديهم من قليل وكثير من بيعهم وصلواتهم ورهبانيتهم، ولا كاهن من كهنته، ولا يغير أسقف من أسقفية، ولا راهب من رهبانيته، وجوار الله ورسوله، لا يغير سقف عن سقفية، ولا كاهن من كهنته، ولا يغير حق من حقوقهم ولا سلطانهم، ولا شيء مما كانوا عليه، وعلى ذلك جوار الله ورسوله، أبداً ما نصحوا، وأصلحوا فيما عليهم غير مثقلين بظلم ولا ظالمين"^(١).

وعندما بدأت الردة إثر وفاة الرسول ﷺ، وهم يومئذ أربعون ألف مقاتل، وكان من أول وأشد من بدأها الأسود العنسي اليميني، ولكن نصارى نجران لم يعاونوه، بل أرسلوا وفداً ليجددوا عهدهم مع أبي بكر، فكتب أبو بكر :

"بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب من عبد الله أبي بكر، خليفة رسول الله ﷺ، لأهل نجران، جارهم من جنده ونفسه، وأجاز لهم ذمة محمد ﷺ، إلا ما رجع عنه رسول الله ﷺ. بأسر الله سر وجن في أرضهم وأرض العرب، ألا يسكن بها دينان، أجارهم على أنفسهم بعد ذلك، وملتهم، وسائر أموالهم، وحاشيتهم، وعاديتهم، وغائبهم وشاهدتهم وأسقفهم ورهبانهم، وبيعهم ما وقعت، وعلى ما ملكت أيديهم من قليل أو كثير، عليهم ما عليهم، فإذا أدوه، فلا يحشرون ولا يعشرون، ولا يغير أسقف من أسقفية، ولا راهب من رهبانيته، ووفى لهم بكل ما كتب رسول الله ﷺ، وعلى ما في هذا الكتاب من ذمة محمد رسول الله ﷺ، وجوار المسلمين، عليهم النصح والإصلاح"^(٢).

وفي عهد عمر، قرر إجلاء اليهود والنصارى من جزيرة العرب تطبيقاً لوصية الرسول ﷺ، فأمر أبا يعلي بن أمية واليه على خراج نجران وإجلاء نصارى نجران تنفيذاً لوصيتي الرسول ﷺ وأبي بكر، خلال مرضهما الأخير، وكتب عمر إليه : "أتيهم، ولا تفتنهم عن دينهم، ثم أجلهم، من أقام على دينه، وأقرر المسلم، وأمسخ أرض كل من تجلى منهم، ثم تعطيمهم أرضاً كأرضهم، إقراراً لهم بالحق على أنفسنا، ووفاء بذمتهم، فيما أمر الله من ذلك، بدلاً بينهم وبين جيرانهم من أهل اليمن، وغيرهم، فيما صاروا لجيرانهم بالريف"، وكتب عمر بن الخطاب للأمرء المسلمين الذين ينزلون في سلطانهم.

وفي عهد عثمان ساء حالهم فيما يبدو وشكوا إليه، فكتب إلى الوليد بن عقبة عامله على الكوفة :

"أما بعد، فإن العاقب والأسقف، وسراة نجران، أتوني بكتاب رسول الله ﷺ وأروني شرط عمر، وقد سألت عثمان بن حنيف عن ذلك، فأنبأني أنه كان بحث عن أمرهم، فوجده ضاراً للدهاقين، لردعهم عن أرضهم،

باليمن، دروع عارية مضمونة، لهم بذلك جوار الله وذمة محمد، فمن أكل الربا منهم، بعد عامهم هذا، فزمتي منه بريئة"، فقال العاقب : يا رسول الله أنا نخاف أن تأخذنا بجناية غيرنا، قال : "ولا يؤخذ أحد بجناية غيره".

(١) ابن سعد : "الطبقات"، ج ٣، ص ٢٧٦، ابن الأكوع : "الوثائق"، ص ٩٢.

(٢) الطبري، ج ٢، ص ٥٣٤ : ٥٣٥، ابن الأكوع : "الوثائق"، ص ١٦١.

وأني قد وضعت عنهم من جزيتهم مائتي حلة، لوجه الله، وعقبي لهم في أرضهم، وأني أوصيك بهم، فإنهم قوم لهم ذمة"^(٣).

وذكر أبو يوسف^(١)، نصاً آخر، لكتاب عثمان بن عفان : "بسم الله الرحمن الرحيم من عبد الله عثمان، أمير المؤمنين، إلى الوليد بن عقبة، سلام الله عليك، فإني أحمد الله الذي لا إله إلا هو، أما بعد، فإن الأسقف والعاقب وسراة أهل نجران الذين بالعراق، آتوني فشكوا إليّ وأروني شرط عمر لهم، وقد علمت ما أصابهم من المسلمين، وإني قد خفت عنهم ثلاثين حلة من جزيتهم، تركتها لوجه الله تعالى، جل ثناؤه، وإني وفيت لهم بكل أرضهم التي تصدق عليهم عمر، عقبي مكان أرضهم باليمن، فاستوصى بهم خيراً، فإنهم أقوام لهم ذمة، وكان بيني وبينهم معرفة، وأنظر صحيفة كان عمر كتبها لهم، فأوفهم ما فيها، وإذا قرأت صحيفتهم فأردها عليهم والسلام"، وذلك كان في منتصف شهر شعبان سنة ٢٧^(٢).

* * *

ونحن لا نخالجن إثارة من شك في أن كل الأحاديث التي تكررت في العهدة، أو في الكتابات حول البراءة عن إيذاء "الكفار" وإجائهم إلى أضيق الطرق، وعدم السلام عليهم.. إلخ، كلها تخالف مخالفة تامة خلق الرسول ﷺ الذي كان يعيش في جواره فريق من أسوأ المنافقين مثل ابن أبي أبي الذي قال "لئن رجعنا إلى المدينة لئخرجن الأعزُّ منها الأذلَّ"، ولما علم بذلك ابنه، وكان مؤمناً عميق الإيمان وقف في طريق أبيه يمنع من الدخول حتى يقر أنه هو الأذل وأن الرسول ﷺ هو الأعز، وعرض على الرسول ﷺ أن يقتله، بدلاً من أن يقتله أحد المسلمين فيستشعر نحو شيئاً، فقال الرسول ﷺ العظيم "بل نحسن صحبته"، ولما مات سأل ابنه الرسول ﷺ أن يرسل إليه بردائه حتى يكفنه فيه، فلم يرفض الرسول ﷺ، بل قام وصلى على قبره حتى بعد نهى القرآن عن الصلاة على المنافقين، فإذا كان هذا هو مسلك الرسول ﷺ تجاه ألد أعدائه، فهل يعقل أنه قال هذا الهراء الذي لا يصدر إلا من أسوأ فقهاء السلطان وحاشيته، وإذا كان الرسول ﷺ يرفق على كبار مكة الذين اضطهده وعذبوا المؤمنين ولم يمسه بأي أذى، بل من عليهم بالحرية "أذهبوا فأنتم الطلقاء"، فكيف يعقل أن يصدر منه مثل هذه الأحاديث، وهو الذي قال "من أذى ذمياً فأنا حجيجه يوم القيامة".

وكيف يمكن أن تصدر مثل هذه الوثيقة عن عمر وهو الذي كان يعفي العاجز من أهل الكتاب عن دفع الجزية، بل يجعل له ما يكفيه من بيت المال، وكيف يتفق مع حرصه على حق أهل الكتاب، عندما رفض أن يصلي في جزء من الكنيسة حتى لا يطالب به المسلمون من بعده، ويقولون هنا صلى عمر، وأوصى سعد بن أبي وقاص أن يبعد معاركه عن أرض الصلح والذمة، وأن لا يسمح لأحد من أصحابه بدخولها إلا إذا كان على ثقة من دينه وحسن خلقه، وأن لا يأخذ من أهلها شيئاً لأن لهم حرمة وذمة يجب على المسلمين الوفاء بها ؟

وهل يمكن أن ينسى لعمر تأديبه لابن عمرو بن العاص عندما ضرب قبطياً قائلاً "أنا ابن الأكرمين"، فاستحضرهما عمر إلى المدينة وأعطاه السوط وقال اضرب ابن الأكرمين كما ضربك، فضربه وأراد منه أن يضرب عمر نفسه لأن ابنه ما كان يجترئ على هذا لولا نفوذ أبيه.

(٣) البلاذري : "فتوح البلدان"، ص ٧٧، أبو عبيد : "الأموال"، ص ١٨٩.

(١) البلاذري : "فتوح البلدان"، ص ٧٧، أبو عبيد : "الأموال"، ص ١٨٩.

(٢) الخراج، ص ٧٤، ابن الأكوع : "الوثائق"، ص ١٨٨.

وأوصى عمر وهو وجود بروحه من يخلفه أن يفى بعهد أهل الذمة، وأن يقاتل من ورائهم، فلا يجعل ديارهم ميداناً للحرب، وأن لا يكلفهم فوق طاقتهم.

كيف يمكن لمثل هذا الرجل أن يكتب أو يقبل العهد المهين، اللهم أن هذا إفك مبين ؟

وهكذا، فإن العهدة العمرية التي اعتمدها معظم الأسلاف كقاعدة في معاملة الذميين، تخالف الآيات العديدة من القرآن التي تأمر بالسماح وتنسم بالانفتاح وتسيطر عليها روح العفو والصفح واستخدام الحكمة والموعظة الحسنة، وتستبعد الغلو والشدة والتعصب، كما أن الآية ٢٩ من سورة التوبة التي جاء بها تعبير الجزية "عن يد وهم صاغرون" لا تعني شيئاً مما ذهب إليه المفسرون المتأخرون، ولم يشر إليها أقل إشارة الطبري وهو أعظم المفسرين احتقالاتاً بالآثار والروايات، وفسر الصغار بأن يقدم الجزية من يقدمها وهو واقف بينما يكون من يستلمها جالساً، وهذا - كما أشرنا - ما يحدث كل يوم مئات المرات في الإجراءات ما بين الشعب والإدارات الحكومية في معاملاتهم اليومية، أن يقف الطالب - ربما في صف طويل - بينما يكون الموظف جالساً وراء شبك زجاجي.

والعهدة المزعومة تخالف ممارسات الرسول ﷺ، سواء في عهده التي أعطاها نجران أو في توصياته خلال حياته، وعند موته عن الإحسان إلى من لهم عهد من أهل الكتاب.

لعل أعظم عامل يثبت زيف العهدة - أنها عملياً - لم تطبق رغم أن وصول الدولة الإسلامية إلى مستوى الإمبراطورية، وما أصيبت به قيادات الحكم من خلفاء، أو ولاة وفساد النظام السياسي، ولأن معظمهم لم يكونوا من أهل البلاد التي يحكمونها، ولم يكن إيمانهم الإسلامي عميقاً.

نقول إن اضطهاد الأقليات يكون طبيعياً، لأن الشعب نفسه مضطهد، وقد أراد الفقهاء إسباغ طابع شرعي على هذا الاضطهاد فاصطنعوا العهدة العمرية، وبهذا أوجدوا للطغاة تبريراً شرعياً، ولكن حدث رغم هذا أن الوعي الإسلامي كان حياً، وكانت آيات القرآن التي تندد بالطغيان تتلى كل يوم في كل مسجد، ومن ثم فلم يصل ظلم المسيحيين واليهود إلى ما وصل إليه استعباد الشعوب المفتوحة في عهد الإمبراطورية الرومانية، بل إن هذا الوعي الإسلامي، وعددًا من العوامل الأخرى، كفل للمسيحيين واليهود وجوداً كوجود المسلمين، وفي بعض الحالات، فإن الأقليات - بحكم كونها أقليات - استطاعت أن تزحف على المجال الاقتصادي، وبالنسبة لمصر، فإن كل الولاية من عمرو بن العاص حتى محمد علي وجدوا أنفسهم مضطرين - إن لم يكونوا مختارين - لتولية الأقباط كل أعمال الجباية الزراعية، وضبط مساحات الأراضي، وتقدير المحاصيل وتقدير ما يفرض عليها من ضرائب، والقيام بتحصيل ذلك، لأن الأقباط كانوا أكثر الجميع خبرة بهذا، وهي خبرة يتوارثونها عن آبائهم من جابي القرية حتى جابي الجباة الذي يكون بمنزلة وزير المالية.

وتثبت بعض المراجع التاريخية^(١) أن كثيراً من الأقباط كانوا يتبوأون مناصب رفيعة، كان لسياسة التسامح الديني التي اتبعها الفاطميون إزاء أهل الذمة أثرها الكبير عليهم كطبقة اجتماعية عاشت في المجتمع المصري، إذ كان منهم الوزراء والوسطاء وكبار رجال الدواوين، والكتاب والأطباء والمتقنين، والضمان، والصناع المهرة، والتجار الأثرياء، والملاك أصحاب الضياع في مصر، ووصل الكثيرون منهم إلى مكانة اجتماعية

(١) اعتمدنا في هذه الفقرات على كتاب "أهل الذمة في مصر في العصر الفاطمي الأول" للدكتور سلام شافعي محمود.

سامية، فكانوا من الطبقة العليا في المجتمع ذات الصلة الوثيقة بالخلفاء الفاطميين الذين أجزلوا لهم الإقطاعات والضياع والمنح والأموال والعطايا في شتى المناسبات، ووصل بعضهم إلى رئاسة الوزراء مثل يعقوب بن كلس الذي كان يهوديًا ثم أسلم.

وفي سنة ٣٦٩هـ / ٩٧٩م ولد للوزير ابن كلس ولد، فأرسل إليه العزيز بالله مهذا من صندل مرصع وثلاثمائة ثوب، وعشرة آلاف دينار، وخمسة عشر فرسا بسروجها ولجمها، منها اثنان لهبا، كما اشتملت الهدية على كثير من الطيب، وقد بلغت قيمة هذه الهدية مائة ألف دينار.

وقد أغدق الخلفاء الفاطميون على كثير من الأطباء من أهل الذمة - الذين سبقت الإشارة إليهم - الأموال والهدايا تشجيعاً وتكريماً لهم، وكان لبعضهم المكانة المرموقة من أصحاب القصر، وكما شمل الخلفاء أولاد أطبائهم بالرعاية فأطلقوا لهم الأموال الوفيرة والهبات فعاثوا في رغد من العيش.

وضم مجلس الخليفة المعز كبار رجال الدولة من اليهود والنصارى، إذا كانوا هم الطبقة التي اعتمد عليها في إدارة دواوين الحكومة، ففي عهده بلغ ابن كلس منزلة رفيعة في بلاط الخلافة وتولى الإشراف على الإدارة المالية في الدولة، وليس هناك أدل على علو المنزلة الاجتماعية لرجال الدولة منهم، من تلك العلاقة والصدقة التي وجدت بين العزيز بالله ووزيره ابن كلس، وفي كلمات العزيز له وقت احتضاره، ما يؤكد حب الخليفة له، ومكانته الاجتماعية وفي رسالة العزيز إلى طبيبه ابن مقشر ما يشير إلى علو منزلة الطبيب عند الخليفة وتقديره له.

كما أن الحاكم بأمر الله زار ابن مقشر عندما مرض، وأنعم على أولاده بالأموال والهبات بعد وفاته.

وجالس ابن نسطاس الطبيب النصراني الخليفة الحاكم بأمر الله، وشرب معه عندما أشار عليه بذلك، وكان من خواصه وندمائه، وواحد من القلائل الذين يفضي إليهم بأسراره، كما جالس ابن نسطاس كبار رجال الدولة الفاطمية أمثال قائد القواد الحسين ابن جوهر، وأبو الحسن الرسي، والمسبحي، والقاضي عبد العزيز ابن محمد بن النعمان، وكان يخالطهم، ويحضر مجالسهم الخاصة.

وامتلك كثير من أهل الذمة الأموال الهائلة والقصور الفخمة التي امتلأت بالخدم والعبيد، واكتظت بأثمن ما عرف في هذا العصر من موجودات وتحف وذخائر ومقتنيات.

فقد بلغت ثروة قزمان بن مينا عامل الخراج بفلسطين في عهد الخليفة المعز ما يزيد على تسعين ألف دينار، كما امتلك الوزير يعقوب بن كلس القطاعات والأموال، وكان قصره واحداً من أعظم قصور القاهرة الفاطمية، ووجد في تركته بعد وفاته (ت ٣٨٠هـ - ٩٩٠م) من الجواهر أربعمائة ألف دينار، ومن الملبوس والمركوب ما قيمته خمسمائة ألف دينار، ووجد له من العبيد والمماليك التي اتخذها سكناً لحشيتته وعبيده ومماليكه وحشمه ولما مات ابن كلس كفن بما قيمته عشرة آلاف دينار.

كذلك عرف عن عيسى بن نسطورس أنه كان محباً لجمع المال فاتخذ من الوزارة وسيلة للثراء، وليس أدل على ثرائه الفاحش غير المشروع من تلك الغرامة التي بلغت ثلاثمائة ألف دينار، والتي دفعها إلى خزينة الدولة عندما غضب عليه العزيز بالله لسوء سياسته.

أما منشا بن إبراهيم القزاز اليهودي الذي كان عاملاً على الشام، فقد جمع ثروة بالابتزاز، مما اضطر الخليفة العزيز إلى مصادرته، كما استحوذ فهد بن إبراهيم النصراني على كثير من الإقطاعات والضياح والأموال وبلغ راتبه السنوي ستة آلاف دينار.

وكان سهل بن يوسف أخ يعقوب بن كلس الوزير واسع الثراء، وعندما أمر الحاكم بأمر الله بقتله في سنة ٣٩٤هـ/ ١٠٠٣م بسبب طمعه وجشعه عرض أن يدفع ثلاثمائة ألف دينار عينا يفدي بها نفسه فلم يجب إلى ذلك.

ويحدثنا ناصري خسرو عن ثروة أبي سعيد التستري بقوله أنه "يهودي وافر الثراء.... وقيل أنه لا يعرف مدى غناه إلا الله، فقد كان على سقف داره ثلاثمائة جرة من الفضة، زرع في كل منها شجرة، كأنها حديقة، وكلها أشجار مثمرة"، وعندما قتل أبو سعيد كتب أخوه لما ملكه الفزع رسالة للخليفة المستنصر بأن يقدم فوراً لخزانة الدولة مائتي ألف دينار، غير أن المستنصر بالله أمر بعرض الرسالة على الناس، وتمزيقها، على الملأ، وخاطب الجميع قائلاً: "كونوا أمنين، وعودوا إلى بيوتكم، فليس لأحد شأن بكم، ولسنا بحاجة لمال أحد".

كما يذكر ناصري خسرو أنه رأى بمدينة الفسطاط نصرانيا من كبار أغنياء مصر، قيل أن مراكبه وأمواله وأملاكه لا يمكن أن تعد، وأن لدى هذا النصراني من الغلال ما يمكنه من إطعام أهل مصر "الفسطاط" ست سنوات. وعلى الرغم من أن ناصري خسرو كان مبالغاً فيما رواه، إلا أن في روايته الدليل القوي على ثراء الكثير من أهل الذمة في مصر الفاطمية.

وكان أبي المليج الملقب بمماتي واحداً من نصارى أسيوط الأثرياء، وأنه إمتلك أيام الغلاء والشدة العظمى في عصر المستنصر بالله قمحاً كثيراً، وكان يوزعه على فقراء المسلمين الذين أحبوه وشكروه لحسن صنيعه.

ويذكر أبو صالح الأرميني أن واحداً من نصارى مصر ويدعى المعلم سرور الجلال ذا مال وجاه، وكانت علاقته وثيقة بالخليفة المستنصر وكان يقدم للخليفة وحاشيته أثناء الاحتفال بكسر سد الخليج أنواع الأطعمة والأشربة والحلوى فيقبلها منه، ويخلع عليه ويقضي حوائجه. أما المعلم اسحق الذي كان واحداً من كبار أثرياء التجار بمدينة قفط فقد امتلك من الأراضي والأموال والماشية الشيء الكثير.

ولم تكن الدولة تصادر ممتلكات و ثروات وإقطاعات كبار موظفيها من أهل الذمة طمعا فيها، وإنما كانت تصادر هذه الثروات بسبب سوء سياستهم الإدارية والمالية أو استئصال نفوذهم، وانحيازهم لبنى ملتهم، وجمعهم الثروات بطرق غير مشروعة أو بسبب ترفعهم وشكوى الرأي العام الإسلامي منهم.

وقد امتلك أهل الذمة - وبخاصة الأثرياء - الرقيق، ليعملوا خدماً في القصور، فقد وجد في تركه ابن كلس أربعة آلاف عبد ومملوك، كما امتلأت قصورهم بالجواري والقينات، وكان اليهود المشتغلون في تجارة الشرق يشترون الجواري لاتخاذهم خدماً لهم، ومن الجدير بالذكر أن زوجة العزيز بالله أم ست الملك كانت جارية رومية، كما كانت أم المستنصر بالله جارية لأبي سعيد التستري أهداها للخليفة الظاهر لإعزاز دين الله، وكان من نتيجة اختلاط أقباط مصر بغيرهم من طوائف الشعب أن تهافت الأقباط - وخاصة الموظفين منهم - على تعدد السراري في بيوتهم بدون عقد شرعي، مما يتنافى مع روح الديانة المسيحية.

ونتيجة لهذا الثراء وتلك المكانة الاجتماعية، كان أهل الذمة يلبسون الملابس الجلدية، وكان عمال النصارى يلبسون أثواباً كأثواب عظماء المسلمين، ويركبون البغال ويمتطون الخيول على أن الكثيرين من أهل الذمة كانوا يجعلون لأنفسهم مقاما عالياً أمام الطبقة الدنيا، وكانت مغالاتهم وترفعهم على هذه الصورة أمام جمهور المسلمين تؤدي إلى ارتفاع أصوات المسلمين بالاستنكار، فتصدر أوامر الخلفاء الفاطميين بفرض قيود اجتماعية ضدهم - سنوضحها فيما بعد - وكانت هذه القيود تطبق بمنتهى الصرامة في حينها، ثم لا تلبث أن تخفف شيئاً فشيئاً، ولذلك كان الأمر يستلزم تكرار فرض تلك القيود في صورة مراسيم متتالية صادرة من دار الخلافة.

وقد أنعم الخلفاء الفاطميون على كبار رجال دولتهم من أهل الذمة بالألقاب تكريماً لهم، ودلالة على مكانتهم في الدولة. فابن كلس الوزير لقب "بالوزير الأجل" ولقب عيسى بن نسطورس "بسيدينا الأجا"، أما ابن عبدون فقد منحه الخليفة الحاكم بأمر الله لقب "الكافي" كما أنعم على زرعة بن عيسى ابن نسطورس بلقب "الشافي" ولقب أخوه صاعد بن عيسى ابن نسطورس "بالأمير الظهير شرف الملك تاج المعالي ذو الجدين" أما المستنصر بالله الفاطمي فقد منح أبو نصر صدقة بن يوسف الفلاحي اليهودي الأصل لقب "الوزير الأجل تاج الرياسة فخر الملك مصطفى أمير المؤمنين"، كما منح أبو علي الحسن بن أبي سعد ابن إبراهيم بن سهل التستري لقب "العميد علم الكفاءة"، وخوطب أبو سعد منصور بن زنبور الوزير النصراني الأصل - في خلافة المستنصر - بلقب "الأجل الأوحد المكين السيد الأفضل الأمين شرف الكناة عميد الخلافة محب أمير المؤمنين".

ولا ينبغي هذا أن يمارس الحكام بين الفينة والفينة صوراً من الاضطهاد وتطبيق ما تضمنته العهدة المزعومة، فنقرأ في المرجع السابق الذي تحدثت عما وصل إليه بعض الأقباط من نفوذ "لكن الخليفة الحاكم بأمر الله بعد عدة سنوات من تولية الخلافة أصدر عدداً من المراسيم والسجلات التي نصت على فرض قيود اجتماعية على أهل الذمة - باستثناء الخيابة⁽¹⁾ - وتلزمهم بالتميز عن المسلمين بعلامات عرفت بالغيار، وذلك تنفيذاً لما اصطلح على تسميته "بالشروط العمرية"، ولكن الحاكم بأمر الله بالغ في هذه الشروط وزاد عليها، لذا اعتبر أهل الذمة عودة الحاكم إلى تطبيق هذه الشروط وزيادته عليها امتحان لهم من قبل الله يذكرهم بما عانوه في عهود الاضطهاد السابقة، ذلك أن الحاكم بأمر الله قد أخذهم بالشدة في تطبيقها بالدرجة التي فاقت احتمال الكثيرين منهم.

ففي النصف الأول من شهر المحرم سنة ٣٩٥ هـ أصدر الحاكم بأمر الله سجلاً ألزم النصارى، واليهود - دون الخيابة - بشدة الزنابير في أوساطهم، ووضع العمام السود على رؤوسهم - إذ كان السواد هو شعار العباسيين وهم العصاة في نظر الفاطميين - وأعلن هذا السجل في جوامع مصر، فامتثل لأمر الخليفة سائر أهل الذمة في أنحاء الدولة.

وفي سنة ٣٩٧ هـ / ١٠٠٦ م اشتدت القيود صرامة، ففي هذا العام أمر النصارى، واليهود - دون الخيابة - بلبس السواد، وأن يحمل النصارى الصلبان في أعناقهم، وأن يحمل اليهود في أعناقهم قرامي الخشب والجلال.

وفي العام التالي أخذ الحاكم بأمر الله أهل الذمة بالشدة فيما يتعلق بالغيار، واشترط على من يقيم في دولته منهم في مصر أن يلتزم بما شرط عليهم من الشروط التي زاد فيها على الشروط العمرية، فشرط على النصارى

(١) وهم يهود يرجع أصلهم إلى خيبر وما جاورها، الذين أمر عمر بن الخطاب بنقلهم من شبه الجزيرة العربية.

تعليق الصلبان ظاهرة، وعلى اليهود قرامي الخشب على هيئة رأس العجل. فاتخذ النصارى صلبان الذهب والفضة، فأنكر الخليفة ذلك، وأمر المحتسبين أن يأخذوا النصارى بتعليق صلبان الخشب واليهود بتعليق القرامي، كما أمر بالنداء في أهل الذمة بأنه من أراد الدخول في الإسلام فله ذلك، ومن أراد الانتقال إلى بلاد الروم كان آمناً إلى أن يخرج، ومن أراد المقام بمصر فعليه بلبس الغيار والالتزام بما شرط عليه، فاضطر كثير من أهل الذمة تحت وطأة تلك القيود الصارمة إلى الدخول في الإسلام.

كما نودي في سنة ٣٩٩هـ / ١٠٠٨م بأن لا يمشى اليهود والنصارى إلا بالغبار والا ضربوا على ذلك. ويذكر المقرئ في سنة ٤٠٠هـ / ١٠٠٩م اشتد الأمر على أهل الذمة في إلزامهم بلبس الغيار. وفي العام التالي أمر الحاكم بأمر الله أن تؤخذ الذمة إلزامهم بلبس الغيار. وفي العام التالي أمر الحاكم بأمر الله أن تؤخذ الذمة من النصارى واليهود بتغيير الزنابير الملونة التي يلبسونها والاقتران على لبس الزنابير السود فقط دون غيرها من الألوان مع وضع العمائم السود على رؤوسهم.

وفي سنة ٤٠٢هـ / ١٠١١م أمر النصارى واليهود - دون الخيابة - بلبس العمائم السود، وأن تحمل النصارى في أعناقهم الصلبان ما يكون طوله ذراعاً ووزنه خمسة أرطال، وأن تحمل اليهود في أعناقهم عند خروجهم إلى الأسواق قرامي الخشب على وزن صلبان النصارى.

ويذكر ابن إياس أن الخليفة الحاكم بأمر الله ألزم النصارى أن تكون الصلبان من حديد بطول ذراع وأن يلبسوا المآزر الفسيحة، فأقاموا على ذلك مدة ثم أعادهم إلى ما كانوا عليه.

وجدد الحاكم بأمر الله هذا المرسوم في سنة ٤٠٣هـ / ١٠١٢م، فأمر أن تلبس النصارى واليهود - دون الخيابة - طيالة سود، وعمائم شديدة السواد وأن يعلق النصارى في أعناقهم صلبان الخشب مضافاً إلى الزنار في أوساطهم، فلبسوا صلباناً طولها فتر، ثم أمر بعد شهر وجعلها قدر شبر في شبر، فلما كان يوم الأحد النصف من شهر ربيع الآخر من نفس العام أمر النصارى بتعظيم الصلبان التي في رقابهم، وأن يكون طولها ذراع في عرض مثله، وفتحها ثلثي شبر وسمكها إصبع، غير أن الأنبا ميخائيل ذكر أن طول الصليب كان ذراعاً ونصفاً على أن يكون وزن كل صليب خمسة أرطال مختوم بخاتم رصاص عليه اسم الخليفة، وأن يعلقوه في رقابهم من ليف. كما نودي على اليهود بأن يعلقوا في رقابهم قرامي الخشب على هيئة رأس عجل زنة كل منها خمسة أرطال تعلق في رقابهم بحبال من ليف وتختم بخاتم من رصاص عليه اسم الخليفة الحاكم، وعلى أن تكون هذه الصلبان والقرامي ظاهرة فوق ثياب أهل الذمة عند خروجهم إلى الأسواق بحيث يراها الناس وأذن للناس في البحث عن المخالفين وتتبع آثارهم، مما أثار الفزع بين النصارى وكثرت مخاوفهم، وخلت الطرقات أياماً لم ير فيها نصراني، وإذا وجد واحد من أهل الذمة عليه صليب أو قرمة بغير ختم كان يتعرض للإهانة والغرامة، مما أدى إلى أن ضاق أهل الذمة ذراعاً بتلك القيود التي فرضت على الملابس. ويروى الأنبا ميخائيل أن نصارى مدينة تنيس ذاقوا الأمرين من تلك القيود، ومن مضايقات المسلمين لهم، فإذا نسى نصراني منهم صليبه ومشى في طرقات المدينة بلا صليب تعرض للأذى ولقي كثيراً من الإهانة والسخرية.

غير أنه قد خفف من تلك القيود تصريح الحاكم بأمر الله لرعاياه من أهل الذمة في صفر سنة ٤٠٤هـ بالانتقال إلى بلاد الروم أو النوبة أو الحبشة، أو التزام الغيار إذا رغوا في البقاء، كما لجأ الكثير من النصارى تحت وطأة تلك القيود وصرامتها إلى نزع الغيار والصليب والزنار والتشبه بالمسلمين، والتظاهر بالإسلام ليظن من يراها أنهم قد اعتنقوا الإسلام.

كما شملت سجلات الخليفة الحاكم بأمر الله التي أصدرها بشأن أهل الذمة عدة قيود فرضت عليهم عند دخولهم الحمامات.

ففي سنة ٣٩٨هـ / ١٠٠٧م و ١٠٠٨م، أمر الحاكم بأمر الله أن يتميز أهل الذمة عند دخولهم الحمامات بعلامات تميزهم عن المسلمين وذلك بأن يتميز النصارى بصليب يعلقونه في رقابهم، وأن يتميز اليهود بجلجل مكان الصليب، كما نودى ألا يدخل أحد الحمام إلا بمئزر، وأخذوا بالشدة والضرب في تنفيذ تلك الأوامر، كما كبست الحمامات للتأكد من مراعاة ما جاء بتلك السجلات، غير أنه لم تلبث تلك الأوامر أن زالت بعد مدة، ولم يعد أهل الذمة يكثرثون بتنفيذها.

وفي المرسوم الذي أصدره الحاكم سنة ٤٠٢هـ / ١٠١١م أكد ما سبق أن أصدره من أوامر بشأن الحمامات، ثم أفرد حمامات اليهود وحمامات النصارى من حمامات المسلمين، وأمر ألا يدخل أحد من أهل الذمة حماما مع المسلمين وأصبحت لهم حمامات خاصة - كذلك الحمام الذي أنشأه ابن أبي الدم اليهودي كاتب الإنشاء في عهد الحاكم - ووضع على حمامات النصارى الصليبان الخشب وعلى باب حمامات اليهود القرامى الخشب، كعلامات مميزة تعرف بها، مع التزامهم بتعليق الصليبان والقرامى الخشب في رقابهم عند دخولهم الحمامات. وتؤكد ذلك مرة أخرى في المرسوم الذي أصدره في سنة ٤٠٣هـ / ١٠١٢م، كما تكررت تلك القيود في المرسوم الصادر من دار الخلافة في شهر المحرم من السنة التالية.

أما فيما يتعلق بالركوبات، فإنه طوال خلافة المعز لدين الله وابنه العزيز لم تفرض على أهل الذمة أية قيود تتعلق بذلك، كما نعموا بحرية استعمالها في بداية خلافة الحاكم بأمر الله، فقد كانوا يركبون الخيل وخاصة أثناء الاحتفال بأعيادهم، واهتم الأثرياء وكبار رجال الدولة من أهل الذمة باقتناء الخيول والبغال، وكانت لهم الاضطرابات المعدة لتربيتها، ويذكر المقرئى أن فهد ابن إبراهيم النصراني كان يمتلك العشرات من الخيول والبغال، وأنه حمل إلى الخليفة الحاكم بأمر الله هدية منها ثلاثون بغلة ملونة الأجلال، وعشرون فرساً منها عشرة مطهمة باللجم والسروج المحلاة وعشرة خيول تكسوها أجلال ملونة فاخرة، كما أن الحاكم بأمر الله صرح لأولاد فهد في شعبان سنة ٣٩٢هـ باسترداد ما أخذ منهم من سروجهم المحلاة بالذهب، وأمرهم بالركوب، وعندما خلع الحاكم بأمر الله في ربيع الأول سنة ٣٩٤هـ على أبي يعقوب ابن نسطاس الطبيب، حمله على بغلين ومعه الثياب الفاخرة، ولما توفي ابن نسطاس استطب الحاكم بأمر الله صقر اليهودي (ت ٤٠٠هـ / ١٠٠٩م) وخلع عليه في سنة ٣٩٨هـ / ١٠٠٧م، وحمله على بغلة محلاة بالسرج واللجام الفخمة، وأهداه ثلاث بغلات بسروج ولجم ثقال.

غير أن سجلات الحاكم بأمر الله التي أصدرها لفرض بعض القيود على أهل الذمة شملت أيضا قيودا على الركوبات ففي سجلاته الصادرة في سنتي ٤٠٢هـ / ١٠١١م و ١٠١٢م منع أهل الذمة من ركوب الخيل، وأمر أن تكون ركوبهم البغال والحمير وبسروج ولجم غير محلاة بالذهب والفضة، وأن تكون من جلود سود وألا يركب أحد منهم بركب حديد بل تكون ركب سروجهم من خشب الجميز، وأمر أيضا أن يضرب بالجرس في القاهرة ومصر (الفسطاط) ألا يركب أحد من المكارية المسلمين ذمياً، كما منع الملاحين وأصحاب السفن المسلمين أن يحملوا على سفنهم أحدا من أهل الذمة.

الغريب أن الحاكم بأمر الله نفسه أفلح على هذه الممارسات وأعفى أهل الذمة منها، وأذن لهم ببناء الكنائس، بل وقبل أن يعود الأقباط الذين أسلموا فراراً من الاضطهاد العودة إلى المسيحية مرة أخرى عندما وقفوا في طريقه وذكروا له رغبتهم تلك فسمح لهم بها.

وكان ذلك هو شأن اليهود أيضاً، فقد عاد الكثير إلى دينهم اليهودي بعد تسامح الحاكم، ويقول ابن زولاق "أن من ارتد عن الإسلام أكثر من سبعين ألف يهودي، وعادوا إلى دينهم القديم في يوم واحد".

ومما لا يخلو من مغزى أن هذه الأحكام صدرت في خلافة الحاكم بأمر الله الذي عرف بشذوذه، ولاقى المسلمون أيضاً كثيراً من القيود والتحريمات على يديه".

* * *

كما يجب أن نذكر أيضاً أنه بجانب هذه الصور من الإعانات، فقد وجدت صور أخرى تسلط فيها الأقباط واليهود على المجتمع حتى ضجت الناس وسارت المقاطع الشعرية تتغنى بعز النصارى واليهود وذل المسلمين.

وفي الفترة التي تقلد فيها عيسى بن نسطورس، ومنشأ ابن إبراهيم إدارة الدواوين في مصر والشام، أصبح هاتين الملتين يحكمان الدولة^(١)، ولحق بالرعية من جراء تنصير الدواوين في مصر وتهويدها في الشام الضرر البالغ، مما دفع المسلمين إلى التذمر والاحتجاج إزاء سياسة هذين الرجلين اللذين أساءوا إلى الرعية^(٢)، ولعل فيما أورده الأنطاكي عن عيسى بن نسطورس من أنه : "قد رسم أيام نظره رسوماً جائرة وأحدث مكوساً زائدة على ما جرى الرسم بأخذه"^(٣)، ما يوضح النتائج السيئة التي عانت منها الرعية بسبب ازدياد نفوذ الرؤساء النصارى وسيطرتهم على إدارة الدولة في عهد الخليفة العزيز بالله.

بل تفاقم الخطر والأذى الذي لحق بالمسلمين في مصر والشام، وذلك لأن معظم السلطة والنفوذ كانت في أيدي أبناء هاتين الطائفتين الذين جاهروا بروح العداوة إزاء المسلمين^(٤).

ويروي لنا النويري أن بعض رؤساء المصريين كتب ورقة يعاتب فيها عيسى على قبح فعله مع المسلمين، وبالغ فيها، فأجابه عيسى عنها بقوله : "إن شريعتنا متقدمة، والدولة كانت لنا، ثم صارت إليكم، فجرتم علينا بالجزية والذلة، فمتى كان منكم إلينا إحسان حتى تطالبونا بمثله، إن مانعناكم قاتلتمونا، وإن سالمنناكم أهنتمونا، فإذا وجدنا لكم فرصة فمادنا تتوقعون أن نصنع بكم" ثم تمثل في آخرها بيئتين :

بنت كرم غصبوها أمها ثم داسوها هوانا بالقسدم
ثم عادوا وأحكموها فيهم وأناهيك بخصم قد حكم^(٥)

ورغم أن النويري قد انفرد بذكر هذه الرواية، فإن معالم السياسة التي سار عليها ابن نسطورس في مصر وابن القزاز في الشام تؤكد روح التعصب السائدة بين كبار الموظفين من اليهود والنصارى في تلك الفترة، الذين عملوا على التمييز بين أبناء الأمة الواحدة، وتفتيت الوحدة الوطنية بين أبناء الشعب الواحد، الأمر الذي دفع المسلمين إلى التذمر والاحتجاج.

(١) Mann : op. cit., vol. 1, p 19

(٢) العيني، المصدر السابق، ج ١٩، ورقة ٤٦٦.

(٣) الأنطاكي، المصدر السابق، ص ١٨٠.

(٤) ابن ايباس : "بدائع الزهور في وقائع الدهور"، بولاق ١٣١١ هـ، الجزء الأول، ص ٤٨.

(٥) النويري، المصدر السابق، ج ٢٦، ورقة ٥٠.

وتنقل لنا المصادر التاريخية رواية خلاصتها أن امرأة اعترضت - ذات مرة - طريق العزيز بالله ودفعت إلى مرافقيه برقعة، واختفت بين الناس، فأخذ العزيز بالله الرقعة ونظر فيها، فإذا هي ظلامه جاء فيها: "يا أمير المؤمنين: بالذي أعز النصارى بآبن نسطورس، وأعز اليهود بمنشأ بن إبراهيم، وأذل المسلمين بك، ألا نظرت في أمري وكشفت ظلامتي"^(١)، ولما طلب العزيز بالله المرأة لم يجدها، ولما رجع إلى قصره استدعى قاضي قضااته أبا عبد الله محمد بن النعمان، وكان من خاصته ومن المقربين إليه، فأعطاه ظلامه المرأة، وطلب منه إبداء الرأي، فقال ابن النعمان: "مولانا أعرف بوجه الرأي والتدبير"، وتحرج أن يذكر له ما آلت إليه إدارة البلاد من سوء بالغ من جانب كبار الموظفين من أهل الذمة، فنظر إليه العزيز بالله وقال: "صدق كاتبها، ونبهنا إلى ما كنا على غلط فيه وغفلة عنه"^(٢)، ثم أصدر أوامره بالقبض على ابن نسطورس والكتاب النصارى، كما ألقى القبض على منشأ بن إبراهيم وجباة الضرائب اليهود في الشام، وأمر بإسناد وظائف الدولة وإدارة أجهزتها إلى الكتاب المسلمين، وألا يعين أحد من أهل الذمة في الدواوين^(٣).

وتمضي بعض المصادر التاريخية في سرد وقائع هذه الرواية، فتذكر أن ست الملك بنت الخليفة العزيز بالله تدخلت لدى أبيها، وعرضت عليه التماساً تقدم به عيسى بن نسطورس يعتذر فيه عما بدر منه، فأعاده الخليفة إلى منصبه بعد أن دفع غرامة قدرها ثلاثمائة ألف دينار إلى خزانة الدولة وبعد أن شرط عليه استخدام الموظفين المسلمين في دواوين الدولة وأعمالها، وألا يعين نصرانياً ولا يهودياً بهذه الدواوين^(٤).

وتكاد تجمع المصادر الإسلامية^(٥) على ذكر هذه الرواية الخاصة بعيسى بن نسطورس بصورة أو بأخرى، بينما أغفلت المصادر النصرانية ذكرها، وتفسير ذلك واضح لا يحتاج إلى دليل.

وإذا كان الحاكم بأمر الله قد قبض على فهد بن إبراهيم النصراني وقتله في جمادى الثاني سنة ٣٩٣ هـ، فإن ذلك يرجع إلى أن أبا طاهر النحوي الكاتب استطاع أن يبلغه شكوى الرعية من تضايف النصارى وغلبتهم على الدولة، وتعصبهم، وأن فهداً هو الذي يقوي شوكتهم، ويسند إليهم أمر الأموال والدواوين، وأنه "آفة على المسلمين وعدة النصارى"^(٦).

وفضلاً عن ذلك فإن أبا تغلب - أخ فهد - متولي ديوان النفقات كان شريراً مكروهاً من الرعية لسوء سياسته، مما أدى إلى مقتله هو الآخر بعد مقتل أخيه فهد بمدة قصيرة^(٧).

أما أبو سعيد التستري اليهودي (ت ٤٣٩ هـ/١٠٤٧ م) الذي كان مدبر أمور الدولة في الأيام الأولى بوزارة الفلاح في خلافة المستنصر بالله فقد استغل نفوذه وصلته بقصر الخلافة، وألحق بمناصب الدولة الكثير من اليهود، وولاهم الوظائف الكبرى، ولم يقف الأمر عند هذا الحد، بل نال المسلمون كثيراً من الظلم والأذى على

(١) النويري، المصدر السابق، ج ٢٦، ورقة ٤٩.

(٢) ابن ظافر، المصدر السابق، ورقة ٥٥.

(٣) أبو شجاع، المصدر السابق، ص ١٨٦، ابن القلانسي، المصدر السابق، ص ٣٣.

(٤) سبط بن الجوزي، المصدر السابق، ج ١١، ورقة ١٥٤.

(٥) سبط بن الجوزي، المصدر السابق، ج ١١، ورقة ١٥٤.

(٦) المقرئ "الخطط"، ج ٢، ص ٣٠.

(٧) ابن القلانسي، المصدر السابق، ص ٦٠.

يديه، بحيث أنهم كانوا يحلفون "بحق النعمة على بني إسرائيل"، مما دفع الشاعر المعاصر الرضي بن البواب أن قال :

يهود هذا الزمان قد بلغوا غايَةَ آمالهم وقد ملكوا
العز فيهم والمال عندهم ومنهم المستشار والملك
يا أهل مصر إنني نصحت لكم تهودوا قد تهود الفلك (*) (١)

وقد كان الخليفة العزيز بالله متزوجاً من سيدة رومية نصرانية وابنته منها ست الملك، وكان لهما تأثير عظيم عليه.

وقد كان معظم أطباء الخلفاء في الخلافة العباسية وفي الخلافة الفاطمية من اليهود أو المسيحيين، ويلقون منهم حفاوة بالغة.

وفي الأندلس نجد صفحة ناصعة من حسن معاملة اليهود، فقد وصل اليهود والمسلمون إلى درجة من التسامح، والتلاقي، والتلاحق يندر أن تجد له مثيلاً، وكان موسى بن ميمون طبيب صلاح الدين وعالم اليهود الأشهر يكتب بالعربية ويبدو مسلماً في القاهرة ويهودياً في الأندلس، وكان في جميع الحالات محل الاحترام والتقدير.

"وكان يهود أسبانيا قبل دخول العرب يتعرضون لاضطهادات عديدة، وفي سنة ٦٩٤ قرر الملك راجيكا أن ينزع أملاكهم في سائر الولايات الأسبانية وأن تحول إلى جانب العرش، وأن يشردوا ويقضي عليهم بالرق الأبدي للنصارى، وأن يهبهم الملك عبيداً لمن يشاء، وأن لا يسمح لهم باسترداد حرياتهم ما بقوا على اليهودية، وأن ينزع أبناءهم منذ السابعة ويربون على دين النصرانية، وأن لا يتزوج يهودي بنصرانية، وهكذا عصفت يد البطش والمطاردة باليهود أيما عصف، فكانوا قبيل الفتح الإسلامي ضحية ظلم لا يطاق، وكانوا يتوقون إلى الخلاص من هذا النير الجائر، ويرون في أولئك الفاتحين الذين يتركون للناس حرية الضمان والشعائر مقابل جزية ضئيلة، ملائكة منقذين^(٢).

ولذلك لم يكن غريباً، حين عبر طارق بن زياد بجيوشه إلى أسبانيا، أن "اليهود كانوا يعاونون المسلمين في تلك الفتوح"، وعندما وصل طارق بن زياد بجيوشه إلى طليطلة مخترقاً هضاب الأندلس، كان القوط قد فروا، ولم يبق بها سوى اليهود وقليل من النصارى، فاستولى طارق عليها، وأبقى على من بقي من سكانها، وترك لأهلها الكنائس، وترك لأحبارها حرية إقامة الشعائر الدينية.

يقول المؤرخ لين بول "أنشأ العرب حكومة قرطبة التي كانت أعجوبة العصور الوسطى ! بينما كانت أوروبا تتخبط في ظلمات الجهل، فلم يكن سوى المسلمين من أقام بها منائر العلم والمدنية".

(١) ابن ميسر، المصدر السابق، ج ٢، ص ٢.

(*) ننوه بأن كل ما جاء في هذا الفصل عن أهل الذمة مقتبس من كتاب "أهل الذمة في العصر الفاطمي الأول"، تأليف د. سلام شافعي محمود.

(٢) وقد كان هذا هو حال أقباط مصر قبيل دخول عمرو بن العاص، إذ تعرضوا لاضطهاد البيزنطيين الذين كانوا يحكموا مصر، ومع أنهم كانوا مسيحيين، لكن من مذهب آخر فشتتوا شمل الأقباط وهرب البابا إلى الصحراء، ولما دخل عمرو بن العاص استقدم البابا وأعطاه سلطانه كاملة، وعادت الكنيسة القبطية، وتمتع الأقباط بحريتهم الدينية.

وكانت سوق الكتب في قرطبة من أشهر الأسواق وأحفلها بالحركة، وسرى هذا الشغف باقتناء الكتب إلى النصارى واليهود، بعد أن شاعت اللغة العربية بينهم، وكان كثيرون منهم يتذوقون ثمرات التفكير العربي من أدب وشعر وفلسفة وغيرها، وكان من أشهر هؤلاء الطبيب اليهودي حسداي "طبيب الحكم الخاص"، وفي ظله وتحت رعايته كتب يهود قرطبة باللغة العربية، وألّفوا بها مختلف الكتب، وكان من أشهر المكتبات الخاصة فيما بعد مكتبة يوسف بن إسماعيل بن نغالة اليهودي، وزير باديس أمير غرناطة.

وفي بحث حديث جدًّا، منشور منذ شهر قليلة، للكاتب الإسرائيلي "الفريد مورابيا" عنوانه "الثقافة اليهودية في أسبانيا الإسلامية"، نجده يعطينا تقريبًا نفس الصورة.

ويستهل "الفريد مورابيا" دراسته بكلمة للأستاذ ج. فاجولا، يقول فيها "لم يحدث طيلة العصور الأولى وحتى آخر القرون الوسطى أن حققت اليهودية المبعثرة ذاتها في بيئة غير يهودية، كما فعلت في أسبانيا، يقصد بذلك العصر الأندلسي الإسلامي هناك.

ومعظم هذا البحث، يقدم لنا ما يشبه القائمة الطويلة لأسماء أهم اليهود الذين ترعرعوا في ظل الدولة الإسلامية في الأندلس وتأثروا بها وتركوا لليهود أهم تراثهم.

وهو يركز - من باب الاختصار - اختياره في مجالات أربعة هي : (الدين، واللغة، والشعر، والفلسفة)، والقائمة طويلة جدًّا، فنجد مثلاً :

- إسحق الفاسي، الذي ولد في قلعة حماد بالقرب من قسطنطينة "الجزائر الآن"، واستمد اسمه من فاس التي عاش فيها معظم عمره، وتلقى دروسه في القيروان، وعاش حتى الخامسة والسبعين من عمره بين المغرب والأندلس، يقول المؤلف الإسرائيلي إنه من أهم من فسروا التلمود، ونشر تعاليمه بين تلاميذه مثل يوسف بن ميجاش ويهوذا هالفي، وإفرايم الحمادي "نسبة لقلعة بن حماد"، وباروخ بن الباليه، وكان يرسلهم إلى أنحاء العالم الإسلامي حيثما وجد مجتمع يهودي لنشر تعاليمه.
- مناحم ابن ساروق، صاحب أهم قاموس عبري تلمودي إلى الآن، والوحيد الذي كتب قاموسًا حتى ذلك الوقت بالعبرية مباشرة، إذ كان معظم الكتاب اليهود يكتبون بالعربية، ثم تترجم بعض أعمالهم إلى العبرية.
- دوناش بن الأبرط، الذي ولد في بغداد، وتلمذ على يد "سعيد بن جاعون"، ثم جاب العالم العربي حتى استقر في فاس، وكان لغويًا وشاعرًا.
- يهودا بن داود، الذي يعتبر مؤسس قواعد اللغة العبرية باللغة العربية، وترجمت بعد ذلك، واستعان بكثير من قواعد اللغة العربية في وضع قواعد جديدة للغة العبرية.
- موسى بن عزرا، أحد أهم الشعراء العبرانيين، وأهم مؤلفاته اسمه بالعربية "كتاب المحاضرة والمذاكرة".
- يهودا الحريزي الذي وصفه المؤلف بأنه كان يسافر كثيرًا بين الأندلس، ومصر، وفلسطين، وسوريا، وما بين النهرين (أي العراق)، يقدم أعماله الفنية والفكرية لكل مجتمع يهودي، وهو أول من أخذ شعر "المقامات" من العرب واستخدمها باللغة العبرية.

وفي مجال الفلسفة يقول الباحث الإسرائيلي إن الأندلس الإسلامية كما أعطت للعالم ابن طفيل وابن رشد وغيرهما، فقد تربي ونشأ في أعقابهم أهم فلاسفة اليهودية مثل "باهي باقودة" الذي ألف أحد أهم كتب الفلسفة اليهودية بعنوان "كتابة الهداية إلى فرائض القلوب ولم يترجم كتابه إلى العبرية إلا بعد مائة سنة من تأليفه.

إلى آخره.. إلى آخره.

وإذا عدنا بعد ذلك إلى "ابا ايسان" المؤرخ والسياسي قبل أن يكون أستاذ تاريخ، نجده لا ينكر شيئاً من هذا في الأساس، بل يقول في كتابه "قصة اليهود" أن اليهود لم يعرفوا درجة من الازدهار وتحقيق الذات طوال التاريخ كله إلا مرتين، مرة في الولايات المتحدة الأمريكية، ومرة في الأندلس الإسلامية منذ قرون، انتهى الاقتباس من كتاب العربي عن الأستاذ أحمد بهاء الدين.

وكان للجالية اليهودية - كما يقول أحد المؤلفين - في بغداد مظهر الدولة، وكان لها دستور خاص، وكان رئيس الجالية اليهودية في بابل يطلق عليه اسم "رأس الجالوت"، وكان عميد الأكاديمية الدينية اليهودية يطلق عليه اسم "الجاعون" والاثنتان يتساويان في المرتبة، كان منصب "رأس الجالوت" منصباً سياسياً، وشاغله يمثل اليهودية البابلية - الفارسية تحت الخلافة، وكان يجبي الخراج من مختلف الملل ويدفعه للخزانة، وشاغلوا هذا المنصب أمراء في تصرفهم، أمراء في أسلوب حياتهم، ينتقلون في عربات فارهة، في مواكب يتقدمها حجاب يمتطون سهوات الجياد، وكان يحف بهم رجال أشبه بالحرس ويلقون فروض الولاء والتوقير التي تقدم للأمراء.

ولأن "رأس الجالوت" كان يقابل في كل مكان بمظاهر الإجلال التي كان يقابل بها الأمراء كان تنصيبه في مركزه يتم في احتفال مهيب وأبهة في ساحة كبيرة مكشوفة وسط الزينات الباهرة، وينصب كرسي له وكرسي لكل من رئيسي الأكاديميتين اليهوديتين، وكان جاعون "سورا" Sora⁽¹⁾ يلقي خطاباً أمام من كان سيعين "رأس الجالوت" يذكره فيه بواجبات منصبه، وكان كلا الرئيسين يضع يده على رأس المرشح للمنصب ويهتف وسط نفير الأبواق "يحيا سيدنا أمير المنفى".

وقد كتب هذا أحد الكتاب اليهود المشهورين "جرانس" يؤيده كتاب آخرون مثل "مار جوليس"، "وماركس"، و "هر شبرج"، و "باشان"، وكذلك "جويتاين" الذي قال: "إن رأس الجالوت كان تحت الخلافة العباسية يشغل منصباً رفيعاً باعتباره الممثل العام للجالية اليهودية، ويستفاد من أحد المصادر المسيحية أنه كان يتمتع في بلاط الخليفة بمرتبة أعلى من مرتبة أعيان النصارى، ولكنه لم يكن يضطلع كقاعدة عامة بأية وظيفة إدارية في الدولة الإسلامية، وكان المسلمون حين يخاطبونه يلقبونه بـ "سيدنا ابن داود"، ولما كان القرآن يعتبر داود واحداً من أعظم الأنبياء كان طبيعياً أن يحاط منصبه بهالة من التبجيل.."⁽²⁾

إن تقصي تاريخ علاقة الحكم الإسلامي بالذميين - من يهود أو مسيحيين - يوضح لنا أن العهدة العمرية المزعومة كانت من وضع بعض حاشية السلاطين أرادوا التقرب بها إليهم، وأن هؤلاء السلاطين رغم خضوعهم لإفساد السلطة، خاصة في حكم سلطوي ووراثي، لم يستخدموها إلا في حالات محدودة، ولأسباب معينة لأن روح العدالة والسماح الإسلامي كانت من القوة بحيث كبح جماح الظلم السلطوي، فلم يمارس إلا في حالات معينة ولأسباب معينة، كان منها مكاييد كانت تنسج لذي الحكام من أفراد حاسدين أو خائفين، ومنها ثورة الجماهير المسلمة إزاء مظاهر الثراء والسلطة التي كان يبديها أفراد من الذميين نالوا حظوة السلاطين، وفي هذه الحالة كان السبب الحقيقي لتذمر المسلمين مادياً، اقتصادياً، وليس طائفياً أو دينياً، ومنها ما ألفه الحكام في ذلك الزمان من مصادرة الأغنياء من رعيتهم ولو كانوا وزرائهم، وكانت الأقليات من المسيحيين واليهود في طليعة

(١) "سورا" موضع بالعراق من أرض بابل (مدينة السريانيين)، وهي قريبة من الوقف والحلة المزديية، معجم البلدان (المترجم).

(٢) "محمد واليهود" تأليف د. بركات أحمد، ترجمة محمود علي مراد، ص ٢٥ - ٢٧ "الهيئة العامة للكتاب".

الذين ظفروا بالثراء نتيجة لاستغلالهم بالتجارة وغيرها، ولمواهبهم الخاصة، وأخيراً فلا جدال أنه في سلسلة حكم سلطوي لألف عام لا بد أن يوجد حكام ظلمة يعمدون لتقديم كبش فداء لتبرير ظلمهم.

ولكن هذه الصفحة - رغم ما وجد بها من بقع سوداء - كانت أفضل بمراحل مما كان يصنع في أوروبا، حيث سادت نظرية "ديانة الملك"، فأى فرد أو مجموعة تخالف دين الملك كانت تستؤصل دون هوادة حتى لو كانت مذهباً مختلفاً كالكاثوليك والبروتستانت، ولما حكم الأسبان الأندلس استؤصل المسلمون واليهود أو أخرجوا من بلادهم، وعندما انتصر الصليبيون في بيت المقدس قتلوا أكثر من ثلاثين ألفاً في بيت المقدس حتى غاصت سيقان الخيل في الدماء.

* * *

رأينا أن نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية وأعمال الرسول ﷺ، وسياسات أبي بكر وعمر تخالف مخالفة تامة "العهد المنسوبة لعمر"، ورأينا عملياً وواقعياً أنها لم تطبق إلا في حالات لها طابع الاستثناء والنشوز، وأن الحالة الطبيعية والمقررة كانت رعاية أهل الذمة وعدم المساس بهم عملياً وأدبياً، وأن المحافظة على كراماتهم كانت مثل المحافظة على أموالهم وحقوقهم، وأن الكثيرين منهم ظفروا بمراكز مرموقة في الدولة الإسلامية مع مصر، وبغداد.

وأن وضع المسيحيين واليهود في ظل الدولة الإسلامية خضع لما خضع له المسلمون أنفسهم، لأن عسف الحكام كان يشملهم جميعاً، وكان على أسوأه في عهد الخليفة المتوكل في بغداد، وعهد وعهد الحاكم بأمر الله في مصر، ولم يصدر السلطان الناصر محمد قلاوون مرسومه بتطبيق العهد العمري إلا بعد حادثة وزير ملك مراکش الذي زار القاهرة سنة ٧٠٠ هـ (١٣٠١)، واحتج على ما يتمتع به أهل الذمة، وقارن بين أحوالهم في المغرب، فتحمس قلاوون وأصدر مرسومه، كما خضع لمقتضيات الدولة الإمبراطورية وروح العهد من ناحية الذي سمح بذيوع وانتشار "عهد عمر" رغم أنها محض اختلاق حتى نظمها بعضهم شعراً، وبين السماحة التي هي أصل من أصول الإسلام، وأن السكان كانوا رغم كل ما يحيط بهم هم الذين يمارسون العمل والإنتاج، وهذا ما يعطيهم قوة في مواجهة الحكام، وهو السر في أن أحكام التمييز الصارخة كانت تتوارى ولا تطبق في معظم الحالات، وأنه بالنسبة لمصر بوجه خاص، فإن طبيعة السماحة كانت غالبية وأنها صفة أصيلة في مصر تصيب أهلها كما تصيب كل من يدخلها أو يتصدى لحكمها نتيجة لهذه العوامل المتعارضة، فإن الباب لم يكن مفتوحاً لعسف الحكام أو استبدادهم بالأمر، وأن الوجه الإمبراطوري للدولة الإسلامية كان أقل قبجاً من الوجه الإمبراطوري لروما، أو فارس.

* * *

ولكن هذا لا ينفي أن نختم الفصل بالتنفيذ "الفني" للعهد كما سيقنت وكما تضمنتها المراجع التراثية، وهذا ما قان به عدد من المفكرين الإسلاميين، لعل أبرزهم الدكتور عبادة عبد الرحمن كحيلة.

تحرى الدكتور كحيلة وجود "الأصل" الذي كتبت عليه الوثيقة، فقال: "إن هذا العهد يقع على تخوم التاريخ الإسلامي والفقهاء الإسلامي مما يجعله يتسع لعمل المؤرخ والفقهاء، وأعاد الدكتور كحيلة سبب أو أسباب فقدان الوثائق الأصلية لفترة النبوة والخلفاء الراشدين، إلى حرق الديوان إبان ثورة عبد الرحمن الأشعث ومعركة دير الجماجم سنة ٨٢ هـ، وفي ذلك يقول أبو يوسف: "فلما كانت الجماجم أحرق الناس الديوان فذهب ذلك الأصل ودرس [اندثر]"، وهذا جعل الوثائق الأصلية التي بين أيدينا نادرة والوثائق المنتحلة وفيرة.

يقول عبادة أن مواقف المؤرخين المحدثين تراوحت بين القبول بنسبة هذا العهد إلى عمر وإنكار هذه النسبة فمن بين من قبلوا هذا العهد المؤرخ الأسباني سيمونيت F. J. SIMONET، كما قبل به بعض المؤرخين العرب وتعجبوا من إنكار البعض له أو "الاعتذار لأهل الكتاب عما حصل من الخلفاء الراشدين ومن تبعهم من وضع الشروط على أهل الذمة، وصدق الفاروق إذ قال : "لا تَعزّوهم وقد أذلهم الله"، كما ذكر بعض المؤرخين الذين أنكروا نسبة هذا العهد إلى عمر أولهم موير MUIR وآخرهم تريتون A. S. TRITTON الذي فند في كتاب له صدر في ١٩٣٠ نسبة العهد إلى عمر قائلاً أن العهد يُنسب إلى عمر تارة وينسب تارة أخرى إلى قائده عبد الرحمن ابن غنم، ولم يذكر فيه اسم المدينة التي اشترط فيها النصراني على أنفسهم هذه الشروط الظالمة، ويستغرب أن يشترط المغلوبون على الغالبين كما أن العهد لا يشبه سائر العهود التي أمضاها المسلمون في بلاد الشام ويلاحظ أنه لا وجود لتطبيق هذا العهد في حياة عمر، ويستنتج أخيراً أن هذا العهد تم انتحاله في المدارس الفقهية بعد سنوات طويلة من موت عمر.

هذا الرأي يتبناه د. كحيله الذي يري أن عهد عمر لم يصدر عن عمر ولا في عهد عمر، مبرهنًا على ذلك بنقد الأسانيد الأربعة لهذا العهد قائلاً: "إذا نحن راجعنا أسماء رجال السند نجد أن بعضهم لا يعد من الثقات أو أنهم من المجاهيل"، يقول د. كحيله : "يتضح لدينا أن المسانيد الأربعة تشوبها شوائب ونعلم أن الإسناد له مكانة خاصة عند الفقهاء وثاقته من وثاقة المتن"، ثم يحلل تاريخياً سيرة عبد الرحمن ابن غنم (راوي العهد وكتابه في معظم الروايات) ولا نعلم الكثير عن حياته، يترجح لدينا أنه لم يكتب هذا العهد ولم يروه، لسبب بسيط هو أنه استقر على نحو دائم في بلاد الشام حيث قضي معظم سنوات عمره المديد، والأكثر من ذلك أن المصادر حين تتحدث عن كتاب عمر رضي الله عنه لا تذكر بينهم عبد الرحمن ابن غنم، وكان جديراً بها أن تذكره، إذا كان هو الذي كتب العهد، لما له من أهمية وإذا كان ابن غنم هو الذي روي هذا العهد أو كتبه أو صاغ شروطه فلا بد أن يكون من قواد المسلمين الكبار في فتوح الشام والجزيرة، ولم يكن هو أحدهم"، يواصل د. كحيله نقده التاريخي الدقيق لنسبة العهد إلى ابن غنم فيقول : "إذا كنا قد استبعدنا علاقة ما بين عبد الرحمن ابن غنم وهذا العهد، فلماذا إذن نسب إليه ؟ نرجح أنه لربما يكون الأمر قد اختلط على أجيال من المؤرخين والفقهاء بين عبد الرحمن ابن غنم الأشعري (ت ٧٨هـ) وبين عياض بن غنم الفهري (ت ٢٠هـ) وعياض بن غنم صحابي جليل شارك في فتوح الشام وولاه أبو عبيدة (ت ١٨هـ) فتوح الجزيرة وأقر عمر ولايته ومات في سنة ٢٠هـ.

ثم ينتقل من نقد الأسانيد إلى نقد متن العهد ذاته فيلاحظ بأنه "حافل بالتناقضات أول هذه التناقضات في تحديد شخص الكاتب، فهو ابن غنم في معظم صور العهد وهو عمر أو أهل الجزيرة أو مدينة كذا وكذا في صور أخرى"، التناقض الثاني في لغة الخطاب فالعهد في معظم الروايات صادر من المغلوب وليس من الغالب والعادة، كما يقول د. كحيله، أن الغالب هو الذي ينسب إليه الخطاب، التناقض الثالث في شخص المغلوب فهو مرة نصراني الشام أو أرض الشام أو أهل الجزيرة أو نصراني أهل الشام ومصر أو نصراني مدينة كذا أو بلد كذا.. الخ، وتناقض رابع في تحديد المخاطب فهو عمر في معظم صور العهد، وهو ابن غنم في بعضها ؛ وهناك تناقض خامس وهو أن المغلوبين شرطوا على أنفسهم شروطاً غاية في القسوة والإذلال وهو كما يقول د. كحيله : "ما يتعارض مع منطلق العهود، فالشرط يضعه في العادة الغالب ويلتزم به المغلوب"، ويوجد تناقض سادس حيث اشترط النصراني على أنفسهم عدم بيع الخمر، وهذا الشرط يتناقض مع ما ورد عن عمر نفسه، كما يقول د. كحيله : من أنه أقر بأخذ العُشر على خمر أهل الذمة، ماداموا هم الذين يبيعونها، أي أنه أقر لهم بيعها (انظر ابن قدامة).

يقارن د. كحيلية العهد المنسوب إلى عمر بعهود النبوة والخلافة الراشدة ليوضح أن العهد العمري يختلف عنها من جوانب شتى ؛ أولها : أن هذه العهود في معظمها قصيرة فصلح الحديبية مثلاً من ستة أسطر؛ ثانياً : أن كل عهد يتضمن حقوقاً وواجبات والحال أن العهد العمري يفرض على المسيحيين واجبات ولا يعترف لهم بأية حقوق، بينما عهود عصر الفتح اعترفت للمغلوبين بحقوقهم مثلاً عهد خالد بن الوليد لأهل دمشق الذي "أعطاهم أماناً على أنفسهم وأموالهم وكنائسهم وسور مدينتهم لا يهدم ولا يُسكن شيء من دورهم"، وفي عهد خالد أيضاً لأهل عانات اعترف لهم بالحقوق التالية : "لا تهدم لهم بيعة ولا كنيسة وأن يضربوا نواقيسهم في أي ساعة شاءوا من ليل أو نهار، إلا في أوقات الصلوات، وعلى أن يُخرجوا الصليبان في أيام أعيادهم"، بل إن عهد عمر لأهل القدس اعترف لهم بحقوق منها أنه "أعطاهم أماناً لأنفسهم وأموالهم وكنائسهم ولصليبانهم وأن لا تُسكن كنائسهم ولا تُهدم ولا يُنتقص منها ولا من حيزها [مساحتها] ولا من صليبهم ولا من شيء من أموالهم، ولا يُكرهون على دينهم ولا يضار أحد منهم..".

يلاحظ د. عبادة عبد الرحمن كحيلية أنه في جميع هذه العهود تم التنصيص للمغلوبين على "عهد الله وذمة رسوله وذمة الخلفاء وذمة المؤمنين"، كما ترد أسماء الشهود على العقد، كما أن بعض هذه العهود مؤرخة ولا أثر لذلك في العهد المنسوب لعمر، هذا العهد الذي قام عليه فقه الذمة في الإسلام لم يذكره كبار مؤرخي الإسلام كالواقدي والأزدي والبلاذري والطبري كما لا نجده في سيرة عمر لابن الجوزي ولا في كتب الفقهاء المسلمين الأوائل، وأقدم كتابين ذكرا عهد عمر هما كتاب "المحلي" لابن حزم (ت ٤٥٦ هـ)، وكتاب "السنن الكبير" للبيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، أي بعد أكثر من أربعة قرون من كتابة هذا العهد المزعوم، يؤكد د. كحيلية عدم صحة ما ذكره برنارد لويس من أن عهد عمر ورد في كتب غير المسلمين، لكن المصادر المسيحية التي عاد إليها المؤرخ المصري لا أثر فيها لهذا العهد.

يتساءل د. كحيلية عن المسئول عن انتحال عهد عمر، ويجب عن ذلك بأن المسؤولية تعود إلى بعض الفقهاء الذين انتحلوا، في عهود التوتر والنزاع بين المسلمين وأهل الذمة، هذه القيود التي نسبت إلى عمر بن الخطاب أو ابن عبد العزيز لإسباغ الشرعية عليها، وكما تؤكد سسيولوجيا المعرفة، فالفقه، كأبي نشاط معرفي، نتاج شروط عصره ؛ فإن بعض الفقهاء، في بعض العصور اقترحوا نماذج للعلاقات بين الدولة وأهل الذمة، وهكذا تحولت هذه الاقتراحات إلى قيود نسبت لأحد العُمَرين، وشيئاً فشيئاً تبلورت في ما يسمى بعهد عمر الذي يرجح مؤرخنا أن النسخة الأولى منه ظهرت في النصف الثاني من القرن الثالث لسبب هام هو أننا لا نجد إشارة إلى هذا العهد لا في سياسة هارون الرشيد ولا المتوكل ولا المأمون.

لم يصبح العهد متداولاً إلا في بداية القرن السادس الهجري "بعد الهجمة الصليبية ثم الهجمة التترية وتورط بعض الذميين في الهجمتين"، كما يقول كحيلية عندئذ اكتسب العهد، بفضل المناخ الذي أشاعته الحروب الصليبية، مصداقية "الخطأ الشائع" فانتقل من كتب الفقه إلى كتب التاريخ، على إن أقدم إشارة واضحة إلى العهد وقف عليها المؤلف تعود إلى سنة ٧٠٠ هـ "حين وفد إلى مصر وزير ملك المغرب في طريقه إلى الحج وراعه ما شاهده من ارتفاع أحوال أهل الذمة فأنكر ما شاهده ووصل الخبر إلى السلطان الناصر بن قلاوون"، فشدد الخناق على أهل الذمة لتطبيق شروط العهد المنسوب لعمر عليهم.

وهكذا يتضح أن العهدة العمرية كذبة ضخمة وضعها مناخ الإمبراطورية للدولة وفقهاء السلطان ونسبوا إلى عمر لتبرير المخالفات الصارخة فيها، وتقبلت الأجيال التالية (حتى الآن) هذه الأكاذيب، كما تقبلت أكاذيب لا

حد لها تطفح بها كتب التراث من تفسير أو حديث، بل ونجدها حتى الآن مقررة في المناهج الأزهرية لطلبة الأزهر، فالأمر هو أمر اجترار لما وضعه الأسلاف دون أي تفكير أو نقد أو إعمال للعقل.

قد يسوغ لنا أن نختم هذا الفصل الطويل بإشارة عما تعرض له المسلمون من آثار أحداث ١١ سبتمبر سنة ٢٠٠١م في الولايات المتحدة، أننا نجد الوجه الإمبراطوري قبيحاً دائماً سواء كان في الماضي أو الحاضر بالنسبة للشرق أو بالنسبة للغرب، فما أن حدثت أحداث سبتمبر سنة ٢٠٠١م حتى ظهرت موجة عارمة من الغضب والثورة على المسلمين ظلت قائمة حتى سنة ٢٠٠٦م، عندما نشرت جريدة المصري اليوم في عددها الصادر ٣٠ نوفمبر سنة ٢٠٠٦م، لصفحة الأخيرة، عنواناً عريضاً "إذاعة أمريكية تطالب بوشم مسلمي الولايات المتحدة لتمييزهم، وأمريكيون يطالبون بترحيلهم أو وضعهم في معسكرات"، وجاء أن برنامجاً على إحدى المحطات الإذاعية أيد معاملة المسلمين الأمريكيين بنفس الكيفية التي عومل بها اليهود في ألمانيا النازية، فيما طالب المشاركون عبر الهاتف في برنامج بثته الإذاعة بوضع وشم على جباه المسلمين أو تجميعهم وشحنهم خارج الولايات المتحدة.

وكان المذيع جيري كلاين قد أبدى في إحدى حلقات برنامج الحوار الذي بثته إذاعة (wmal 630)، تأييده لإنشاء برنامج حكومي من شأنه إجبار جميع المسلمين على ارتداء "علامات تمييز هوية"، وقال: أفكر فيما إذا كان يجب أن تكون "علامات تمييز الهوية" شريطاً على الذراع، أي شريط عليه الهلال، أو أن تكون وشماً على شكل الهلال"، وفي اتصالات هاتفية بالمحطة الإذاعية خلال البرنامج رفض بعض المتصلين أي معاملة تمييزية للمسلمين، لكن آخرين أيدوا كلام كلاين حتى أنهم اقترحوا إجراءات أكثر تشدداً ضد المسلمين الأمريكيين، وقال أحد المشاركين في مداخلة ويدعى ريتشارد من مدينة كيثر سبيرج بولاية ماريلاند: ليس فقط أن نضع الوشم وسط جباههم، بل نجمعهم ثم نشحنهم إلى خارج البلاد، وقال مشارك آخر يدعى هيلث من نفس الولاية: لا أعتقد أن هذا يكفي، يجب أن نبنى معسكرات على غرار الحرب العالمية الثانية مثلما تم مع اليابانيين والألمان.

فلا عجب إذا حدثت من ألف عام الممارسات التي أشرنا إليها ضد المسيحيين واليهود.

البصائر البرائع

نعم للولاء.. ولا للبراء

- ١ -

نعم للولاء

رأينا من الفصول السابقة وما بها من تعليقات، وقبل ذلك من المقدمة أن الولاء والبراء موقف تطلبه وضع معين وخاص هو الحرب التي تحدث ما بين الدين السماوي أول ظهوره، وما بين قوى الأمر الواقع والمصالح المكتسبة وحكم الحاكمين واستغلال المترفين، وأن هذه الحرب بالنسبة لهم حرب حياة أو موت، كما أنها بالنسبة للمؤمنين بالدين فرصة للاستشهاد أو النصر، بمعنى أن العداوة والتوتر يصل إلى أعلا درجة، في هذه الحالة يفترض بدهاة على المؤمنين أن يتماسكوا وأن يتحدوا وأن يعتصم بعضهم ببعض ليكتسبوا القوة، كما يفترض أن يستبعدوا أي مهاودة أو مهادنة أو استخذاء أو تسليم، الأمر الذي يتطلب بالتبعية البراء من كل من يدعو إلى ذلك ولو كان من عشيرتهم وقرابتهم الأذنين.

هذا موقف طبيعي، وقد نزلت فيه الآيات التي يستشهد بها أنصار الولاء والبراء على إبراهيم، وعلى الرسول ﷺ من البراء من كل يوالي الأعداء أو يركن إليهم أو يتعاون معهم مثل :

- "وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ * إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِين * وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقْبِهِمْ لَعَلَّهُمْ يُرْجَعُونَ" (الزخرف : ٢٦، ٢٧، ٢٨).
- "قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ * إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنبَأْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ" (الممتحنة : ٤).
- "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ لِقُلُوبِهِمْ بِالْمُودَةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ بِالْمُودَةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ" (الممتحنة ١).
- "لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ" (الممتحنة : ٢٢).
- "وَمَنْ يَتَّخِذْهُم مِّنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ" (المائدة : ٥١).

فصياعة هذه الآيات توضح أنها إنما نزلت بسبب ما أعلنه الكفار من حرب وحصار واضطهاد للمؤمنين، وأن هذه الحالة توجب إجراء عملية "فرز" ما بين الذين يقفون مع المؤمنين والذين يقفون مع المشركين.

ومن المهم أن نعلم أنه بالنسبة للإسلام، فإن الحرب على الإسلام لم تتوقف منذ أن صدع الرسول ﷺ بدعوته، إذ بدأت مرحلة الاضطهاد المروع طوال ثلاثة عشر سنة في مكة ختمت بالمؤامرة المحكمة التي أحبكتها قريش لقتل الرسول ﷺ بصورة تجعل "دمه يضيع بين القبائل"، ولما انتهت هذه الجولة، بدأت جولة الحروب من بدر حتى الخندق التي وصف الله بها حال المسلمين "إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَ * هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زَلْزَالًا شَدِيدًا" (الأحزاب : ١٠-١١).

ولم تنته هذه الجولة الثانية بفتح مكة حتى تبدت جولة جديدة مع الذين يعيشون على حدود الجزيرة العربية من العرب الغساسنة والمناذرة، ووراء الأولين الروم، ووراء الثانين فارس، لهذا استمر نزول الآيات التي تقرر الولاء والبراء طوال هذه المدة الطويلة، وقد كانت آخرها حروب الردة التي بدأت أولى أخبارها تصل مع مرض الرسول ﷺ مرض الموت، ولولا شجاعة أبي بكر ورباطة جأشه، لكان من المحتمل أن تنتصر القبائل التي رفضت دفع الزكاة والاعتراف بالحكومة المركزية، وأرادوا العودة مرة أخرى إلى أعراف القبيلة.

نفهم من هذا سر نزول هذه الآيات وتوجيهاتها الصارمة واستمرارها فترة طويلة لاستمرار الحروب والعداوات.

مع الانتصار على الردة، انتهت فترة "الحرب على الإسلام"، وبالتالي انتهت معها العلة وانتفى وجود الولاء والبراء، وأصبح التمسك بها هو تمسك بقوانين حرب في عهد سلام.

ولكن - كما قلنا في المقدمة - لقد ظهرت "روافد" جعلت أحكام الولاء والبراء، تمتد، بل غيرت من طبيعتها، فبعد أن كانت موقفاً من وضع معين أصبحت جزءاً لا يتجزأ من عقيدة الإسلام.

وقد كان السبب الذي أوجد الرافد الأول هو أن الحرب عادت مرة أخرى، ولكن بين المسلمين بعضهم بعضاً، والحرب هي الحرب، ومع ذلك فإن الحرب ضد أعداء الإسلام لا بد وأن تختلف ولو هونا ما عن الحرب ما بين المسلمين بعضهم بعضاً، إلا أن هذا لم يمنع من أن هذه الحرب أوجدت معسكرين متقاتلين، وبالتالي نشأ عملياً وضع الولاء والبراء، ولم يبق إلا إسباغ المبرر الأصولي له.

لقد أدت الحرب ما بين الإمام علي ومعاوية بن أبي سفيان ووقوع معركتي الجمل وصفين إلى ظهور مجموعة تملكها الحيرة في تكييف هذه الحرب، وانتهى فكرها إلى الخروج من الفريقين، واتهام الفريقين بالكفر، هذه المجموعة هي الخوارج التي ارتأت أن ارتكاب المسلم لمعصية تجعله كافراً وتوجب التبرؤ منه، وهكذا تبرءوا من علي بن أبي طالب وطلبوا منه التوبة حتى يمكن أن يحاربوا معه، وأدت بهم الحيرة الفكرية لابتداع صيغة "لا حكم إلا لله"، وهي كما قال الإمام علي بن أبي طالب "كلمة حق أريد بها باطل"، أو قل تؤدي إلى باطل.

ومع أن جذوة الخوارج ظلت متقدة حقبة طويلة، وأنهم اتصفوا بالشجاعة، فإن قضيتهم كانت خاسرة، ولهذا، ورغم أنهم انتصروا في المعارك، فإنهم خسروا الحرب.

ولكن من عجائب التاريخ أن هذه الصيحة بعد أن نامت ألف عام حتى ظن أنها ماتت، فإنها عادت مرة أخرى في العصر الحديث على يدي المودودي الذي تعرض لموقف سياسي هو انفصال الأقاليم الإسلامية في

الهند من حكومتها وتكوينهم دولة إسلامية مستقلة في هذه الأقاليم حتى لا يتعرضوا لهيمنة الهندوس الذين يمثلون الأكثرية ويكونون عداوة عميقة للإسلام والمسلمين، كان موقفاً سياسياً/دينياً تمخض عن فكرة "الحاكمية الإلهية" والرغبة في تكوين دولة كالتي تصورهما الخوارج لا يكون الحكم فيها إلا لله.

ولما كانت صحيحة "لا حكم إلا لله" كما قلنا كلمة حق تؤدي إلى باطل، لأنها شعار يستحيل تحقيقه، فإله تعالى لن ينتزل إلى الأرض ليحكم هو، ولن يرسل ملائكة معصومين ليحكموا، ولكنه أنزل القرآن كأساس للحياة سلماً أو حرباً، وهو يمثل حكم الله، ولكن الذين سيطبّقونه هم الرجال تبعاً لمفاهيمهم المتفاوتة التي قد تبعد عما أراد الله حقاً في القرآن، ولكن هذا في حيا الحماسة الدينية لم يتضح خطؤه إلا بعد وقت طويل.

وفي الخمسينات من القرن العشرين، نشأت في مصر عداوة محتدمة ما بين جمال عبد الناصر والإخوان المسلمين انتهت باعتقاله عشرات الألوف من الإخوان على مرتين الأولى سنة ١٩٥٤ والثانية سنة ١٩٦٤ وتعرضوا فيها لتعذيب وحشي، وفي سجون عبد الناصر، ونتيجة لتعذيبه انتهى بعض شباب المعتقلين إلى أن الحكومة التي تمارس هذه الصور من التعذيب للمؤمنين هي حكومة كافرة (كما انتهى الخوارج من قبل إلى كفر الذين تقاتلوا مع عليٍّ ومعاوية)، ومع ظهور هذه الفكرة عاد الولاء والبراء كموقف، وتكثرت مجموعات من الشباب في هيئات حملت أسماء "جماعة المسلمين" التي أطلقت عليها الصحافة جماعة التكفير والهجرة، وجماعة الجهاد، والجماعة الإسلامية، وبالنسبة لهذه الهيئات جميعاً كان مبدأ الولاء والبراء، مبدءاً مقدساً، خاصة وأنه تدعمه بأثر الروافد الثلاثة التي جاءت قبله.

في الفترة التاريخية الطويلة ما بين حرب الإسلام مع أعدائه في الجولة الأولى التي أوجدت الولاء والبراء، والموجة الأخيرة التي أشرنا إليها في العصر الحديث ظهر عامل هام هو أن الدولة الإسلامية وصلت إلى مستوى الإمبراطورية، وتعرضت - كالإمبراطورية الرومانية وربما أكثر - لمقتضياتها التي جعلت الدولة الإسلامية تصدر أحكاماً تتماشى مع هذه المقتضيات، كان أبرزها العلاقة ما بين الفاتحين المسلمين ورعايا الدول المفتوحة التي أطلق عليهم أهل الذمة، ذلك لأن الإسلام لما كان يختلف عن المسيحية، وعن الإمبراطورية الرومانية، في أنه ترك الحرية الدينية لأهالي الدول المفتوحة وتقاضى جزية مقابل الدفاع عنهم وحمايتهم وكفالة حرياتهم الدينية بحيث يصبحوا في "ذمة" الدولة الإسلامية، وبدت بوادر ذلك من عهد عمر، وقد أوردنا عهوده إلى بعض أهالي هذه البلاد، وعهود قواده، وكلها لا تمسهم، ولا تمس حرياتهم الدينية، ولا تقربهم بأذى أو تسيئ إليهم، ولكن لما تطاول الزمن وتحولت الخلافة الراشدة إلى ملك عضوض يستعبد الناس مسلمين - وغير مسلمين - ظهرت في الفقه الإسلامي ما يسمونه "أحكام الديار" وانتقلت ما سمي عهدة عمر لإضفاء نوع من الشرعية على ما تضمنته تلك الأحكام من تفرقة ما بين المسلمين "الفاتحين الأقوياء وما بين الأهالي المنهزمين الأذلاء، وتضمنت صوراً عديدة من التحكم في حمايتهم وإجبارهم على زي معين وسلوك معين يشعرهم الذلة والضعف، وهذه كلها صفات مناقضة تماماً للإسلام، ولما جاء به ولما أنزل له، وقد أفسدت فريقاً من الفقهاء، فسخروا معارفهم الإسلامية لخدمة المقتضيات السلطوية للدولة الإمبراطورية بما في ذلك افتعال "العهد العمرية"، ووضعهم فكرة دار الحرب ودار السلام وإيجابهم على الحاكم المسلم الغزو مرة في العام على الأقل.. الخ هذه الأحكام السلطانية (وهو اسم لأشهر الكتب التي صدرت عن هذا الموضوع لمؤلفها الماوردي).

وكانت إضافة هذا الرافد غرس فكرة دار الحرب ودار الإسلام، وفكرة الجزية، وأنها ليست قطعة من الممارسات السياسية التي ماتت "وشبعت موت" ولكن باعتبارها جزءاً من النظام الإسلامي يطبق على أهل الكتاب في الدول الإسلامية، مما عُدّ نسفاً لفكرة المواطنة التي يقوم عليها المجتمع في العصر الحديث، وكذلك فكرة الجهاد وأنه وسيلة لنشر الدعوة وإعلاء كلمة الله.

وظهر الرافد الثالث - والأخير - مع ظهور الوهابية في الحجاز في القرن الثاني عشر، وكانت الحجاز تحت الحكم التركي الذي عرف بفساده وسمح بظهور كثير من البدع، كما أفسح المجال لخرافات الصوفية ولأفكار الشفاعة والتمسح بقبور الأولياء، وكان هذا بالنسبة للوهابية "تابو" أو هو هدم لأصول التوحيد الإسلامي، يستحق أقصى الشدة في المعالجة، وكان محمد بن عبد الوهاب مصلحاً ولكنه أصيب بداء كثير من المصلحين، ألا وهو الغلو فلم يرى في هذه "البدع" مخالفات، أو ذنوباً، ولكن نوعاً من الشرك، وأن الذين يمارسوها وهم وقتئذٍ - أغلبية المسلمين - قد كفروا، وأن من الضروري التبرؤ منهم، واهتموا أعظم اهتمام بتصنيف الناس ما بين مؤمنين حقاً وآخرين يظنون أنفسهم مؤمنين، وإن كانوا - من وجهة نظرهم - أشركوا، وانتهكوا أعظم صفة للعقيدة.

وخصص الشيخ محمد بن عبد الوهاب حياته للقضاء على هذه البدع بما في ذلك تسوية المدافن بالأرض وهدم القباب واعتبار الشفاعة شركاً وتحالف مع ابن سعود ملك نجد، وبهذا وجدت قوة عسكرية تدعم الفكرة الإيمانية بالسيف، واستطاعت أن تمت نفوذها على الحجاز بأسره، بل وبعض مشارفها.

وقام حلف ما بين أبناء ابن سعود وأبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب الذين أطلق عليهم "آل الشيخ" تمكن من حكم الحجاز بعد أن أطلقوا عليه "السعودية".

وأعمل الوهابيون معاولهم هدماً فيما خلفه الرسول ﷺ والصحابة فطمسوا معالم البقيع وما فيه من قبور الصحابة، وجرفوا خمسة من المساجد السبعة التي أنشئت بالقرب من معركة الخندق وسيهدم المسجدان الآخران، ودمروا بيت السيدة خديجة الذي عاشت فيه مع الرسول ﷺ في مكة، وقد اكتشف في عام ١٩٨٩، ووجدت فيه الغرفة التي كان الرسول ﷺ يصلي فيها، كما أنه البيت الذي ولد فيه خمسة من أطفاله، وبعد أن تم تصوير المكان، طمر بالتراب، وتم بناء مراحيض عامة في البقعة التي كان ينام فيها الرسول ﷺ، وكان الهدف مرة أخرى هو ردع الناس عن الصلاة في ذلك الموقع، نظراً لأن المسلمين شأنهم في ذلك، شأن اليهود، لا يصلون في مكان غير طاهر.

أما مكان ولادة النبي ﷺ فقد حوله الوهابيون منذ عقود إلى سوق للماشية، ثم بنيت مكتبة في المكان، والآن توجد خطة لبناء مجمع سكني يطل على الحرم.

لقد كانت آفة الأديان الغلو، وفي نظرنا أن الفكرة الوهابية عن العقيدة الإسلامية هي مثال لهذا الغلو، وقد عينا بشرحه في الفصل الأول.

وانتقلت عدوى الوهابية إلى مصر، وكثير من دول العالم الإسلامي نتيجة لهجرة عدد كبير من العمال والمهنيين إليها للعمل ولقضائهم سنوات طويلة أثرت على أفكارهم، فعادوا وهم يحملونها، كما أن ارتفاع أثمان البترول من ٤ دولار للبرميل إلى ٤٠ دولار عقب حرب سنة ١٩٧٣، واستخدام البترول كسلاح، زود السعودية بأموال جمة مكنت رابطة العالم الإسلامي من إقامة المساجد، وإرسال الأئمة إلى الأقليات في الدول الأوروبية

وأصبحت هذه المساجد وكتبها وأئمتها دعاة للفكر الوهابي، وهيمن الفكر الوهابي على فكر الجماعات الإسلامية، وأخذ ذلك شكل ظهور فكرة الولاء والبراء.

* * *

- ٢ -

إن هذه الروافد التي تدين بوجودها على ما رأينا لعوامل تاريخية أو لفهم متعسف في العقيدة قد فقدت كل مبررات وجودها سواء كانت ظرفاً تاريخياً، أو تعسفاً عقدياً، وانتهت وتبين فسادها ومن ثم فيجب أن لا يوجد مكان للولاء والبراء، وتعود الأمور إلى الوضع الطبيعي.

لقد رفضنا من أول وهلة عند معالجتنا للموضوع فكرة "الحكم على الناس" التي يرى المؤمنون - بالولاء والبراء - كما عبر عن ذلك مؤلف كتاب "نظرات في واقع محمد قطب المعاصر" التي استشهدنا به، وجاء فيه :

[إن قضية الحكم على الناس بالإسلام أو الكفر لهي من القضايا الهامة والأساسية بالنسبة لأمر عقيدة المسلم للارتباط الوثيق بما يترتب عليها من آثار متمثلة في حقوق وواجبات في مواجهة الآخرين والتي عبر عنها الشرع بالولاء والبراء، وهو الركن الركين لعقيدة التوحيد] .

إن موقف الحكم على الناس يخالف مخالفة صريحة الموقف الذي وضعه القرآن الكريم للدعاة، بدءاً من الرسل الكرام الذي حملهم الله أمانة التبليغ إلى أصغر عضو في أصغر جمعية إسلامية، إنهم جميعاً "دعاة لا قضاة" دورهم الوحيد هو التبليغ دون أن يكون لهم أي سلطة على الناس، بل ولا أن يكون الهدف الذي يعملون لتحقيقه هو حدوث الهداية بالفعل نتيجة للتبليغ ؛ لأن هذا يعود إلى عوامل عديدة لا تدخل تحت قدرة الدعاة، لذلك قال القرآن الكريم للرسول ﷺ " إِنْكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ " (القصص : ٥٦)، وقال له : " وَمَا عَلَيْكَ إِلَّا يَرْكَبِي " (عبس : ٧)، فأنت لست مكلفاً بهداية الناس، أنت مكلف بتبليغ الناس، وبمجرد أن تتم هذه المهمة ينتهي دورك، ولا يعينك موقفهم، فإذا صدوك، وإذا رفضوا ما جئت به فأنت "لست حفيظاً عليهم ولا وكيلاً لهم" :

- "وَأَنْ أَتْلُو الْقُرْآنَ فَمَنْ اهْتَدَىٰ فَأِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَقُلْ إِنَّمَا أَنَا مِنَ الْمُنذِرِينَ" (النمل : ٩٢).
- "وَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَنْتُمْ بَرِيئُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ" (يونس : ٤١).
- "فَلَعَلَّكَ تَارِكٌ بَعْضَ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَضَائِقٌ بِهِ صَدْرُكَ أَنْ يَقُولُوا لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ كِتَابٌ أَوْ جَاءَ مَعَهُ مَلَكَ إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ" (هود : ١٢).
- "وَإِنْ مَا تُرِيدُكَ بَعْضَ الَّذِي نَعُدُّهُمْ أَوْ تَتَوَقَّعُكَ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ" (الرعد : ٤٠).
- "فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ" (الحجر : ٩٤).
- "فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ الْمُبِينُ" (النحل : ٨٢).
- "نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ فَذَكَرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدِ" (ق : ٤٥).

- " كَذَلِكَ مَا آتَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ * أَتَوَصَّوْا بِهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ * فَتَوَلَّ عَنْهُمْ فَمَا أَنتَ بِمَلُومٌ * وَذَكَرْ فَإِنَّ الدَّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ" (الذاريات : ٥٢ - ٥٥).

إذا كان هذا هو دور الرسول الأعظم، الذي اصطفاه الله ليحمل الرسالة وليبلغها للناس، فكيف يمكن لأحد أن يحكم على الناس؟

الحقيقة أن القرآن لم يتركهم أحراراً ليقفوا هذا الموقف ؛ لأنه نص في آيات عديدة أن الحكم على الناس هو الله "إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ"، وأنه هو الذي يفصل فيما كانوا فيه يختلفون من عقائد، سواء كان ذلك ما بين أديان وأديان أو ما بين مذاهب داخل كل دين، أما ما يختلفون فيه فيما هو دون ذلك فيدخل في "الحكم بين الناس"، "وليس الحكم على الناس"، وهناك فرق كبير لأن الحكم بين الناس يكون على أساس قانون موضوعي، وهو ينصب على الفعل وليس على الفاعل، ولهذا فإن هذه الفصيحة من الحكم تأتي بعد حرف "بين" وتنص على الحكم بما أنزل الله أو بالقسط أو بالعدل.

هناك إذن نوعان من الحكم في القرآن، النوع الأول : ما يشتجر في حياة الناس من مشاكل اقتصادية أو اجتماعية تؤدي للتنازع فالتقاضي، ويتميز هذا الحكم بأنه بين الناس، وهناك الحكم على الناس أنفسهم، أو على ما يختلفون فيه من عقائد، وهذا الحكم هو الله يوم القيامة، والآيات الدالة على ذلك عديدة.

فمن النمط الأول :

- "وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ" (المائدة : ٤٢)
- " إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا" (النساء : ٥٨).
- "فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرَضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ" (المائدة : ٤٢).
- "وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شُرْعَةً وَمَنَاجِيَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ" (المائدة : ٤٨).

ومن النمط الثاني :

- ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُم بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ" (آل عمران : ٥٥).
- "أَنْتَ تَحْكُم بَيْنَ عِبَادِكَ فِي مَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ" (الزمر : ٤٦).
- "قَالَ اللَّهُ يَحْكُم بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ" (البقرة : ١١٣).
- "قَالَ اللَّهُ يَحْكُم بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا" (النساء : ١٤١).
- " وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَحْكُم بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ" (النحل : ١٢٤).
- "اللَّهُ يَحْكُم بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ" (الحج : ٦٩).

- "أَلَا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ" (الأنعام : ٦٢).
- "إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ" (يوسف : ٦٧)
- "وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكَمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ" (الشورى : ١٠).

إن كلمة "اختلفوا" التي تردت في الآيات السابقة تنبئ عن حقيقة ذات صلة وثيقة بقضية الولاء والبراء هي "الاختلاف"، وقد أقر القرآن الاختلاف كأمر واقع تمليه الطبيعة البشرية والصفة الاجتماعية، وأن فكرة مجتمع لا اختلاف فيه أمر يكاد يكون ممتنعاً، وقد حسم القرآن الموقف فيه، فإذا كان اختلافاً دنيوياً ما بين أفراد وأفراد أو مجموعات ومجموعات، فإن الفصل فيه يكون بالقضاء الذي يقوم على العدل ويفسح المجال لكل من الطرفين للدفاع وليدلي بحجته ويوجد من الضمانات ما يستبعد ما يحدث عادة من تحايل أو إساءة وإذا كان عقيدياً فحكمه إلى الله يوم القيامة سواء كان هذا الخلاف ما بين مجموعات من المؤمنين بدين واحد أو من أرباب دين وأرباب دين آخر، فإن حكمه إلى الله يوم القيامة.

وداخل الإطار الواسع لتقبل الاختلاف تعددت الآراء وترادفت الاجتهادات، ووصل الفكر بالكثير إلى حدود المجاوزة، وظهرت فئات عديدة من المبتدعة، ومع هذا فلم يكفرهم أحد.

وجاء في رسالة من السلفية المعاصرة إلى التي كتبتها الشيخ محمد زكي إبراهيم رائد العشيرة المحمدية وعضو المجلس الأعلى للشئون الإسلامية : "لم يكفر الصحابة "القدرية" الذين قالوا إن الله لم يقدر - ولا يقدر - على تقدير الهدى أو الضلال على أحد، بل قالوا إن الإنسان يخلق عمل نفسه لنفسه بنفسه.. هداية أو ضلالاً.

ولم يكفر الصحابة الفرق التي زعمت منهم أن الله أجبر الخلق وأكرههم على ما هم عليه، وأن الكفر والإيمان والطاعة والمعصية في الناس كالبياض والسواد، والطول والقصر، في خلقه الأدمي، ما للمخلوق في ذلك صنع ولا يد.

بل إنه لما قتل أمامهم وغسل وكفن وصلي عليه ودفن في مقابر المسلمين.

ولم يكفر التابعون أحداً من المعتزلة الذين قالوا بخلق القرآن، وأن مرتكب الكبيرة في منزلة بين المنزلتين فلا هو مسلم ولا هو كافر، بل هو خالد في النار، وأن الله لا يخلق ولا يقدر على العباد الذنب أو المعصية، بل العبد يخلقها ويقترفها، وأن الله لم يتكلم، وأن القرآن ليس بكلام الله، بل هو خلق مما خلق الله، فليس لله كلام عندهم.

ولم يكفروا المرجئة الذين قالوا : إن الإيمان قول بلا عمل، فمن أقر بالشهادتين فهو كامل الإيمان وإن لم يصل طول عمره ركعة واحدة، أو لم يقم بطاعة واحدة، بل هو عندهم في مقام جبريل وفي منزلة الأنبياء والمرسلين سواء بسواء.

ولم يكفروا الجهمية الذين يقولون : ليس على العرش إله يعبد، وليس لله في الأرض كتب لله ولا ألواح ولا كلام، وينكرون المعراج نهائياً، كما ينكرون صفات الله التي جاءت في القرآن، حتى قال فيهم ابن المبارك إنا لنحكي قول اليهود ولا نحكي قول الجهمية، ومع هذا عندما قتل زعيمهم (الجهم ان صفوان) ووزيره (الجعد بن درهم) غسلوهم وكفنوهم وصلوا عليهم ودفنوهم في مقابر المسلمين، ولم يجروا عليهم حكم الردة ولا الزندقة ولا الكفر أو الإشراك أو الوثنية.

وقد نقل ابن تيمية أن الإمام أحمد بن حنبل لم يكفر أهل هذه الفرق، بل صلى ﷺ خلف بعض الجهمية وبعض القدرية، وأن أكبر ما توصف به كل تلك الفرق عند ابن تيمية هو الفسق" انتهى الاقتباس.

وقال مالك "من صدر عنه ما يحتمل الكفر من تسعة وتسعين وجهًا ويحتمل الإيمان من وجه واحد حمل أمره على الإيمان".

لهذا لم يعهد في عهد الرسول ﷺ والصحابة من يكفر، كان الكفر "تابو" لا يجوز أن يلفظ به أحد وحذر الرسول ﷺ أصحابه تحذيرًا شديدًا، ولم يكفر الرسول ﷺ تلك المجموعة التي قال عنها القرآن "إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أزدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنْ اللَّهُ لِيُغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا" (النساء : ١٣٧)، وإنما أطلقوا عليهم "المنافقين"، ولم يكفروا زعيمهم، بل قال الرسول ﷺ : "بل نحسن صحبته"، واستجاب لما طلب منه ابنه رداءه ليكفنه فيه وصلى عليه، ولم يكفر الذي ارتكب خيانة كبرى، بل ذكر له سابق لقائه في بدر كلمته المأثورة "إنه شهد بدرًا وما يدريك لعل الله اطلع عليهم فقال افعلوا ما شئتم".

من نافلة القول أن تقرر أن هذا يتناقض مع ما ذهب إليه أنصار الولاء والبراء الذين يرمون من يمس - في زعمهم - العقيدة بالكفر، وأن من لم يكفره فهو كافر أيضًا، فما أجرأهم على النار.

* * *

إن كل ما أوردناه سابقاً من قصر سلطة الرسول ﷺ على التبليغ دون الحكم على الناس، دع عنك تكفيرهم، وأن الخلاف إذا كان دنيوياً فإنه يحسم أمام قضاء يقوم على العدل أو إذا كان عقدياً فإن الله تعالى هو الذي يفصل فيه يوم القيامة إنما يعود إلى أصل أعظم من قبول الإسلام للاختلاف الذي أشرنا إليه آنفاً، أنه يعود إلى أن الإسلام يؤمن بالتعددية في المجتمع الإنساني، لأن توحيد الله يستتبع التعددية فيما عداه، بما تعنيه هذه التعددية من حرية في الإيمان، وفي فهم الإيمان طبقاً لما يمليه العقل والضمير، وفي ما توجده من فسحة وسعة، وتنوع، وتفاوت بحيث لا يسير الناس على مثل حد السيف الواحد، أو الصراط المستقيم وإنما تتوزعهم المسالك والطرق فمنهم ظالم لنفسه، ومنهم مقتصد، ومنهم سابق بالخيرات، كلهم يعيشون، لا أحد يحرمهم هذا الحق، وهو الحرية لأن الأصل في المجتمع هو التعددية، وإلا ما سمي مجتمعاً، ولكان فرداً :

- "وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا * كَلَّا نُمِدُّ هُوَلاءَ وَهَؤُلاءَ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا" (الإسراء : ١٩-٢٠).
- "مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ" (الشورى : ٢٠).
- "إِكْلًا جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِنَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ" (المائدة : ٤٨).

* * *

وتضم هذه التعددية، فيما تضمه تعددية الأديان، وهنا نصل إلى صلب الموضوع، إن من الصعب عادة على دين ما أن يعترف بتعددية الأديان، ويندر أن يأتي دين فيمتدح رسل أديان أخرى، ولكن الحقيقة أن هذا هو ما يصدع به القرآن فهو يفترض في المسلمين الإيمان بما "أنزل على إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وما أوتي موسى وعيسى والنبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون" (آل عمران : ٤٨).

بل إن الإسلام يكاد يجعل الأديان الإبراهيمية الثلاث أسرة واحدة، أبوها إبراهيم، وأمهاها مختلفات، فهم في التعبير العربي "أبناء علات" أي أبناء أب واحد وأمها مختلفات.

وهذه الوشائج الأسرية ما بين إبراهيم وإسماعيل وإسحاق، وموسى وعيسى تمتد لتشمل رسول الإسلام، الذي هو ابن إسماعيل، الابن الأول والأكبر لإبراهيم من هاجر المصرية.

وعالج الإسلام قضية تعددية الأديان الحساسة هذه بصورة تناقض صورة الولاء والبراء "المسلمون في الجنة.. الكفار في النار"، أو "المسلمون يوالون والكفار يُعادون"، فهو يتحدث عن الديانات والرسول بنوع من الاحترام والتقدير والموضوعية والمساواة، وكما قلنا يلزم المسلمين الإيمان بها.

والقرآن يسجل أن روح هذه الديانات واحدة هي "إسلام القلب لله"، فهذا الإسلام لله هو العنصر المشترك الأعظم والمميز لها جميعاً، ومن هنا جاز أن يعد كل أنبياء اليهود والمسيحية "مسلمين".

القرآن بجانب هذا يعترف بأن الأديان وإن كانت واحدة في روحها، إلا أن كلاً منها له "شرعة ومنهاجاً" يختلف عن الأخرى، ويمثل فيها هذا الاختلاف عنصر الخصوصية الذي يعود إلى التاريخ والجغرافيا والملابس الاجتماعية التي أحاطت بكل دين.

وهذه وإن كانت مختلفة، إلا أن الإسلام يقر بها.

والقرآن يتحدث بنبرة حادة ضد فئتين ينسب إليهما الشقاق والخلاف، الفئة الأولى الحكام والقادة السياسيين، والفئة الثانية رجال الدين، في هذين يتمحور الخلاف والشقاق والعداوة والبغضاء.

ولسنا في حاجة لأن ندافع عن ما ذهب إليه القرآن، فهو موقف التاريخ، وهو موقف الاجتماع، إن الملوك بما فرضوه من ظلم واستبداد، وأن رجال الدين بما تصرفوا في الدين بما يتفق مع مصالحهم أو ضالتهم هو سبب الأزمة الدينية.

وهذا الحكم عام ينطبق على حكام المسلمين وعلماء الإسلام كما ينطبق على حكام وعلماء الملل الأخرى.

الحكام عمقوا الخصائص الفئوية والقومية حتى وصلوا بها إلى العنصرية التي تفضل جنساً على جنس، ورجال الأديان عمقوا الفروق ما بين الأديان وحرموها، ليس فحسب الأديان الأخرى، بل أيضاً المذاهب التي تخالف الكنيسة أو الكنيسة المقررة، وآخرها ما جاء به بابا الفاتيكان من أن كنيسة روما وحدها الكنيسة الحقّة، وأن الكنائس الأخرى ملحقة بها، ولكن الخلاص المسيحي الحق هو ما تقدمه الكنيسة الرومانية.

وما موقف القرآن من عامة الناس من اليهود والنصارى؟

إن القرآن يحكم عليهم بحسب أعمالهم لا بحسب دياناتهم.

• "وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بدينَارٍ لا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِماً ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ" (آل عمران : ٧٥).

• "لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتَّبِعُونَ آيَاتِ اللَّهِ أَنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ * يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ * وَمَا

يَعْلَمُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ وَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا هَذِهِ السَّبِيلَ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (آل عمران : ١١٣-١١٥).

- "وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ" (آل عمران ١٩٩).
- "لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قِسِيّينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ" (المائدة : ٨٢).
- ورأى أنهم جميعاً كانوا ضحايا القادة والكبراء.
- "رَبَّنَا إِنَّا أٰطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَ" (الأحزاب : ٦٧).

هل معنى هذا أن الإسلام ينظر إلى الأديان جميعاً نظرة سواء، فلا يفضل ديناً على ديناً، بما في ذلك الإسلام نفسه؟

لإيضاح هذه القضية الهامة نقول أن القرآن قد أوضح بصراحة أن الله تعالى لم يشأ أن يكون الناس أمة واحدة، وأنهم لن يكونوا أمة واحدة، وإنما سيظلون يختلفون إلى يوم القيامة "فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ" (المائدة : ٤٨)، لأن هذا الاختلاف هو أحد الأصول التي أقام الله عليها المجتمع البشري، وأنشأ عليها الطبيعة الإنسانية، وأن الاختلافات التي تصل إلى التناقض في الأديان هي مما لا يكون موضوعاً للدراسة أو المناقشة أو الفصل فيها، لأننا لا ننصب أنفسنا قضاة فيها، وإنما نكل أمرها لله تعالى يوم القيامة، فهو وحده الذي أراد المجتمع بهذه الصورة لحكمة يعملها ولا نصل إليها.

كما أن القرآن رفض صراحة التفاضل بين الأديان فقال :

- "وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتْ النَّصَارَى لَيْسَتْ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَى لَيْسَتْ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَتَّبِعُونَ الْكِتَابَ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ قَالَهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ" (البقرة : ١١٣).

وقال للمسلمين :

- يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ" (المائدة : ١٠٥).

بل إنه قد قنن وأبد تمسك كل ذي دين بدينه، عندما أمر رسوله أن يقول للكافرين :

- "قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ * لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ * وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ * وَلَا أَنَا عَابِدٌ مِمَّا عَبَدْتُمْ * وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ * لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ" (الكافرون : ١-٦).

وأوضح القرآن أن الأمم التي قد خلت :

- " لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ" (البقرة : ١٣٤).
- "قُلْ لَا تُسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا وَلَا تُسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ" (سبأ : ٢٥).
- "ذَلِكَ مَبْلَغُهُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ اهْتَدَى" (النجم : ٣٠).
- "إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ" (القلم : ٧).

ومن الطبيعي أن الله أقر تقبل الخلاف وافترض التعددية فإنه لا يجعل من هذه كلها داعياً للنزاع والخصام والعداوة.

وفي هذه السورة ملمح لم يلحظه معظم المفسرين، أن القرآن اعترف بأن الشرك دين، ليس هذا فحسب بل وأقر أهله عليه (في حين أن الدستور المصري فيما يقال لا يعترف إلا بثلاثة أديان الإسلام والمسيحية واليهودية).

وهكذا نرى أن الإسلام قد سد منافذ التفاضل و"الولاء والبراء"، وأقر أهل كل دين على دينهم، وتقبل هذا كله كأمر واقع قضت به طبائع الأشياء والسنن التي أدار الله عليها شئون الكون، وترك الفصل فيها لله تعالى وحده "يوم القيامة".

وبهذا نفهم كيف أن القرآن تحدث عن اليهودية والمسيحية كديانات أنزلها الله تعالى، وكيف يكون على المسلم أن يؤمن بها وبأنبيائها، وأن نقده لم ينصب على الديانات منها، ولكن على ما فعل بها الذين احتكروها وخضعوا لما تعرضه الضرورات من تطور المجتمعات في ظل عهد لم يعرف المطبعة، وأن هذه النصوص وضعت بعد نزول الديانات وموت أنبيائها وتعرضت للترجمة أكثر من مرة وهذه كلها ملاحظات علمية وواقعية في كل الظروف التي أشرنا إليها ويعترف بها كل دارسي الأديان.

وقد حدثت في الإسلام بالنسبة للسنة التي تأخر تدوينها فزحف الوضع عليها.

يمكن أن يستدرك علينا البعض بآيات تشن هجوماً على اليهودية والمسيحية، وأخرى تقرر أن "إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ" و "وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ".

نقول إن هجوم القرآن على اليهودية والمسيحية لم يكن موجهاً في الحقيقة لهما، ولكن لأن الذين يدينون بهما شنوا الحرب على الإسلام، وخاصة اليهود الذين حظوا بالقسط الأوفر من التنديد بالإسلام، فلم يكن الهجوم على الأديان التي أمرنا بالإيمان بها وتوقير أنبيائها، ولكن على الذين يمثلون هذه الأديان ويتحدثون باسمها، ويدخلون في حرب مع الإسلام.

أما تعبير "إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ" فقد أوضحنا أن القرآن يقصد بذلك أن إبراهيم وإسماعيل وإسحق والأسباط وموسى وعيسى مسلمون؛ لأن الإسلام هو إسلام "القلب لله"، وهذا ما توفر في المسيحية واليهودية فهما يدخلان في الإسلام، وليس من الطبيعي أن يهاجم القرآن أدياناً اعترف بها وفرض الإيمان بأنبيائها على المسلمين، ومن ناحية أخرى فكما ذكر القرآن "مَا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِنْ قَبْلِكَ إِنَّ رَبَّكَ لَدُوٌّ مَعْفُورٌ وَدُوَّ عِقَابٍ أَلِيمٌ" (فصلت : ٤٣).

أما آية "وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ"، فعلينا أن نعود إلى السياق الذي جاءت به هذه الآية.

إن سياق الآيات السابقة عليها هو عن عدم استجابة الناس للميثاق الإلهي الذي أخذه الله على الأنبياء بتبليغ رسالة الله، وأن هذا يُعد تنكراً لدين الله الذي أسلم له "مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعاً وَكَرْهاً وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ" (آل عمران : ٨٣).

ثم تأتي الآية ٨٤ ونصها : "قُلْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَالنَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ"، وبعدها

مباشرة "وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ" (آل عمران : ٨٥)، وليس من الطبيعي بعد إيمان المسلمين بما أنزل على كل هؤلاء الأنبياء أن يقال "وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ"، وما يوضح مقصد الآية هو ما جاء بعدها مباشرة "كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيْمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ * أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ * خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ * إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ * إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيْمَانِهِمْ ثُمَّ ازدادوا كُفْرًا لَنْ نُقْبَلَ تَوْبَتَهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ" (آل عمران : ٨٦).

إن الآيات العشر من سورة آل عمران من الآية ٨٠ إلى الآية ٩٠ هي عن ردة بعض الذين آمنوا وشهدوا أن الرسول حق، ثم كفروا وازدادوا كُفْرًا ومع أنه توعدهم العذاب الأليم فقد فتح الباب لمن تاب منهم، فلا يمكن أن تؤخذ الآية بمعنى رفض كل دين غير دين الإسلام ؛ لأن من المبادئ الإسلامية المقررة أن الإسلام يقر كل ذي دين على دينه، وقد قنن ذلك وأبده الله في سورة الكافرون، كما قننه الرسول عند أول لقاء ما بين الإسلام والمسيحية عندما كتب لأهل نجران عهدًا بأن لا يغير مسيحي ولا يهودي عن مسيحيتهم ولا يهوديته، وجاء ذكر ذلك في الفصل السابق.

الحقيقة أن تكليف الإسلام للتعددية الدينية بحكم اختلافاتها وحساسيتها هو من العمق، ومن ملاحظة أبعاد لا يلاحظها الفرد العادي، وما يصل إلى "قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ اللَّهُ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ * قُلْ لَا تُسْأَلُونَ عَمَّا أُجْرِمْنَا وَلَا نُسْأَلُ عَمَّا نَعْمَلُونَ" (سبأ : ٢٤-٢٥)، "وقولوا آمنا بالذي أنزل إلينا وأنزل إليكم وإلهنا وإلهكم واحدٌ ونحنُ له مسلمون" (العنكبوت : ٤٦)، نقول إن هذا موقف يصعب على المسلمين أنفسهم، ومن باب أولى غير المسلمين استيعابها.

إن عامة المسلمين تعتقد أن الإسلام هو ختام الأديان بمعنى أنه ناسخ لها جميعاً، وأن المسلمين وحدهم هم الذين سيدخلون الجنة، أما الكفار فسيدخلون النار، لأن العقل الإنساني حتى لو جردناه من آثار الذاتية عليه، فإنه يتصور دائماً أن اختلاف دين عن آخر يعني ضلال أحدهما، ويعسر عليه أن يتقبلهما معاً.

وقد خصصت إحدى الصحف البحثية الإسلامية وهي (مجلة التوحيد، السنة التاسعة عشر، خريف ١٤٢١-٢٠٠٠، طهران، قم) أحد أعدادها للتعددية وكان العدد كله يدور حول سؤالين :

الأول : هل يمكن قبول تعدد الأديان ؟ وهل يعني هذا خطأ البعض وصواب الآخر ؟

الثاني : ما هو مصير الذين لا يؤمنون بالإسلام يوم القيامة ؟ وهل سيكون مصيرهم النار ؟

وماذا يقول المسيحيون ؟

إن المونسنيور باسيلوس موسي وكيل الأقباط الكاثوليك في مصر عرض لها في رسالة موجزة أصدرها سنة ١٩٢٠م حملت اسم "الدين والوطنية" وقد عالجه من زاوية "التساهل"، الذي يقصد به معنيين أحدهما حسن والآخر فاسد، المعنى الأول هو أن نعامل بالحسنى كل الناس مهما اختلفت أديانهم ومذاهبهم وهذا التساهل ليس جائزاً فحسب، بل هو واجب والمعنى الثاني هو استحسان كل الأديان على السواء وهذا التساهل غير جائز قطعاً ولا يبرره الدين فضلاً عن العقل السليم، وهو يرى أن هذا التساهل هو : "نكران وجدد للدين كيف لا وأنه يضع كل الأديان في مستوى واحد من الصحة مع أن هذه المساواة هي كفر وضلال مبين وتجديف على الله وعلى

العقل البشري وسبب ذلك أن الأديان تتناقض تناقضاً واضحاً ولا نتفق مع العقائد التي تعلمها لا بل كل واحد منها يعلم عكس ما يعلم الآخر.

فبينما الإسلام يعلم أن المسيح ليس إلهاً وأنه لم يصلب ولم يمت يعلم الدين المسيحي أن عقيدته الأساسية هي لاهوت المسيح وصلبه وموته (بصفته إنساناً)، وبينما الواحد من المذاهب المسيحية يدعى بأن مصدر الوحي هو الكتاب يشرحه كل فرد من الأفراد إذا بالفروع المسيحية^(١) الأخرى تقول غير ذلك أي أن مصدر الوحي هو الكتاب وتعليم الرسل وأن الشرح الصحيح لكتاب الله هو أمانة أودعت للكنيسة لا للأفراد وبينما البعض من هذه المذاهب تقول أن الكنائس هي جنسية وطنية مستقلة عن بعضها لا تربطها إلا رابطة المحبة نسمع البعض الآخر يقول أن للكنيسة رئيساً واحداً أعلى له حق التعليم والسيطرة الروحية على كل الكنائس هذا عدا الاختلافات الأخرى التي قال عنها بعضهم أنها غير جوهرية وهي ربما كانت كذلك في حد ذاتها إلا أنها أصبحت جوهرية لكون كل دين من الأديان يعزوها إلى الوحي الإلهي ويستحيل على الله أن يناقض نفسه حتى في المسائل الغير أساسية فلا يمكن أن تكون هذه المتناقضات حقيقية كما أنه لا يمكن أن يكون النعم والملا واحداً، ولا أن يتساوى الليل والنهار وعلى كل حال فإن من يساوي بين جميع الأديان يجحد تعاليم المسيح الذي قال : "إني لهذا ولدت ولهذا أتيت إلى العالم لأشهد بالحق".

وجاء في جريدة الدستور في (٤/٨/٢٠٠٧ ص ١) أن نادر فوزي رئيس منظمة مسيحي الشرق الأوسط قال "أنه لن يتوقف عن توجيه انتقادات للدين الإسلامي ومحاولة إثبات أنه دين غير سماوي مبرراً ذلك بأنه واجب عليه كمسيحي أن يقوم به لأن المسيحية لا تعترف بالإسلام كدين سماوي"، ويستطرد السيد نادر "ويكفي أننا لم نقم في يوم من الأيام بتفجير مسجد ولا ذبح مسلم".

وأقول إن هذا للأسف الشديد هو رأي رجال الكنيسة المسيحية، كما أن التبشير بالمسيحية (الذي يستتبع الارتداد عن الإسلام) هو جزء لا يتجزأ من تعاليم المسيح الذي دعا "الرسل" ليتلمذوا الأمم، وقال بترز "الويل لي إن لم أكن مبشراً".

ومما يجعل هذا الموقف من رجال الكنيسة غير مفهوم أنهم في الوقت الذي يدعون أن الإسلام ليس ديناً سماوياً، مع أنه يشيد بالمسيح.. الخ، فإنهم يعترفون باليهودية رغم أنهم يؤكدون أن اليهود هم الذين صلبوا المسيح، وأن أحبارهم رفضوا أن يعفو الوالي الروماني عنه وآثروا أن يعفوا عن اللص "بارباس"، واليهودية عنصرية بغیضة مغلقة، في حين أن المسيحية محبة ومنفتحة، والأعجب أنهم يضمنون العهد القديم مع الأناجيل، ويصل العجب إلى غايته أنهم يعنون بالعهد القديم ويستشهدون به، أكثر مما يعنون بالأناجيل.

وما جاء في آخر تعليق السيد نادر فوزي من أنهم لم يقوموا بتفجير مسجد أو قتل مسلم فيبدو أنه فقد الذاكرة تماماً فنسي الحروب الصليبية، ونسي محاكم التفتيش، ونسي حرب المائة عام التي خربت أوروبا.

من هذا نرى أن موقف المسيحيين لا يفضل موقف المسلمين، بل هو أسوأ، وما ظل الحكم على الدين يتوقف على آراء أصحاب كل دين فنسئل في حلقة مغلقة، ولا يمكن الخلاص منها إلا بأن نعترف بعجزنا عن الوصول إلى الحق الموضوعي لأننا لا نملك التجرد الكامل.

(١) الرجل كاثوليكي، وهو يؤمن أن الكاثوليكية هي الكنيسة الأم وأن غيرها "فروع"، وهو ما صرح به بعد أكثر من ثمانين عاماً البابا بنديكت السادس عشر في محاضراته وفي تصريحاته، ويلحظ أيضاً أنه لم يفتح بالاختلافات ما بين المسيحية والإسلام، ولكنه مدها إلى ما بين المذاهب المسيحية المختلفة.

وعلى كل منا أن يؤمن بدينه ويعمل له لا باعتباره الأفضل ولا باعتباره الناسخ للأديان الأخرى، ولكن باعتباره هو قدره، وينتظر من الآخرين الموقف نفسه، وهذا لا يمنع من التلاقي، كما يتلاقى أهل الجنوب وأهل الشمال، فضلاً عن حقيقة أشار إليها الإسلام وطمسها أو ضاعل منها السدنة، تلك هي أنه وإن وجد اختلاف في تكيف الإله، فإن هذا لا يمنع من أن هذا الإله هو الخالق وهو نبع القيم، وأن هناك موضوعات وقيم محل اتفاق جميع الأديان مثل السلام والمحبة والمعرفة والمساواة والخير، وأن المجتمع الحديث يفرض قضايا على أعظم درجة من الأهمية والخطورة تتفق عليها الأديان مثل مقاومة الحروب والقضاء على التعذيب والعمل على تعميق كرامة الإنسان ومقاومة كل صور السرف والشطط... الخ، فلماذا نتجاهل هذه المناطق المشتركة، ولا نذكر إلا قضايا الاختلاف، فحول هذه القضايا يمكن أن يتلاقى كل المؤمنين ويعملون بوازع إيماني واحد لخير البشرية، أما العقائد فالحل الوحيد هو ما اقترحه القرآن أن نعتبر هذا الموضوع خارج إطار النظر، وأن الله تعالى الذي هو فوق الجميع هو الذي سيفصل فيه يوم القيامة، وهذا التكيف القرآني للقضية على تعقده هو أفضل التكيفات، لأن التكيفات الأخرى يشوبها الغرض وتغلب عليها النزعة الذاتية بحيث ترى أن ما تؤمن به هو الصواب وأن الآخر هو الخطأ، وقد تجاوز الإسلام بنا هذه النقطة، ولم يجعلها موضع للحكم، وترك الحكم لله تعالى يوم القيامة، ورأى أنه - بالنسبة للمجتمع الإنساني - فإن التعددية الدينية ليست فحسب سليمة بل ضرورة، وأن ما تتضمنه من اختلافات إنما هي "أبعاد" أخرى لحقيقة متعددة الأبعاد، وضرورة للتكيف مع المبادئ والسنن التي تقوم عليها ويتطور بها فهم الأديان والتعامل معها، وأن من الضروري أن نتعالى على الدوافع النفسية والذاتية التي تحملنا على ترجيح ديانتنا على الآخرين، وعلينا أن نسلم أن للأديان موازين وتقديرات ليست من موازيننا وتقديراتنا، ولكنها تعود إلى الله تعالى، وبهذا نستريح ونريح.

* * *

لما كان الحديث قد استفاض شيئاً ما فمن الخير أن نلم بأطرافه :

فأولاً : أن الله تعالى لم يشأ أن يكون الناس أمة واحدة، ولو شاء لفعل، ولكنه أثار التعددية "لِيَبْلُوكُمْ فِيمَا أُنْكُم"، فضلاً عن أن توحيد الله، وهو أصل الإسلام، يستتبع التعددية فيما عداه.

ثانياً : لما كان معنى هذه التعددية أن توجد أديان عديدة فقد أقر، واعترف بأن الكفار لن يؤمنوا، وأن المسلمين لن يكفروا، وأن لكل واحد منهم دينه، كما أن للمسلمين دينهم، وأكدت عهود الرسول والخلفاء الراشدين بإبقاء كل على دينه، وكان من وصايا الرسول وأبي بكر وعمر للجيش الإسلامية أن لا يمساو كنيسة أو ديراً وأن لا يقتلوا كاهناً أو راهباً، بل لقد أعفي هؤلاء من أداء الجزية.

وثالثاً : أمر الله تعالى المسلمين أن يؤمنوا بكل الرسل ويوقرونها ولا يفرقوا بين أحد منهم، واستبعد أي شائبة تعلق بهم، ولم يتعرض للمسيحية أو اليهودية كدين بشيء، وإنما تعرض للأحبار والرهبان الذين يحرفون الكلم عن مواضعه، وتلك هي سوءة رجال الدين في كل الأديان، وكان تنديده الأعظم باليهودية، لأن الله اصطفى بني إسرائيل وفضلهم على العالمين وجعل منهم الأنبياء والملوك، ولكنهم لم يحفظوا هذه النعمة وثاروا على أنبيائهم، وعادوا لعبادة العجل وحاربوا الإسلام، وقد تضمنت التوراة نفسها تفصيلاً لذلك يفوق كل ما جاء به القرآن، وبالنسبة لعامة المسيحيين واليهود فقد حكم عليهم بأعمالهم وليس بدياناتهم.

رابعاً : نهى القرآن عن التفاضل بين الأديان فلا يجوز لليهودي أن يقول أن اليهودية أفضل من المسيحية، ولا للمسيحي أن يقول أن المسيحية أفضل من اليهودية، كما لا يجوز ذلك للمسلمين أيضاً "عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ".

خامساً : لم يحرم الإسلام من رحمة الله وإحسانه "الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ" (البقرة : ٦٢)، وجعل الفصل في الخلاف بين الأديان لله وحده يوم القيامة "الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ" (الحج : ١٧).

سادساً : إن الإسلام يرفض مناقشة نقاط الاختلاف في الأديان مما يجعل هذه القضية غير واردة أصلاً، وأنها بإقحام أنفسنا فيها نتألى على الله، ونرفض طبائع الأشياء، ونفتن مبدأ الأسود والأبيض، والخطأ والصواب، ونعجز عن استيعاب أن العقائد لها شأن آخر، ولذلك استأثر الله تعالى بالفصل فيها فحكمته تفوق حكمتنا أضعاف المرات، وتصل إلى أبعاد وآفاق لا يمكن أن نصل إليها، وأنها قضية معقدة مركبة يؤدي التعقيد والتركيب فيها إلى قبول الاختلافات، ولا يجري عليها ما يجري على المواد أو العلوم الرياضية التي لا بد أن يكون فيها (١ + ١ = ٢)، وأمرنا بأن نقول "أَمَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ" (العنكبوت : ٤٦).

سابعاً : لا يرى الإسلام أن الأديان ينسخ بعضها بعضاً، وأن وجود واحد يتنافى مع وجود آخر للاختلافات بينهما التي تستتبع أن يكون أحدهما باطلاً.

إن هذه الفكرة المؤصلة في أهل الأديان جميعاً إنما تتبع عن وازع الذاتية التي تصل إلى الأثرة والأناية ولا ترى إلا نفسها، كما يعود إلى وجود المؤسسات الدينية التي يفيد سدنتها بالطبع من أن السلامة والصحة هي شأن دينها الخاص دون الأديان.

إن الإسلام يرفض هذه الفكرة لأنه يؤمن بالتعددية، وأن الناس جميعاً لن يكونوا أمة واحدة، فهذا يخالف مشيئة الله، لأن في التعددية الحسنات التي تحول دون قيام النظام الواحد الوحيد، مما لا نرى أنفسنا في حاجة لإيضاحه، واختلاف الأديان لا يخلو من حكمة، لأنه يصور الأبعاد المتعددة للحقيقة المطلقة الواحدة (الله) تعالى، فالمسيحية تعرض المحبة، واليهودية تعرض التوحيد، والإسلام يعرض العدل، وقد تعرض أديان أخرى خصائص أخرى لا نلم بها، وليس معنى الصفة الخاصة لكل قيمة من هذه القيم تعارضها، ولكن تكاملها لأن المجتمع يحتاج إليها جميعاً.

ومعروف بالطبع أن الأديان نزلت في أماكن مختلفة وفي تواريخ متفاوتة، وأنها كانت لا بد وأن تتأثر بهذا، لأن الدين وإن كان رسالة من الله وواحد في جوهره، فإنه فيما عدا ذلك لا بد وأن يتعامل مع الأماكن المختلفة والأزمنة المختلفة، ولا يُعد هذا تناقضاً، ولكنه إثراء وتعريف بطريقة تعامل الأديان مع ظروفها المختلفة، وهناك فرق بين الدين باعتباره عقيدة تؤمن بالله وكونه واضعاً لخطوط عريضة لضمان رشاد وسلامة المجتمع، كما أن هناك فرق بين الدين ككلمة الله التي لا خلاف فيها، وبين فهم الناس للدين وتطبيقهم له، وكذلك انعكاسات الظروف الاجتماعية والزمنية، وهذه تدخل في باب الظواهر الاجتماعية، وتوجد التنوع، والتعددية، ولكنها لا تتدخل في باب التناقض، وهي عادة في الشريعة (الدنيويات)، وليست في العقيدة.

ولما كان الله تعالى يعلم أن الإنسان – رغم كل مزاياه – ظلوم جهول، وأن الناس لن تسلم بذلك، فإنه – كما أوضحنا – استبعد كل العوامل التي تؤدي إلى "الواحدية" وإلى تعصب كل ذي دين لدينه، بأن أمر المسلمين بالإيمان بكل الأنبياء، وبكل الأديان بعد استبعاد التحريف، ولم يحرم أصحاب الأديان الأخرى من رحمة الله وعدله، ورفض التفاضل بين الأديان، وأوكل إلى نفسه تعالى الحكم فيما يختلفون فيه، كل هذا للتوصل إلى سلام بين الأديان.

* * *

وأخيراً فإننا عندما نقول "نعم للولاء" فكأننا نعانق العالم كله، حتى وإن لم نصل إلى ما وصل إليه ابن

عربي :

لقد كنتُ قبل اليوم أنكر صاحبي
وقد صار قلبي قابلاً كل صورة
ودير لرهبان وكعبة طائف
أدين بدين الحبّ أنى توجهت

إذا لم يكن ديني إلى دينه داني
فمرعى لغزلان وبيت لأوثان
وألواح توراة ومصحف قرآن
ركائبه فالحب ديني وإيماني

إننا نقول "نعم للولاء" لأننا نؤمن بالمخالقة الحسنة التي أعلنها الأنبياء جميعاً، صل من قطعك، وأحسن إلى من أساء إليك، وعامل الناس بخلق حسن.. أحبوا مبغضيك.. ونؤمن بالمحبة.. افش السلام على من تعرف.. ومن لا تعرف.

أننا نؤمن بالولاء لأن الله تعالى يقول "إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا" (الحجرات : ١٣)، فلم يقل "اليتحاربوا"، ولا "اليتشاكسوا"، ولا "اليتحاسبوا"، ولا "اليحكم بعضكم على بعض"، ولكن لتعارفوا.

أننا نؤمن بالولاء لأنه يمثل القاعدة الإسلامية، قاعدة البراءة الأصلية، فكل الأشياء حلال ما لم يحرمه القرآن بنص صريح لا يقبل تأويلاً، وأنه في الأشخاص يفترض العدالة ما لم يظهر تجريح.

نؤمن بالولاء لأنه يمثل السعة لا الضيق، السهولة لا الصعوبة، حسن الظن لا سوء الظن، ولأنه ينفي الحرج، ولأنه يقبل النفس الإنسانية كما سواها الله "فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا" (الشمس : ٨).

نؤمن بالولاء لأننا نرفض أن نشق عن القلوب ونتغلغل في النوايا، ولأننا نؤمن بمبدأ "خذ أمر أخيك على أحسنه".

* * *

- ٢ -

لا للبراء

لماذا نقول لا للبراء ؟

نقول لا، لأن البراء جعل من الإسلام محكمة ومعتقل في حين أنه رسالة هداية.

ذلك أن فكرة الولاء والبراء تتمحور حول الحكم على الناس ما بين مؤمن صحيح الإيمان، وما بين منافق، أو مبتدع، أو كافر، وطبقاً لصفته يتحدد الولاء والبراء.

وكان المسلمون على عهد الرسول ﷺ الله يرون أن كل من قال "لا إله إلا الله" فهو مسلم يدخل حظيرة الإسلام ويصبح في عصمة الإسلام فلا يهدر دمه، ولا تمس كرامته، ولا يتعرض ماله لمصادرة.

ولم يهتموا أبداً بدراسة تفاصيل وأعمق فكرته عن "لا إله إلا الله"، فهذا ليس من شأنهم، وإنما هو شأن الله تعالى العالم بما تكنه الجوانح وما تنم عنه القرائح، كما لم يزعجهم أن يرتكب مثل هذا المؤمن ذنباً مثل السرقة والزنا، لأن الرسول ﷺ صرح في حديثه مع أبي ذر أنه سيدخل الجنة رغم أنف أبي ذر! ولأن الله تعالى خاطب بلقب "المؤمنين" أفراداً ارتكبوا ما يمكن أن يُعد من كبائر الإثم، فلم يحرمهم نعمة الإيمان.

كانت الطوية السليمة للصحابة تتفق مع ما أراده الله للإسلام وما بينه القرآن وما صرح به الرسول ﷺ، ولكن عندما تطاول الأمد وفسد المجتمع الإسلامي فساداً شديداً لعدد كبير من العوامل لا يتسع الشياق لتفصيلها، وقد يكفي ذكر سوء نظم الحكم منذ أن حول معاوية بن أبي سفيان الخلافة إلى ملك عضوض وجاء بزياد، ثم ظهر عبد الملك وجاء بالحجاج، ثم تولى السفاح وجاء بأبي مسلم وهؤلاء جميعاً طغاة كأسوأ ما يكون الطغاة الذين استعاد القرآن منهم ثم شيوع الفاقة نتيجة لإهمال الزكاة وإتقال الشعب بالضرائب وانتشار الجهالة لأن هذه النظم لم ترى من واجبها أن تعلم الناس، ثم زحف الخرافات على الدين بعد أن أغلق باب الاجتهاد فصدأ العقل المسلم وانفسح المجال لخزعبلات الصوفية وأدعياء الولاية، ولما سبق هذا كله من ابتلاء السنة بوباء الوضع الذي سمح بوجود آلاف من الأحاديث الموضوعية التي وضعت في ظل الطبيعة الإمبراطورية للدولة الإسلامية، ولهذا جاءت مطابقة لهذه الطبيعة بقدر ما كانت مجافية للقرآن والرسول ﷺ وسمحت بإقامة أسس الفقه وإصدار الأحكام ووضع التفاسير وتصنيف الأحاديث على الصورة التي تقبلها المسلمون ولم تكن هي المثلى.

في هذا الوقت - القرن السابع والثامن الهجري - ظهر البطل الذي تصدى لأسوأ ما حفل به العهد، وفي الوقت نفسه أكثرها انتشاراً وتأثيراً وبوجه خاص سيطرة الصوفية ودعاويها وأوليائها ومزاعمها وهيمنتها على المجتمع وعلى عامة الناس، وكان الحكام يدارونهم ويتجاوبون معهم لمعرفةهم بسيطرتهم على العامة، وكانت حاشية السلطان تقف بالطبع مع السلطان، ظهر ابن تيمية وأراد أن يقضي على دولة الصوفية، وأن يعيد العقيدة إلى نقائها الأول، وكان ابن تيمية رجلاً نابغاً، موهوباً توافر فيه العديد من صفات الداعية، وكان يحكم منظومة العلوم الإسلامية من فقه أو حديث أو تفسير إحصاءاً يقم الخصوم، وكان مما يتفق مع طبيعته أن يكون جهادياً يشترك في مقاومة الصليبيين.

ولكن الأمر كان أعظم من ابن تيمية، ولم يكن مقصوراً على الصوفية وخرافاتهما، ولكن على ما وقع فيه الأئمة الأعلام الذين وضعوا منظومة المعرفة الإسلامية في القرن الثالث الهجري من تفسير أو حديث أو فقه، وتقبلته الأجيال بتسليم كامل، وقد كان منهم ابن تيمية نفسه ولهذا لم تكن نتيجة معركة ابن تيمية رشيدة تماماً لسببين :

الأول : أن ابن تيمية مع أنه رزق آلة الاجتهاد، إلا أنه تقبل منظومة المعرفة الإسلامية في الحديث والتفسير والفقه من الأسلاف الأولين، أي الصحابة والتابعين في القرون الثلاثة الأولى من الهجرة، ولما كان أصولياً أميناً ومقتلاً، فإنه ذهب إلى أقصى درجة من التشدد في التطبيق، ولم يتردد في تكفير كل من يخالفه وما

أكثر ما يقول "حلال الدم" أو "يستتاب وإلا فيقتل" وكان هو الذي وضع أساس فقه الولاء والبراء ثم تابعه، وفصله الشيخ محمد ابن عبد الوهاب.

والثاني : أن أصول الاجتهاد كانت قد وضعت بالفعل، ولم يكن منها العقل، أو الحكمة، وأصبح ما وضعه المفسرون من "علوم القرآن" من ناسخ أو منسوخ، أو أسباب النزول، وما صنفه المحدثون لفرز الحديث والتوصل إلى الحديث.. الخ، محل التسليم من الجميع، كان ابن تيمية نفسه مؤمناً بهذا كله، فضلاً عن أنه دخل مع التصوف في معركة حقيقية أدت به إلى الصدام معهم، ومع السلاطين، وسجن مراراً حتى مات وهو في السجن، كانت معركة حامية يوحى مناخها بمضامين "الولاء والبراء"، وتدفع المتورطين فيها إلى ما يدفعه مناخ المعركة من تطرف، ووجد ابن تيمية وهو يهاجم أعداءه، ويريد الانتصار إليهم وهو يستخدم كل ما تبرره ضرورات الانتصار فجاءت مواقف موافقه في كثير من الحالات من النقيض إلى النقيض، وانتفت منها صفة العدالة أو المنطق أو القصد بحيث لم يتردد في تكفير كل من يخالفه أو الحكم عليه بالموت، وقد نفهم هذا إذا كيفنا عمله بأنه رد فعل، لا فعل أصيل، ورد الفعل يتصل بالفعل ويأخذ بعضاً من خصائصه لهذا لم تبرأ النتائج التي توصل إليها من التشدد، والغلو، والتصلب، والبعد عن المنطق التي كانت في أصل الفعل وبفرضها مناخ المعركة.

وقد قلنا إن مناخ المعركة هو الذي يوجد "الولاء والبراء"، وهذا ما نجده عند ابن تيمية، فمعرسته الحامية مع أعدائه جعلته يقدم لنا أوجز تعريف عن "الولاء والبراء" : "أن توالي المؤمن وإن أساء إليك، وأن تبرأ من الكافر وإن أحسن إليك".

زلزل ابن تيمية بنیان التصوف، وحال دون أن يسيطر على المجتمع الإسلامي، ولكنه عندما كان بصدد تنقية العقيدة أوجد مفاهيم لم تكن بارزة، وأعطاهم الأهمية الأولى، ولم تكن لهذه العناصر أهمية في عهد الرسول ﷺ والصحابة، ولكن تردى المجتمع الإسلامي، ومناخ المعركة الذي يفرض الصلابة والشدة، فضلاً عما اتصف به ابن تيمية من شدة المراس، والثقة في النفس واستصغار الآخرين (وكانوا بحق صغاراً) جعل لهذه العناصر أهمية مضافة، كادت أن تكون أعظم من الأهمية الأصلية للعقيدة نفسها.

وبعد أربعة قرون تكررت القصة، عادت مرة أخرى دعاوى الصوفية، والابتهالات إلى الأولياء، وإقامة القبور والتمسح بها والاعتقاد بأن للأولياء قوة قاهرة منها حق الشفاعة عند الله.. الخ، ما كان يؤدي إليه مناخ الجهالة والتردي الذي كان قد بلغ أسوأ درجاته، قبل أن يبدأ أول خيوط فجر اليقظة.

وفي هذه الجولة أيضاً ظهر بطل جعل التصدي لهذه الخرافات همه وقصده، وكان أسعد حظاً من ابن تيمية الذي مات في سجنه، لأنه تحالف مع أمير نجد - ابن سعود - واستطاع الشيخ بفكره والحاكم بسيفه أن يسيطر على نجد، ثم الحجاز، وأن يصل إلى مشارف الجزيرة العربية شمالاً، ذلكم هو محمد بن عبد الوهاب، ولم يمت إلا بعد أن غرس دعوته في أرض الحجاز، وواصل أبناء الأمير سعود تحالفهم مع أبناء الشيخ محمد بن عبد الوهاب الذين أصبح يطلق عليهم آل الشيخ حتى الآن.

ولأن حظ محمد بن عبد الوهاب كان أفضل، ولأن السعودية نفسها كانت محظوظة عندما اكتشف فيها البترول بكثرة جعلها الأولى في العالم، وما أدى هذا إلى بروز السعودية وامتداد نفوذها خاصة بعد تأسيس رابطة العالم الإسلامي التي أخذت على عاتقها بناء المساجد وتزويدها بالكتب والمراجع وإرسال الأئمة إلى الأقليات الإسلامية في الخارج، بينما تأثر بفكرها الألوف المؤلفة من المهاجرين إليها من عمال ومهنيين، فعادوا إلى أوطانهم بعد أن قضوا في السعودية سنوات، وحملوا إلى هذه البلاد عادات وتقاليدهم السعودية، وعادت مع من عاد

منهم الصورة الدقيقة عن تشريح العقيدة بالطريقة الوهابية، وفكرة الولاء والبراء التي تأثر بها عدد من جماعات الدعوة الإسلامية عندما احتدمت العداوة بينهم وبين طغاة حكام مصر، بما أشرنا إليه في مقدمة الكتاب، وبعض فصوله.

وهكذا وجدنا أمامنا تحليلاً للعقيدة عكفت عليه أجيال بدءاً من ابن تيمية حتى محمد بن عبد الوهاب وعلماء آل الشيخ، وهو تحليل يجعل العقيدة معتقلاً لا يمكن لمن دخله أن يخرج منه، أو يشذ عنه قيد أنملة عليه لأن هذا معناه "القتل".

وتبدأ الكتابات الوهابية التي تعالج العقيدة ببيان التوحيد^(١)، الذي هو خصيصة الإسلام، وهي تقسمه إلى توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية وتوحيد الأسماء والصفات.

وتوحيد الربوبية يستلزم توحيد الألوهية لأن المشركين كانوا يؤمنون بتوحيد الربوبية ولكنهم لا يؤمنون بتوحيد الألوهية، وتوحيد الألوهية هو أفراد الله بالعبادة، وبهذا ينقلوننا إلى العبادة، وهي عبادة قولية مثل النطق بكلمة التوحيد، وقراءة القرآن.. الخ، وعبادة بدينة ومنها الصلاة والصوم والحج.. الخ، وعبادات مالية مثل الزكاة والصدقة والذبح، ويدخل في العبادة ترك المحرمات، ومن ذلك الربا، وترك السرقة وترك الغش.

ويشترطون في أداء العبادات، وترك المحرمات ابتغاء وجه الله، فهذا الفعل أو الترك إنما يؤدي ابتغاء وجه الله لا لشيء آخر، ومن أدى العبادة ونوى بها غير وجه الله لمصلحة دنيوية أو كسب مدح الناس أو تقليداً لغيره أو التقرب إلى أحد من الخلق، فلا يقبل منه، ولا يثاب عليها.

وهذه - بصفة عامة - أمور مقبولة، ولكنهم عندما يتطرقون إلى توحيد الأسماء والصفات فهم يثبتون ما أثبتته الله لنفسه في كتابه، أو على لسان نبيه دون تحريف أو تعطيل أو تكييف أو تمثيل، ويرون أن "أهل السنة والجماعة من أصحاب النبي ومن بعدهم يؤمنون بأن صفات الله جل وعلا الثابتة في الكتاب والسنة صفات حقيقية لا مجازية، ولذلك يقولون عن صفة اليمين "مذهب أهل السنة والجماعة" أن الله تعالى يدين اثنتين ويعتقدون أنهما يدان حقيقتان تليقان بجلال الله تعالى ولا تماثلان يدي المخلوقين، وهي من صفات الله تعالى الذاتية الثابتة له بالكتاب والسنة وإجماع السلف له^(٢).

نقول إنهم وهم الذين يقيمون الدنيا ويقعدونها لبناء قبة على مسجد أو للوقوف أمام قبر أو لاستشفاع الأولياء، كادوا أن يقعوا في التجسيم، وإلا فما معنى كلامهم بعد أن حددوا أن الله يدين اثنتين حقيقتين، ولا ينفي هذا أن لا تكونا مثل يدي البشر.. الخ.

هذا الخطأ الجسيم الذي أوقف دعاة التوحيد على شفا الوثنية المجسمة - يعود إلى أنهم - يعبدون الحروف ولا ينظرون للمعاني، وأنهم لا يستخدمون عقولهم لفهم معاني الكلمات وليس حروفها، بل أنهم لا يعودون إلى القرآن نفسه الذي فصل في المسألة عندما استخدم كلمة "يدي" في مجالات لا تستخدم ولا نتصور أيدي حقيقية، فضحوا بعلم القرآن التزاماً بما وضعوه من قواعد أو اعتماداً على حديث جعلوه صحيحاً، وهل يكون هناك

(١) اعتمدنا في الفقرات فيما جاء في كتابنا من ص ١٢٧ حتى ص ١٤٧ على كتاب "تهذيب تسهيل العقيدة الإسلامية" تأليف أ.د. عبد الله بن عبد العزيز الجبرين، الرياض، وقد لغت نظرنا وضع المؤلف لدرجته العلمية أ.د. (أي أستاذ دكتور) مع أن السلفيين يرفضون ما لم يحدث وقت رسول الله في العادات، فلماذا يتمسكون بهذا اللقب وهو يعود إلى أصل كنسي ومستورد، وقد أمرنا بمخالفة الكفار في الزي والهيئة، والكتاب طبع في الرياض وقد عدنا إليه من ص ٢١ حتى ص ٢٢٠.

(٢) مرجع سابق، ص ٦٥.

تصرف بعد أن تصرف القرآن ؟ لقد ذكر القرآن الأيدي في آيات عديدة كلها بمعنى مجازي خالص، لا يمكن أن يكون مادياً أو حقيقياً، فقال :

- "وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَّاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ حَتَّىٰ إِذَا أَقْلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَاهُ لِيَلْدِ مِيَّتٍ فَأَنْزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ كَذَلِكَ نُخْرِجُ الْمَوْتَىٰ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ" (الأعراف : ٥٧).
 - "وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَّاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا" (الفرقان : ٤٨).
 - "أَمَّنْ يَهْدِيكُمْ فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَنْ يُرْسِلُ الرِّيَّاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ أَلَيْسَ اللَّهُ تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ" (النمل : ٦٣).
 - "إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَّكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ" (سبأ : ٢٦).
 - "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَطْهَرٌ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ" (المجادلة : ١٢).
 - "أَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ" (المجادلة : ١٣).
 - "وَقَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَارِهِم بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ" (المائدة : ٤٦).
 - "وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ" (المائدة : ٤٨).
 - "وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ وَلَا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ الْقَوْلَ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتُضِعُوا لِّلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ" (سبأ : ٣١).
- فلا يمكن لرحمة الله، ولا للعذاب الشديد، ولا النجوى، ولا الكتب المنزلة أن يكون لها يد حقيقية، فليس إلا المعنى المجازي الذي تكون مجازيته من القرآن نفسه، لأنه بالنسبة لصفات الله أو طبيعته لا مفر من المجاز، لأن الألفاظ – وهي ثمرة معرفتنا – لا يمكن أن تحيط بعالم الغيب وأوضاعه، وفي الوقت نفسه فلا بد من استخدامها، ومن ثم كان المجاز، وهو ما أخذ به القرآن.
- الغريب في الأمر أنهم ينكرون التفويض، أي الذين يقولون نؤمن بالصفات الواردة في النصوص، لكن لا نثبت المعنى الذي يدل عليه لفظ الصفة وإنما نفوض علم معناه إلى الله تعالى، فقد قالوا هذا مذهب حادث بعد القرون المفضلة والسلف بريئون منه، فقد تواترت الأقوال عن السلف بإثبات معاني الصفات، وتفويضهم الكيفية إلى علم الله عز وجل.

ويستدلون على ذلك بما قاله الحافظ الذهبي الشافعي - رحمه الله تعالى - في كتابه "العلو" ص (٥٣٢) في ترجمة القاضي أبي يعلى : "المتأخرون من أهل النظر، أي أهل الكلام قالوا مقالة مؤلدة ما علمت أحدًا سبقهم، قالوا : هذه الصفات تمر كما جاءت ولا تؤول مع اعتقاد أن ظاهرها غير مراد".

وقال علامة الهند محمد صديق خان في "قطف الثمر" ص (٤٥) بعد ذكره لمذهب المفوضة وذكره لظن بعضهم أن التفويض هو طريقة السلف قال : "فهذا الظن من أجهل الناس بعقيدة السلف، وأضلهم عن الهدى، وقد تضمن هذا الظن استجهال السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار وسائر الصحابة وكبار الذين كانوا أعلم الأمة علمًا، وأفقههم فهمًا، وأحسنهم عملاً، وأتبعهم سنًا، ولازم هذا الظن أن الرسول ﷺ كان يتكلم بذلك ولا يعلم معناه، وهو خطأ عظيم وجسارة قبيحة نعوذ بالله منها".

نقول هل يوجد مسلم يرفض في مثل هذا الأمر الحساس الخطر المتعلق بذات الله والذي تحوطه الشبهات، أن يفوض فيه الأمر إلى الله ألم يقل أحد الأنبياء "وأفوضُ أمري إلى الله إنَّ اللهَ بصيرٌ بالعباد" (غافر : ٤٤)، ألم تقل الآية ٧ من سورة آل عمران "هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ".

وهل ما قاله الراسخون في العلم "آمنا به كلُّ من عند ربنا" إلا تفويض، فكيف تستبعدون شيئاً فيه المخلص ونص الله عليه في القرآن الكريم ؟

* * *

بعد هذا يتحدثون عن "نواقض التوحيد" وفيه فصول : الأول هو الشرك الأكبر وهو أن يتخذ العبد لله نداً يساويه في ربوبيته وألوهيته أو أسمائه أو صفاته.

ويدخل فيه شرك النصارى الذين يقولون أن الله ثالث ثلاثة وشرك القدرية الذين يزعمون أن الإنسان يخلق أفعاله، وشرك غلاة الصوفية، كما يدخل فيه اعتقاد أن غير الله يعلم الغيب والكهانة والتنجيم، ولما كان الدعاء من أهم أنواع العبادة فيجب صرفه لله تعالى وحده، فمن دعا غائبًا أو دعا ميتًا بعيد عن قبره، وهو يعتقد أن هذا المدعو يسمع كلامه أو يعلم بحاله فقد وقع في الشرك الأكبر، سواء أكان هذا المدعو نبيًا أو وليًا، أم عبدًا صالحًا أم غيرهم، وسواء طلب من هذا المدعو ما لا يقدر عليه إلا الله أم طلب منه أن يدعو الله تعالى له، ويشفع له عنده^(١)، فهذا كله شرك بالله تعالى مخرج من الملة.

كذلك من يعتقد أن الله تعالى لا يجيب دعاء من دعاه مباشرة، بل لابد من واسطة بين الخلق وبين الله في الدعاء، فهذه شفاعة شركية محرمة من الملة.

ويدخل في الشرك أيضًا أن يرجو من مخلوق ما لا يقدر عليه إلا الله كمن يرجو من مخلوق أن يرزقه ولدًا، أو يرجو أن يشفيه بإرادته وقدرته، فهذا من الشرك المخرج من الملة.

ويدخل في الشرك أن يقال "ما لي إلا الله وأنت" أو يقول "أرجو الله وأرجوكم" ونحو ذلك، فمن تلفظ بأحد هذه الألفاظ أو ما يشبهها، فقد وقع الشرك، والدليل قوله تعالى : "فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ" (البقرة : ٢٢)، قال ابن عباس رضي الله عنهما : "الأنداد هو الشرك، أخفى من دبيب النمل على صفاة سوداء في ظلمة

(١) وقريب من هذا من جاء إلى القبر وطلب من صاحبه أن يدعو الله له، فهذا عمل محرم، وهو بدعة باتفاق السلف، وقد نص جمع من أهل العلم على أن هذا العمل شرك أكبر.

الليل، وهو أن يقول : وحياتك يا فلانة، وحياتي، ويقول : لولا كلبة هذا لأتانا اللصوص، ولولا البط في الدار لأتي اللصوص، وقول الرجل لصاحبه : ما شاء الله وشئت، وقول الرجل : لولا الله وفلان، فإن هذا كله به شرط"، وما روته قتيلة بنت صيفي - رضي الله عنها - أن يهوديًا أتى النبي ﷺ، فقال : "إنكم تتددون، وإنكم تشركون، تقولون : ما شاء الله وشئت، وتقولون : والكعبة"، فأمرهم النبي ﷺ إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا : ورب الكعبة، ويقولوا : ما شاء الله ثم شئت، فأقر النبي ﷺ هذا اليهودي على تسمية هذا العطف شركاً، وعليه : فإن كان هذا القائل ما نسبه إلى المخلوق الذي عطفه على اسم الله تعالى بـ "الواو" ليس على سبيل الاستقلال، ولكن نسبه إلى هذا المخلوق لأنه هو المباشر لهذا الأمر لا غير، مع اعتقاده أن الله هو الخالق المقدر، فهو شرك أصغر، من أجل هذا اللفظ الذي فيه تشريك، وإن كان يعتقد أن هذا المخلوق مشارك لله تعالى على سبيل الاستقلال، وأن تصرفه في ذلك بدون مشيئة الله تعالى فهو شرك أكبر.

كذلك لا يجوز أن ينذر شيء من العبادة لغير الله كأن يقول لفلان على نذر أن أصوم يوماً أو لقبّر فلان أن أتصدق بكذا أو إن شفي مريض أو جار للشيخ فلان أن أتصدق بكذا، من فعل هذا فقد أشرك الشرك الأكبر المخرج من الملة.

بالإضافة إلى هذه الأنواع العديدة من الشرك الأكبر المخرج من الملة والتي يمكن أن يقع فيها بحسن نية عشرات الألوف من الناس فهناك الكفر الأكبر، وهو كل اعتقاد أو قول أو فعل أو ترك يناقض الإيمان، أي أنه يكون بالاعتقاد والقول والفعل ولو لم يكن مع أي منهما اعتقاد، وحكم الكفر الأكبر هو حكم الشرك الأكبر : الخروج من الملة، وإذا حدث هذا بالنسبة لمسلم فهو مرتد يقع عليه أحكام المرتدين، ومنها أنه يجب قتله إن لم يتب ويرجع إلى الإسلام لقوله ﷺ "من بدل دينه فاقتلوه" رواه البخاري، ولقوله ﷺ "لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث : الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة" رواه البخاري ومسلم.

ومن أنواع الكفر أن ينكر المكلف شيئاً من أصول الدين أو أحكامه أو أخباره الثابتة ثبوتاً قطعياً كأن :

(أ) ينكر شيئاً من أركان الإيمان أو غيرها من أصول الدين، أو ينكر شيئاً مما أخبر الله عنه في كتابه، أو ورد في شأنه أحاديث متواترة وأجمع أهل العلم عليه إجماعاً قطعياً، كأن ينكر ربوبية الله تعالى أو ألوهيته، أو ينكر اسماً أو صفة لله تعالى مما أجمع عليه إجماعاً قطعياً، كأن ينكر صفة العلم^(١)، أو ينكر وجود أحد من الملائكة المجمع عليهم كجبريل أو ميكائيل - عليهما السلام -^(٢)، أو ينكر كتاباً من كتب الله المجمع عليها، كأن ينكر الزبور أو التوراة أو القرآن^(٣)، أو ينكر نبوة أحد من الأنبياء المجمع عليهم، كأن يتمر

(١) ومن الصفات التي وردت فيها أدلة كثيرة متواترة من الكتاب والسنة صفة علو الله تعالى، وقد ذكر ابن أبي العز الحنفي في شرح الطحاوية ص ٣٨٦، ٣٨٧ أن أدلة علو الله بذاته نحو ألف دليل، ثم نقل ما رواه شيخ الإسلام الهروي عن أبي حنيفة أنه قال "من أنكر أن الله في السماء فقد كفر"، ثم قال "وقصة أبي يوسف في استنابته ليشير المريسي لما أنكر أن يكون الله فوق العرش مشهورة" رواها عبد الرحمن بن أبي حاتم وغيره، ومن ذلك أيضاً أن ينفي صفة القدرة، أو ينفي صفة العدل، فيتهم الله تعالى بالظلم، ومنه أيضاً أن ينفي عن الله تعالى صفة الرحمة، ونحو ذلك.

(٢) ومن ذلك أن ينكر نزول جبريل - عليه السلام - بالقرآن على نبيينا محمد ﷺ، أو ينكر أن للنار خزنة، أو أن للجنة خزنة، أو ينكر الكرام الكاتبين، أو ينكر ملائكة القبر، أو ملك الموت.

(٣) ومنه أن ينكر أمراً يتعلق بالقرآن مما أجمع العلماء عليه، كأن ينكر آية أو حرفاً من القرآن، أو يقول : إن القرآن ناقص، أو زيد فيه ما ليس منه، أو يزيد فيه، أو ينقص منه حرفاً أو آية.

رسالة نوح أو إبراهيم أو هود - عليهم السلام^(١)، أو ينكر البعث للأجساد والأرواح، أو ينكر الحساب أو الجنة أو النار، أو يتمكر نعيم القبر أو عذابه، أو ينكر أن الله تعالى قدّر جميع الأشياء قبل حدوثها.

ومنه أن يصح أديان الكفار كاليهود أو النصارى أو غيرهم، أو لا يكفرهم^(٢)، أو يقول : إنهم لن يخلدوا في النار، ومنه أن ينسب نفسه إلى غير دين الإسلام، ومنه أن ينكر صحبة أبي بكر، أو يقول برودة الصحابة أو أكثرهم، أو يقول بفسقهم كلهم، أو ينكر وجود الجن، أو ينكر إغراق قوم نوح.

(ب) أن ينكر تحريم المحرمات الظاهرة المجمع على تحريمها : كالسرقة، وشرب الخمر، والزنا، والتبرج، والاختلاط بين الرجال والنساء، ونحو ذلك، أو يعتقد أن أحدًا يجوز له الخروج على شريعة النبي ﷺ، فلا يجب الالتزام بأحكامها، فيجوز له ترك الواجبات وفعل المحرمات، أو يعتقد أن أحدًا يجوز له أن يحكم أو يتحاكم إلى غير شرع الله تعالى.

(ح) أن ينكر حل المباحات الظاهرة المجمع على حلها، كأن يجحد حل أكل لحوم بهيمة الأنعام، أو ينكر حل تعدد الزوجات، أو حل أكل الخبز، ونحو ذلك.

(د) أن ينكر وجوب واجب من الواجبات المجمع عليها إجماعًا قطعياً، كأن ينكر وجوب ركن من أركان الإسلام، أو ينكر أصل وجوب الجهاد، أو أصل وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أو ينكر سنّة سنّة من السنن الرواتب، أو ينكر استحباب صيام التطوع، أو حج التطوع، أو صدقة التطوع، ونحو ذلك.

النوع الثاني : كفر الشك والظن :

وهو أن يتردد المسلم في إيمانه بشيء من أصول الدين المجمع عليهما أو لا يجزم في تصديقه المعلومة من الدين بالضرورة.

فمن تردد أو لم يجزم في إيمانه وتصديقه بأركان الإيمان أو غيرها من أصول الدين المعلومة من الدين بالضرورة، والثابتة بالنصوص المتواترة، أو تردد في التصديق بحكم أو خبر ثابت بنصوص متواترة مما هو معلوم من الدين بالضرورة فقد وقع في الكفر المخرج من الملة بإجماع أهل العلم ؛ لأن الإيمان لا بد فيه من التصديق القلبي الجازم، الذي لا يعتريه شك ولا تردد، فمن تردد في إيمانه فليس بمسلم، وقد أخبرنا الله تعالى في قصة صاحب الجنة أنه كفر بمجرد شكه في أن جنته - أي بستانه - لن يبديد، أي لن يخرب أبداً، وشكّه في قيام الساعة حين قال "مَا أَظُنُّ أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا" يريد جنته، وحين قال "وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً"، فقال له صاحبه المؤمن "أَكْفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْقَةٍ ثُمَّ سَوَّكَ رَجُلًا" (الكهف : ٣٥-٣٧)

(١) ومن ذلك أن ينكر شيئاً مجمعاً عليه يتعلق بأحد من الأنبياء - عليهم السلام - كأن يعتقد أن جبريل - عليه السلام - غلظ في الرسالة، فنزل بالوحي على محمد ﷺ وكان مرسلأ به إلى علي بن أبي طالب ﷺ، كما يقول ذلك بعض غلاة الشيعة الرافضة، أو ينكر معجزة من معجزات الأنبياء المجمع عليها، أو يفضل الأولياء على أحد منهم، أو يعتقد أن أحدًا من بني آدم أفضل من النبي ﷺ، أو يعتقد أنه لا يجب العمل بالسنة.

(٢) قال أبو محمد بن حزم في الفصل ١٩٨/٣ "اليهود والنصارى كفار بلا خلاف من أحد من الأمة، ومن أنكركفرهم فلا خلاف من أحد من الأمة في كفره وخروجه عن الإسلام"، وحكي أيضاً في المرجع نفسه ٢١١/٣ الإجماع على كفر من قال "إن إبليس وفرعون وأبا جهل مؤمنون"، وحكي الإجماع على "كفر من لم يكفر أحدًا من اليهود أو النصارى، أو شك في كفره، أو توقف في ذلك"، القاضي عياض في الشفا ٥١٠/٢، وابن سحمان، كما في الدرر ٣٦٠/٢، ٣٦١.

ومن أمثلة هذا النوع : أن يشك في صحة القرآن، أو يشك في ثبوت عذاب القبر، أو يتردد في أن جبريل – عليه السلام – من ملائكة الله تعالى، أو يشك في تحريم الخمر، أو يشك في وجوب الزكاة، أو يشك في كفر اليهود والنصارى، أو يشك في سنية السنن الراتبية، أو يشك في أن الله تعالى أهلك فرعون بالغرق، أو يشك في أن قارون كان من قوم موسى، وغير ذلك من الأصول والأحكام والأخبار الثابتة المعلومة من الدين بالضرورة، والتي سبق ذكر أمثلة كثيرة لها في النوع الأول.

النوع الثالث : كفر الامتناع والاستكبار :

وهو أن يصدق بأصول الإسلام وأحكامه بقلبه ولسانه، ولكن يرفض الانقياد بجوارحه لحكم من أحكامه استكباراً وترفعاً.

وقد أجمع أهل العلم على كفر من امتنع من امتثال حكم من أحكام الشرع استكباراً ؛ لأنه معترض على حكمة الله تعالى، وهذا قدح في ربوبيته جلا وعلا، وإنكار لصفة من صفات الله تعالى الثابتة في الكتاب والسنة، وهي صفة "الحكمة".

وأوضح مثال على هذا النوع من أنواع الكفر رفض إبليس امتثال أمر الله تعالى بالسجود لأبينا آدم – عليه السلام - استكباراً وترفعاً عن هذا الفعل الذي أمره الله تعالى به، معترضاً على ذلك بأنه هو أفضل من آدم، فلن يسجد له حيث قال "أنا خيرٌ منه خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ" (الأعراف : ١٢)، وقال "أَسْجُدْ لِمَنْ خَلَقْتَ طِيناً" (الإسراء : ٦١)، فاعترض على حكمة الله تعالى في هذا الأمر، ورفض الانقياد له من أجل ذلك.

ومن أمثلة هذا الكفر أيضاً أن يرفض شخص أن يصلي صلاة الجماعة ويترفع عنها لأنها تسوي بينه وبين الآخرين.

ومن أمثلته أيضاً أن يمتنع شخص عن لبس الإحرام ؛ لأنه في زعمه لباس الفقراء ولا يليق به، ونحو ذلك.

النوع الرابع : كفر السب والاستهزاء :

وهو أن يستهزئ المسلم أو يسب شيئاً من دين الله تعالى مما هو معلوم من الدين بالضرورة، أو مما يعلم هو أنه من دين الله تعالى، وذلك بأن يستهزئ بالقول أو الفعل^(١) بالله تعالى، أو باسم من أسمائه أو بصفة من صفاته المجمع عليها، أو يصف الله تعالى بصفة نقص أو يسب الله تعالى^(٢)، أو يسب دين الله تعالى كأن يلعن هذا الدين، أو يلعن دين شخص مسلم، أو يقول إن هذا الدين متخلف أو رجعي أو لا يناسب هذا العصر، أو يستهزئ بملائكة الله تعالى أو بواحد منهم كأن يسب ملك الموت أو خزنة جهنم، أو يستهزئ أو يسب شيئاً من كتب الله كأن يسب القرآن أو يستهزئ به أو بأية منه بالقول، أو الفعل بأن يهينه بوضعه في القاذورات ونحو ذلك، أو يسب أحداً من أنبياء الله المجمع على نبوتهم أو يستهزئ بهم كأن يسب النبي ﷺ أو يستهزئ به، أو يستهزئ بشيء مما ثبت في القرآن أو السنة من الواجبات أو السنن كأن يستهزئ بالصلاة أو بالسواك أو بتوفير اللحية أو بتقصير الثوب إلى نصف الساقين مع علمه بأن ذلك كله من دين الله تعالى، أو يستهزئ بشخص لتطبيقه واجباً أو

(١) من الاستهزاء بالفعل الإشارة باليد أو اللسان أو الشفة أو العين أو غيرها مما يدل على الاستهزاء والاستهانة، ومنه إهانة الشيء بوضعه في القاذورات أو بوضع القدم عليه أو الجلوس عليه ونحو ذلك.

(٢) وذلك كأن يتهم الله تعالى بالظلم، أو يلعن خالقه ورازقه سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

سنة ثابتة يعلم بثبوتها وأنها من دين الله، وكان استهزأؤه بكل هذه الأمور من أجل مجرد فعل هذا الحكم الشرعي لا من أجل شكل الشخص وهيبته.

وقد أجمع أهل العلم على كفر من سب أو استهزأ بشيء مما ثبت أنه من دين الله تعالى سواء أكان هازلاً أو لاعباً أم مجاملاً لكافر أو غيره، أم في حال مشاجرة أم في حال غضب أم غير ذلك.

وذلك لأن الله تعالى قد حكم بكفر من استهزأ بالله تعالى وبآياته وبرسوله محمد ﷺ، مع أنهم كما قالوا كانوا يلعبون ويقطعون الطريق بذلك، كما قال تعالى "وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ" (التوبة : ٦٥ - ٦٦) ؛ ولأن من فعل ذلك فهو مستخف بالربوبية والرسالة ومستخف بعموم دين الله تعالى غير معظم لذلك كله، وهذا مناف للإيمان والإسلام.

النوع الخامس : كفر البغض :

وهو أن يكره دين الإسلام.

فقد أجمع أهل العلم على أن من أبغض دين الله تعالى كفر، لقوله سبحانه "ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرَهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ" (محمد : ٩) ؛ ولأنه حينئذ يكون غير معظم لهذا الدين، بل إن في قلبه عداوة له، وهذا كله كفر.

النوع السادس : كفر الإعراض :

ورد ذكر الإعراض في كتاب الله تعالى في آيات كثيرة، وأصل الإعراض هو : التولي عن الشيء، والصدود عنه، وعدم المبالاة به.

والإعراض عن دين الله تعالى قسمان :

القسم الأول : الإعراض المكفر، وهو أن يترك المرء دين الله ويتولى عنه بقلبه ولسانه وجوارحه أو يتركه بجوارحه مع تصديقه بقلبه ونطقه بالشهادتين.

وهذا القسم له ثلاث صور، هي :

(١) الإعراض عن الاستماع لأوامر الله عز وجل، كحال الكفار الذين هم باقون على أديانهم المحرفة أو الذين لا دين لهم، ولم يبحثوا عن الدين الحق مع قيام الحجة عليهم، فهم أعرضوا عن تعلم ومعرفة أصل الدين الذي يكون به المرء مسلماً، فهم يمكنهم معرفة الدين الحق والسير عليه ولكنهم لم يلتفتوا إلى ذلك ولم يرفعوا به رأساً.

(٢) الإعراض عن الانقياد لدين الله الحق وعن أوامر اله تعالى بعد استماعها ومعرفتها، وذلك بعدم قبولها فيترك ما هو شرط في صحة الإيمان، وهذا كحال الكفار الذين دعاهم الأنبياء وغيرهم من الدعاة إلى الدين الحق، أو عرفوا الحق بأنفسهم، فلم يسلموا، وبقوا على كفرهم، قال الله تعالى "وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مُعْرِضُونَ" (الأحقاف : ٣).

(٣) الإعراض عن العمل بجميع أحكام الإسلام وفرائضه بعد إقراره بقلبه بركان الإيمان ونطقه بالشهادتين.

فمن ترك جنس العمل بأحكام الإسلام، فلم يفعل شيئاً من الواجبات، لا صلاة ولا صياماً ولا زكاة ولا حجاً ولا غيرها، فهو كافر كفراً أكبر بإجماع السلف، لقوله تعالى "فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ" (آل عمران : ٣٢) ولقوله تعالى "وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ دُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ" (السجدة : ٢٢)،

ولآيات أخرى كثيرة تدل على كفر عموم المعرضين، ولأن تركه لجميع الأعمال الظاهرة دليل على خلو باطنه من الإيمان والتصديق الجازم.

ويدخل في الكفر موالاته الكافرين وهي تنقسم إلى قسمين :

(١) ولاء كفري.

(٢) ولاء غير كفري.

ومن مظاهر الموالاتة الكفري :

(١) الإقامة ببلاد الكفار اختياراً لصحبته مع الرضا لما هم عليه من الدين أو مع القيام بمدح دينهم، وإرضائهم بعيب المسلمين، فهذه الموالاتة ردة عن دين الإسلام، قال الله تعالى "لَا يَتَّخِذُ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ" (آل عمران : ٢٨)، فمن تولى الكافرين ورضي عن دينهم، وابتعد عن المسلمين وعابهم فهو كافر عدو لله ولرسله ولعباده المؤمنين.

(٢) أن يتجنس المسلم بجنسية دولة كافرة تحارب المسلمين ويلتزم بجميع قوانينها بما في ذلك التجنيد الإجباري، ومحاربة المسلمين ونحو ذلك، فالتجنس على هذه الحال محرم لا شك في تحريمه، وقد ذكر بعض أهل العلم أنه كفر وردة عن دين الإسلام بإجماع المسلمين، وهذا كله فيما إذا كان ذلك عن رغبة ورضا من المسلم.

(٣) التشبه المطلق بالكفار، بأن يتشبه بهم في أعمالهم، فيلبس لباسهم، ويفلدهم في هيئة الشعر وغيرها، ويسكن معهم، ويتردد معهم على كنائسهم، ويحضر أعيادهم.

(٤) أن يتشبه بهم في أمر يوجب الخروج من دين الإسلام، كأن يلبس الصليب تبركاً به مع علمه بأنه شعار للنصارى وأنهم يشيرون بلبسه إلى عقيدتهم الباطلة في عيسى عليه السلام، حيث يزعمون أنه قتل وصلب، وقد نفى الله تعالى ذلك في كتابه فقال تعالى "وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَّبُوهُ وَلَٰكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ" (النساء : ١٥٧).

(٥) أن يزور كنائسهم معتقداً أن زيارتها قربة إلى الله تعالى.

(٦) الدعوة إلى وحدة الأديان، أو التقريب بين الأديان، فمن قال إن ديناً غير الإسلام دين صحيح ويمكن التقريب بينه وبين الإسلام أو أنهما دين واحد صحيح فهو كافر مرتد، بل إن من شك في بطلان جميع الأديان غير دين الإسلام كفر، لرده لقوله تعالى "وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ" (آل عمران : ٨٥)، ولرده لما هو معلوم من دين الإسلام بالضرورة من أن دين الإسلام قد نسخ جميع الأديان السابقة، وأنها كلها أديان محرفة، وأن من دان بشيء منها فهو كافر مشرك.

(٧) إعانة الكفار على المسلمين سواء أكانت بالقتال معهم، أم بإعانتهم بالمال أو السلاح، أم كانت بالتجسس لهم على المسلمين، أم غير ذلك تكون على وجهين:

الوجه الأول : أن يعينهم بأي إعانة محبة لهم ورغبة في ظهورهم على المسلمين، فهذه الإعانة كفر مخرج

من الملة.

الوجه الثاني : أن يُعين الكفار على المسلمين بأي إعانة ويكون الحامل له على ذلك مصلحة شخصية أو خوف أو عداوة دنيوية بينه وبين من يقاتله الكفار من المسلمين، فهذه الإعانة محرمة، وكبيرة من كبائر الذنوب، ولكنها ليست من الكفر المخرج من الملة [^(١) انتهى الاستشهاد.

* * *

من العجيب أن أفضل من فند مزاعم محمد بن عبد الوهاب هو أخوه الشيخ سليمان بن عبد الوهاب النجدي في كتابه "الصواعق الإلهية في الرد على الوهابية" الذي وضعه بعد سبع سنوات من انتشار العقيدة الوهابية، وفي عهد صاحبها.

قال المؤلف عن فئة المرتدين الذين حاربهم أبو بكر "وصنف آخر وهم الذين فرقوا بين الصلاة والزكاة ووجوب أدائها إلى الإمام وهؤلاء على الحقيقة أهل بغي وإنما لم يدعوا بهذا الاسم في ذلك الزمان خصوصاً لدخولهم في غمرة أهل الردة، فأضيف الاسم إلى الردة إذ كانت أعظم الأمرين وأهمها وأرخ قتال أهل البغي من علي بن أبي طالب رضي الله عنه إذ كانوا منفردين في زمانه لم يختلطوا بأهل الشرك وفي أمر هؤلاء (أي الذين رفضوا دفع الزكاة) عرضوا الخلاف ووقعت الشبهة لعمر رضي الله عنه حين راجع أبا بكر وناظره واحتج بقوله ﷺ "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله عصم ماله ونفسه".

وهم أهل بغي ولم يسمون أهل شرك أو هم كفار وإن كانت الردة قد أضيفت إليهم لمشاركتهم المرتدين في بعض ما منعوا من حق الدين وذلك أن الردة اسم لغوي وكل من انصرف عن أمر كان مقبلاً عليه فقد ارتد عنه.

وتحدث المؤلف عن الخوارج وأن الصحابة وعلى رأسهم علي بن أبي طالب لم يكفروهم مع أن هناك أحاديث عنهم أنهم كلاب أهل النار وأنهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية فاقتلوهم "ويقرأون القرآن يحسبونه لهم وهو عليهم".

أما القدرية فهي فرقتان (فرقة) أنكرت القدر رأساً وقالوا إن الله لم يقدر المعاصي على أهلها ولا هو يقدر على ذلك ولا يهدي الضال ولا هو يقدر على ذلك والمسلم عندهم هو الذي جعل نفسه مسلماً وهو الذي جعل نفسه مصلياً وكذلك سائر الطاعات والمعاصي، بل العبد هو الذي خلقها بنفسه وجعلوا العبد خالقاً مع الله والله سبحانه عندهم لا يقدر أن يهدي أحداً ولا يقدر أن يضل أحداً إلى غير ذلك من أقوالهم الكفرية تعالى الله عما يقول أشباه المجوس علواً كبيراً (الفرقة) الثانية من القدرية قبيل هؤلاء زعمت أن الله جبر الخلق على ما عملوا وأن الكفر والمعاصي في الخلق كالبياض والسواد في خلق الأدمي ما للمخلوق في ذلك صنع، بل جميع المعاصي عندهم تضاف لله وإمامهم في ذلك إبليس حيث قال "فبما أغويتني"، وكذلك المشركون الذين قالوا "لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا" إلى غير ذلك من قبائحهم وكفرياتهم التي ذكرها عنهم أهل العلم في كتبهم كالشيخ تقي الدين وابن القيم

(١) قال الشيخ عبد الرحمن السعدي في تفسير قوله تعالى "وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ" (الممتحنة : ٩) : "وذلك الظلم يكون بحسب التولي، فإن كان تولياً تاماً، كان ذلك مخرجاً عن دائرة الإسلام، وتحت ذلك من المراتب ما هو غليظ وما هو دونه".

نقول لقد اضطروا إلى ذلك اضطراراً لأن الرسول ﷺ سامح حاطب بن أبي بلتعة عندما أرسل جارية له إلى مشركي مكة برسالة سرية يخبرهم بزحف الرسول ﷺ عليهم، وعلم الرسول ﷺ واستخرجت الرسالة من الجارية فاعتذر حاطب بأنه فعل ذلك حتى يكون له عند مشركي مكة يد، ولم يكن له قبيل يحميه، وقال عمر بن الخطاب للرسول ﷺ "دعني أقتله فقد نأق" ، ولكن الرسول ﷺ أجاب "إنه شهد بداراً وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال افعلوا ما شئتم".

ومع هذا الكفر العظيم والضلالة خرج أوائل هؤلاء في زمن الصحابة رضي الله عنهم كابن عمر وابن عباس وأجلاء التابعين وقاموا في وجوه هؤلاء وبينوا لهم ضلالهم من الكتاب والسنة وتبرأ منهم من عندهم من الصحابة رضي الله عنه وكذلك التابعون وصاحوا بهم من كل فج، ومع هذا الكفر العظيم الهائل لم تكفرهم الصحابة ولا من بعدهم من أئمة أهل الإسلام ولا أوجبوا قتلهم ولا أجروا عليهم أحكام أهل الردة ولا قالوا قد كفرتم حيث خالفتمونا لا نتكلم إلا بالحق، إن كبير هؤلاء من أئمة دعائهم قتله الأمراء وبعد قتله غسل وصلى عليه ودفن في مقابر المسلمين كما يأتي إن شاء الله ذكره في كلام الشيخ تقي الدين.

وتحدث الكتاب عن المرجئة الذين يقولون "الإيمان قول بلا عمل فمن أقر عندهم بالشهادتين فهو مؤمن كامل الإيمان وإن لم يصل لله ركعة طوال عمره ولا صام يوماً من رمضان ولا أدى زكاة ماله ولا عمل شيئاً من أعمال الخير، بل من أقر بالشهادتين فهو عندهم مؤمن كامل الإيمان، إيمانه كإيمان جبريل وميكائيل والأنبياء إلى غير ذلك من أقوالهم القبيحة التي ابتدعوها في الإسلام ومع أنه صاح بهم أئمة أهل الإسلام وبدعواهم وضللوهم وبينوا لهم الحق من الكتاب والسنة وإجماع أهل العلم من أهل السنة من الصحابة فمن بعدهم فإنهم أبوا إلا التمادي على ضلالهم ومعاندتهم لأهل السنة متمسكين هم ومن قبلهم من أهل البدع بمتشابهه من الكتاب والسنة ومع هذا جعلوا الإخوة الإيمانية ثابتة لهم ومن قبلهم من أهل البدع ولا قالوا لهم كفرتم بالله ورسوله لأننا بينا لكم الحق فيجيب عليكم أتباعنا لأننا بمنزلة الرسول من خطأنا فهو عدو لله ورسوله كما هو قولكم - أي الوهابية - اليوم فإننا لله وإنا إليه راجعون.

وتحدث الكتاب عن الجهمية الذين قالوا "ليس على العرش إله يعبد، ولا لله في الأرض من كلام، ولا عرج بمحمد لربه، وينكرون صفات الله سبحانه وتعالى التي أثبتتها لنفسه في كتابه وأثبتها رسول الله وأجمع على القول بها الصحابة ومن بعدهم، وينكرون رؤية الله سبحانه في الآخرة ومن وصف الله سبحانه بما وصف به نفسه ووصف به رسوله فهو عندهم كافر إلى غير ذلك من أقوالهم وأفعالهم التي هي غاية الكفر حتى أن أهل العلم سموهم الفرعونية تشبيهاً لهم بفرعون حيث أنكر الله سبحانه، ومع هذا ردت عليهم الأئمة وبينوا بدعتهم وضلالهم وبدعواهم وفسقواهم وجعلوهم أكفر الأمور الهائلة فيهم، لم تكفرهم أهل السنة ولا سلخوا مسلكتهم فيما خالفهم ولا شهدوا عليهم بالكفر ولا جعلوا ممن قبلهم من أهل البدع وأقل تشبهاً بالتشريعات وقالوا عنهم إنهم قدموا عقولهم على الشرعيات، وأمر أهل العلم بقتل بعض دعائهم الجعد بن درهم وجهم بن صفوان وبعد أن قتلوا صلوا عليهم ودفنواهم مع المسلمين كما ذكر الشيخ تقي الدين ولم يجروا عليهم أحكام أهل الردة.

وأورد الكتاب رأي ابن القيم في أهل البدع والانحرافات فقال إنهم أقسام :

أحدهما : الجاهل المقلد الذي لا بصيرة له فهذا لا يكفر ولا يفسق ولا ترد شهادته إذا لم يكن قادراً على تعلم الهدى وحكمه حكم المستضعفين من الرجال والنساء والولدان.

القسم الثاني : متمكن من السؤال وطلب الهداية ومعرفة الحق ولكن يترك ذلك اشتغالاً بدنيته ورياسته ولذته ومعاشه فهذا مفطر مستحق للوعيد آثم بترك ما أوجب عليه من تقوى الله بحسب استطاعته فهذا إن غلب ما فيه من البدعة والهوى على ما فيه من السنة والهدى ردت شهادته، وإن غلب ما فيه من السنة والهدى على ما فيه من البدعة والهوى قبلت شهادته.

الثالث : أن يسأل ويطلب ويتبين له الهدى ويتركه تعصباً أو معاداة لأصحابه فهذا أقل درجاته أن يكون فاسقاً وتكفيره محل اجتهاد.

* * *

ولكن الشيخ سليمان بن عبد الوهاب كان يكافح وحيداً، كان صوتاً في البرية ضاع وسط الأصوات الزاعقة لأخيه وفقهائه المدعم بسلطة الدولة، وهكذا لم يسمع أحد دعوة الشيخ سليمان، ولكن طبقت الآفاق دعوة الشيخ محمد، وأصبحت مذهباً مقررًا لدولة كانت من أفقر الدول، ولكن الله تعالى شاء أن تكون من أغناها وأكثرها ثروة، فلم نعد نسمع صوت الحرية والسماح وسط لعنات التكفير وصرخات التأتيم.

إن هذا التعمق والتقصي، والبحث والتنقيب، والتغلغل في كل صغيرة وكبيرة ومتابعة كل شبهة يمكن أن تتسلل إلى الفؤاد والحكم على صاحبها بالعقوبة المناسبة، جعل فقه العقيدة، فقه براء وفتح أمام المسلمين جميعاً أبواب جهنم على مصراعيها وحجز لكل واحد منهم مكاناً فيها، فقد يكون خالداً مخلداً إذا وقع في الشرك الأكبر أو الكفر الأكبر أو الموالة والبراء، الكافرين، وقد يكون في ضحضاح من النار إذا كان قد نافق أو ابتدع، فالأعمال التي تدفع إلى النار لم تقتصر على الكفر الصريح، وما يتبعه من إعدام في الدنيا وخلود في نار الدار الآخرة، ولكنه ضم مجالات مثل تقصير الثوب أو حلق اللحية أو بناء قبة على مسجد، أو استشنع بولي أو شك في "العلو"، أي استواء الله تعالى على العرش أو استهان بشيء من مقدسات الإسلام أو أنكر عذاب القبر وألوية أبي بكر ثم عمر أو سخر من الصحابة أو احتفل بمولد الرسول ﷺ أو انضم إلى طريقة صوفية أو أباح الاختلاط أو رفض الحجاب.. الخ، وكأنهم تألوا على الله فنفوا رحمته، واستبعدوا حكمته وتحكموا في مشيئته، وهذا يخالف تمام المخالفة الإسلام الذي يقدمه القرآن والذي مارسه الرسول بالفعل وحدده بالقول عندما قال "الحلال ما أحله الله في كتابه والحرام ما حرمه الله في كتابه وبينهما عفو فاقبلوا من الله عافيته"، أين هذه العافية إذا كان الفقهاء لم يتركوا قولاً أو فعلاً صغيراً أو كبيراً إلا أحصوه وحددوا له العقوبة، إن الرسول ﷺ كان عندما يبايع الناس كان يختم مبايعته بأن يقول "فيما استطعتم"، فكان أشفق على الناس من أنفسهم، وأين هم من القرآن "أُولَئِكَ الَّذِينَ نَقَّبَلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَتَتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَعَدَّ الصَّدَقَ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ" (الأحقاف : ١٦)، كذلك "قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ" (الزمر : ٥٣).

وأين هم من حديث أبي حذيفة بن اليمان عن الرسول ﷺ أنه قال : "يدرس الإسلام كما يدرس وشى الثوب حتى لا يُدري ما صيام ولا صلاة ولا نسك ولا صدقة وتبقى طوائف من الناس الشيخ الكبير والعجوز يقولون أدركنا آباءنا على هذه الكلمة "لا إله إلا الله" فنحن نقولها فقال صلة بن زفر ما تغني عنهم لا إله إلا الله وهم لا يدرون ما صلاة ولا صيام ولا نسك ولا صدقة فأعرض عنه حذيفة ثم ردها عليه ثلاثاً كل مرة يعرض عنه ثم أقبل عليه في الثالثة فقال يا صلة.. تنجيهم من النار قالها ثلاثاً، قال الحاكم سنده صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، قلت وأقره الذهبي وبؤيده ما ثبت عن مسلم من حديث عثمان قال : قال رسول الله ﷺ : "من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة" كتاب هداية المقتفي في شرح وترتيب مسند الحنفكي للشيخ أحمد عبد الرحمن البنا، مخطوط لم ينشر، ص ١، وأخرجه ابن ماجه في الفتن.

إن الإسلام جاء بالرحمة والمغفرة، وهؤلاء جاءوا بالقسوة والعقوبة، ولا يقال أنهم اعتمدوا على آيات قرآنية، لأنهم فسروها على هواهم، ولا على أحاديث، فمعظمها لا يعتد به ما بين ضعيف أو موضوع، ولا تخلو رواية من مأخذ.

هلا يعلم هؤلاء أن الرسول ﷺ قد تجاوز نفاق المنافقين الذين صرح القرآن بكفرهم، وأنه وضع مبدأ "المؤلفة قلوبهم"، وأقر القرآن ذلك وجعلهم من مصارف الزكاة، وما يعنيه هذا من التعامل الخاص مع بعض الناس طبقاً لظروف وملابسات معينة.

ألم يأتيهم نبأ عفوهم عن أئمة الكفر عندما فتح مكة، وبهذا العفو كسبهم للإسلام وحول سيوفهم من معاداته إلى الدفاع عنه وحمائته.

هذه هي روح الإسلام وسياسة وأصول معاملته للآخر، وكلها تقوم على القبول، والرحمة، والسماحة، والمغفرة، تقوم على الولاء، لا البراء.

قد يقال إن أحكامهم كلها مؤجلة إلى يوم القيامة، وعندئذ فلن يكون لها قيمة، لأن الذي سيحكم فيها هو الله تعالى برحمته تكاد تفجعهم لأنها تضاعف الحسنه سبعمائة مرة، بينما لا تعد السيئة إلا سيئة، ولكن الحقيقة أنها تقضي عليهم بالموت أو السجن أو العذاب، كما أنها جعلتهم يستبعدون حسنات المخالفين ويكتفون بذكر أخطائهم المزعومة، قال الشيخ عبد العزيز بن باز أن أناساً يوجبون الموازنة، أي أنك إذا انتقدت مبتدعاً في بدعته ليحذر الناس منه، يجب أن تذكر حسناته حتى لا نظلمه، فأجاب: "لا.. لا تذكر محاسنهم، اذكر الخطأ الذي هم عليه فقط، لأنه ليس موكولاً إليك أن تدرس وضعهم وتقومهم، إنما موكول إليك بيان الخطأ الذي عندهم من أجل أن يتوبوا منه، ومن أجل أن يحذرهم غيرهم، أما إذا ذكرت محاسنهم، قالوا: جزاك الله خيراً هذا الذي نبغيه منهم"^(١).

وسئل فضيلة الشيخ عبد العزيز بن محمد السلمان حفظه الله: هل يشترط الموازنة بين الحسنات والسيئات في الكلام على المبتدعة في منهج السلف؟ فأجاب قائلاً: "اعلم وفقني الله وإياك وجميع المسلمين أنه لم يؤثر عن أحد من السلف الصالح من الصحابة وتابعيهم بإحسان تعظيم أحد من أهل البدع والموالين لأهل البدع والمنادين بمواليتهم لأن أهل البدع مرضى قلوب ويخشى على من خالطهم أو اتصل بهم أن يصل إليه ما بهم من هذا الداء العضال لأن المريض يعدي الصحيح والعكس، فالحذر الحذر من جميع أهل البدع ومن أهل البدع الذين يجب البعد عنهم وهجرانهم الجهمية والرافضة والمعتزلة والماتريدية والخوارج والصوفية والأشاعرة ويحذر منهم وصلى الله على محمد وآله وسلم"^(٢)، وهي صور من "البراء" تجاوز الإنصاف والعدالة، وتتنافى مع الآية: "وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ" (المائدة: ٨).

(١) وتطبيقاً لهذا، فإن مؤلف "فتنة التكفير والحاكمية" قال في ص ٤٣ من كتابه، هنالك كلمة لأحد الدعاة كنت أتمنى من أتباعه أن يلتزموها وأن يحققوها وهي "أقيموا دعوة الإسلام في قلوبكم تقم لكم على أرضكم"، ولم يذكر اسم قائلها وهو الإمام الشهيد حسن البنا حتى لا يذكر فضيلة له.

(٢) كتاب "فتنة التكفير والهجرة" تأليف محمد بن عبد الله الحسين، مطبعة سفير بالرياض، ص ٥٨، وقد اعتمدنا عليه في الفقرات التالية (حتى ص ١٦٣ من هذا الكتاب).

وجعلهم شنان العداوة يستبعدون "أصحاب المناهج الضالة"، وشملت قائمة استبعادهم حسن البناء، والمودودي وسيد قطب وحسين الترابي وقالوا : "ولنشرع فيما قصدناه من ذكر بعض أصحاب المناهج الضالة بتسجيل بعض المآخذ عليهم من كتبهم والله يعلم أنني لم أقصد تجريح أحد إلا من أجل مقصد ديني ليكون ما أبينه نصيحة لمن اغتر بهم أو بمنهجهم وهذا هو منهج السلف رحمهم الله حيث قدحوا فيمن قدحوا به نصحاء للأمة وتعظيمًا للسنة وحرابًا للبدعة وكما هو مشاهد في كتب الجرح والتعديل.

(١) حسن البناء (١٩٠٦-١٩٤٦م) :

ننقل لكم من كتبه وكتب جماعته ما يوضح المنهج والانتماء، يقول البناء في كتابه "مذكرات الدعوة والداعية" ط ٥، س ١٤٠٣ هـ والمطبوع بإذن خطي من ورثة المؤلف كما أوضح ذلك على جبين الكتاب، وقدم له الندوي في ست صفحات أثنى بها ثناءً عظيمًا على الكتاب ومؤلفه، يقول في ص ٢١ ما نصه : "ولعل من المفيد أن أسجل في هذه المذكرات بعض خواطر حول التصوف والطرق في تاريخ الدعوة الإسلامية تتناول نشأة التصوف وأثره وما صار إليه وكيف تكون هذه الطرق نافعة للمجتمع الإسلامي"، ويتابع في نفس الصفحة فيقول : "وهذا القسم من علوم التصوف وأسميه (علوم التربية والسلوك)، لا شك أنه من لب الإسلام وصحيحه، ولا شك أن الصوفية قد بلغوا به مرتبة من علاج النفوس ودوائها والطب لها والرقى بها لم يبلغ إليها غيرهم من المرابين، ولا شك أنهم حملوا الناس بهذا الأسلوب على خطة عملية من حيث أداء فرائض الله واجتناب نواهيه وصدق التوبة إليه" أهـ.

يقول البناء في الكتاب المذكور ص ١٩ : "وظللت معلق القلب بالشيخ رحمه الله حتى التحقت بمدرسة المعلمين الأولية بدمنهور وفيها مدفن الشيخ وضريحه وقواعد مسجده الذي لم يكن تم حينذاك، وتم بعد ذلك فكنت مواظبًا على زيارته كل يوم تقريبًا وصحبت الإخوان الحصافية بدمنهور وواظبت على الحضرة في مسجد التوبة في كل ليلة وسألت عن مقدم الإخوان فعرفت أنه الرجل الصالح الشيخ بسيوني العبد التاجر، فرجوته أن يأذن لي بأخذ العهد عليه ففعل ووعدني بأنه سيقدمني للسيد عبد الوهاب عند حضوره ولم أكن إلى هذا الوقت قد بايعت أحدًا في الطريق بيعة رسمية وإنما كنت محبًا وفق اصطلاحهم".

ويقول أيضًا في الكتاب المذكور ص ٢٣ : "كانت أيام دمنهور ومدرسة المعلمين أيام الاستغراق في عاطفة التصوف والعبادة".

البناء وزيارة القبور :

في ص ٢٤ و ٢٥ نفس المصدر يقول : "وكنا في كثير من أيام الجمع التي يتصادف أن نقضيها في دمنهور نقترح رحلة لزيارة الأولياء القريبين من دمنهور فكنا أحيانًا نزر دسوق فنمشي على أقدامنا بعد صلاة الصبح مباشرة حيث نصل حوالي الساعة الثامنة صباحًا فنقطع المسافة في ثلاث ساعات وهي نحو عشرين كيلومتر ونزر ونصلي الجمعة ونستريح بعد الغذاء ونصلي العصر ونعود أدرأنا إلى دمنهور حيث نصلها بعد المغرب تقريبًا وكنا أحيانًا نزر عزبة النوام حيث دفن في مقبرتها الشيخ سيد سنجر من خواص رجال الطريقة الحصافية" أهـ.

البناء معجب بالسيد البدوي :

يقول في المصدر السابق ص ٣٦ ما نصه : "كنت أسمع هذا التعليل والتسلسل في تاريخ السيد البدوي وأنا أعجب لعقلية هذا الشاب الفلاح الذي لم يتعلم أكثر من التعليم الأولي في القرية وكم في مصر من ذكاء مقبور وعقل موفور لو وجد من يعمل على إظهاره من حيز القول إلى حيز الفعل.

البناء وبدعة المولد :

يقول البناء في المصدر السابق ص ٤٤ ما نصه : "واذكر أنه كان من عاداتنا أن نخرج في ذكرى مولد الرسول ﷺ بالموكب بعد الحضرة كل ليلة من أول ربيع الأول إلى الثاني عشر منه من منزل أحد الإخوان وتصادف أننا في أحد الليالي كان الدور على أخيها الشيخ شلبي الرجال فذهبنا على العادة بعد العشاء فوجدنا البيت منيراً نظيفاً مجهزاً ووزع الشربات والقهوة والقرفة على مجرى العادة، وخرجنا بالموكب ننشد القصائد المعتادة في سرور كامل وفرح تام" أهـ.

ونقل عن عبد الرحمن البناء شقيق حسن البناء عن كتاب "حسن البناء بأقلام تلامذته ومعاصريه" ص ٧١ ، ٧٢ قوله : "فسار في الموكب حسن البناء ينشد مدح الرسول ﷺ وذلك أنه حين يهل هلال ربيع الأول كنا نسير في موكب مسائي في كل ليلة حتى ليلة الثاني عشر، ننشد القصائد في مدح الرسول ﷺ وكان من قصائدنا المشهورة في هذه المناسبة المباركة :

صلى الإله على النور الذي ظهرا للعالمين ففاق الشمس والقمر

ولكي نوضح لدي مدى جريمة "بدعة" المولد فقد نقل لنا عن ابن تيمية : "وكذلك ما يحدثه بعض الناس إما مضاهاة للنصارى في ميلاد عيسى عليه السلام وإما محبة للنبي ﷺ وتعظيماً من اتخاذ مولد النبي ﷺ عيداً مع اختلاف في مولده فإن هذا لم يفعله السلف ولو كان هذا خيراً محضاً أو راجحاً لكان السلف رضي الله عنهم أحق به منا فإنهم كانوا أشد محبة للنبي ﷺ وتعظيماً في متابعتهم وطاعته وأتباع أمره وإحياء سنته باطنياً وظاهراً ونشر ما بعث به والجهاد على ذلك بالقلب واليد واللسان فإن هذه طريقة السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان" [اقتضاء الصراط المستقيم ٦١٥/٢].

وعن المولد أيضاً يقول الإمام أبو حفص تاج الدين الفاكهاني رحمه الله في "رسالة المورد في عمل المولد" أما بعد فقد تكرر سؤال جماعة من المباركين عن الاجتماع الذي يعمل به بعض الناس في شهر ربيع الأول ويسمونه المولد هل له أصل في الدين وقصدوا الجواب عن ذلك مبيناً والإيضاح عنه معيناً، فقلت وبالله التوفيق "لا أعلم لهذا المولد أصلاً في كتاب الله ولا سنة نبيه ولا ينقل عمله عن أحد من علماء الأمة الذين هم القدوة في الدين، المتمسكون بآثار المتقدمين بل هو بدعة أحدثها البطالون وشهوة نفس اغتنى بها الأكلون" أهـ.

وعن المولد كذلك : يقول فضيلة الشيخ أحمد بن يحيى النجمي - حفظه الله - : "الاحتفال بدعة أحدثها العبيديون الذين ملكوا المغرب ثم امتد ملكهم إلى مصر في القرن الخامس الهجري ولم يفعله أحد من الخلفاء الأربعة ولا سائر الصحابة ولا عمله أحد من أهل القرون المفضلة، فهل علموا فضله وتركوه أم جهلوه فإن قلت علموا فضله وتركوه فقد كذبتهم عليهم وإن قلت جهلوه وعلمتموه أنتم فأنتم أحق بالجهل منهم" [المورد العذب والزلال].

بدعة التصوف :

أنقل لكم ما تيسر من بعض أقوال العلماء عن التصوف، يقول فضيلة الشيخ عبد الرحمن الوكيل رحمه الله في كتابه "مصرع التصوف" : "إن التصوف أدناً وألم كيد ابتدعه الشيطان ليسخر معه عباد الله في حربه لله ولرسله، إنه قناع المجوس يتراءى بأنه رباني، بل قناع كل عدو صوفي للدين الحق، فتش فيه تجد برهمية وبوذية وزارادشتية ومائوية وديسانية وتجد أفلاطونية وغنوصية وتجد فيه يهودية ونصرانية ووثنية وجاهلية".

وعن "الولاء والبراء" عند البنا يقول : أما الولاء والبراء عند هذا الرجل فسأنقل لكم ما يثبت ذلك من كلمته التي ألقاها في اجتماع في مصر بصفته ممثلاً عن الحركة الإسلامية أمام لجنة مشتركة أمريكية بريطانية جالت العالم العربي من أجل قضية فلسطين ذكر هذا محمود عبد الحلیم أحد قادة حزب الإخوان في كتاب "الإخوان المسلمون أحداث صنعت التاريخ" ٤٠٩/١، قال البنا ما نصه "والناحية التي سأحدث عنها نقطة بسيطة من الوجهة الدينية إلا أن هذه النقطة قد لا تكون مفهومة في العالم الغربي فأريد أن أوضحها باختصار فأقرر أن خصومتنا لليهود ليست دينية لأن القرآن الكريم حضّ على مصافاتهم ومصادقتهم والإسلام شريعة إنسانية قبل أن تكون قومية وقد أثنى عليهم وجعل بيننا وبينهم اتفاقاً "وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَالْهَذَا وَاحِدٌ وَحَسْبُ لَهُ مُسْلِمُونَ" (العنكبوت : ٤٦)، وحينما أراد القرآن أن يتناول مسألة اليهود من الوجهة الاقتصادية والقانونية قال تعالى "فَبَطَّلُوا مِنْ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ طَبِيبَاتٌ أُحِلَّتْ لَهُمْ" (النساء : ١٦٠) [عن كتاب "دعوة الإخوان المسلمين في الميزان"] .

وانتقد الكتاب الدكتور حسن الترابي لأنه يريد تفسيراً جديداً للقرآن يتناسب مع العصر، ولأنه انتقد الفقه السلفي، ولأنه "طعن" في الصحابة، ولأنه أيد ثورة الخميني، ودعا إلى الاختلاط، كما انتقد المودودي لأنه أيد الخوميني، وانتقد حاضر السعودية (عندما كان الحج هو المورد الرئيسي وكان الوزراء مطوفين)، ولبعض تعبيرات لم يراها لائقة عن الصحابة، أما "صاحب الظلال" فلم يرحمه، واستشهد بكتاب الشيخ عبد الله محمد الدويش "المورد الزلال في التنبيه على أخطاء الظلال"، وذكر إحدى وثمانين ومائة خطأ في مسائل الاعتقاد، وفي كثير عن الولاء والبراء"، وهذا غريب لأن الشهيد سيد قطب هو من أكبر دعاة الولاء والبراء، وأعتقد أن المؤلف كان يغفر له كل شيء لولا أن سيد قطب انتقد كل النظم الحاكمة (بخاصة السعودية) وهذا هو الكفر الصراح عنده، فضلاً عن أنه ضد كل الانقلابات والثورات، وهذا أيضاً هو الذي جعله ينقلب على المودودي وقال : "وهذه دعوات لتغيير أنظمة الحكومات القائمة وماذا جنت تلك العقول الساذجة حين ألبت هذه الدعوة ؟ وما سمعنا بحكم تغيّر إلا والذي بعده أسوأ منه، وما نعلم خروجاً على ذي سلطان إلا وضرره لا يقارن بنفعه" ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : " ولعله لا يكاد يعرف طائفة خرجت على ذي سلطان إلا وكان في خروجها من الفساد ما هو أعظم من الفساد الذي أزالته" [منهاج السنة النبوية ٣/٣٩٠] ^(١)، إلى هنا انتهى الاقتباس من كتاب "فتنة التكفير والهجرة".

وتعدى أثر هذه المجموعة المتعصبة جماعات أخرى أقل تعصباً، وأكثر صلاحاً مثل الشيخ عبد السلام ياسين الذي بعد أن استعرض الحركات الإسلامية الحديثة من جماعة التبليغ والجماعة الإسلامية وغيرهما، ثم قال تحت عنوان (التغليغ الحضاري) : "من بين كتابنا المسلمين رجل مكثر تحمل كتبه عناوين إسلامية، ويقبل على قراءته الشباب المتعطشون للإسلام هو مالك بن نبي، مؤلف كتاب (فكرة الإفريقية الآسيوية) غداة مؤتمر

(١) فتنة التكفير والحاكمية، من ص ٦٢ إلى ٩٢.

باندونغ، وكتاب (كومنولث إسلامي)، وكتاب (وجهة العالم الإسلامي) وكثير غيرها، وكل من ينتمي إلى الإسلام ويدين بدين الله فهو أخونا، بيد أننا نحب الوضوح ونحب أن تسير الدعوة الإسلامية على بصيرة من أمرها، الأستاذ مالك بن نبي طالب حضارة وثقافة، يصلي ويصوم، ويعلن إسلامه، وهذا شيء كثير جداً، لكنه لا يميز واقعين : واقعاً جاهلياً ظلمانياً، وواقعاً إسلامياً نورانياً، ثم يقول : "أثرنا أن نعرض لأمثال السيد مالك بن نبي نصيحة وتحذيراً لشبابنا الباحثين عن إسلامهم"^(١).

* * *

أننا نقول لا للبراء لأنه بكل بساطة، ودون أي اكتراث بتجاهل التطور الذي انتهى إليه عالم اليوم، ويرى أن كل العوالم الأخرى غير العالم الإسلامي عوالم ضالة، كتب عليها الهلاك في الدنيا والآخرة، وإن السياسة الإسلامية المثلى هي أن تتبرأ منهم، وتتجاهلهم، وإذا كان ثمة صلة فبهدف جذبهم إلى الإسلام مما يجعل الإسلام جزيرة منعزلة عن العالم، متأخرة، متخلفة، تعيش في عالم ألف عام خلت، ولا تعمل عقلها، ولا تؤمن بحكمة، وإنما تطبق ما قاله الأسلاف، مثل هذا لا يجوز أن يوجد في هذا العصر، عصر الثقافة، عصر الانفتاح، عصر الحرية، عصر العالمية، عصر الإنسان.

أننا نقول "لا للبراء" لأنه ينافي الموضوعية، ولأننا نرفض مقولة ابن تيمية "أن توالي المؤمن وإن أساء إليك، وأن تتبرأ من الكافر وإن أحسن إليك"، فأين يذهب منه "هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ" (الرحمن : ٦٠)، "وَإِذَا حُيِّئْتُمْ بِهِ فَاَحْسِنُوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا" (النساء : ٨٦)، "وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ" (المائدة : ٨).

(١) انظر كتاب "لا إكراه في الدين"، تأليف الأستاذ جودت سعيد، دار العلم والسلام للدراسات والنشر، دمشق ١٩٩٧م، ص ٦٨-٦٩.